التقرير السنوى الثالث عشر

للمجلس القومى لحقوق الانسان

2018/2017

تقديم : محمد فايق

رئيس المجلس القومى لحقوق الانسان

الفهرس

تقديم.....
..... ص1

الفصل الأول " حالة حقوق الإنسان
"..... ص 6

الفصل الثانى نشاط وجهود مكتب
الشكاوى..... ص 48

الفصل الثالث " نشر ثقافة حقوق
الإنسان"..... ص 111

الفصل الرابع "التعاون مع الفاعليين على الأصعدة الوطنية والاقليمية والدولية "
..... ص 116

الفصل الخامس" التوصيات"
..... ص212

الملاحق
.....
..... ص 215

إشراف

محسن عوض

تقديم

يصادف هذا التقرير نهاية ولاية التشكيل السادس للمجلس القومى لحقوق الإنسان ، وبدء سريان القانون الجديد للمجلس ، والذى وضع قاعدة جديدة لتشكيل المجلس من خلال إختيار مجلس النواب لأعضائه من ذوى الخبرة فى مجال حقوق الإنسان من جانب المجالس القومية المتخصصة ، والمجلس الأعلى للجامعات ، والمجلس الأعلى للثقافة ، والنقابات المهنية ، شريطة ألا يكونوا من سلطات الدولة الثلاث . وهى مناسبة تملى على فريق اعداد التقرير اضافة بتقييم خبرة تجربة المجلس خلال هذه المرحلة على نحو ما كان يفعل فى ختام الولايات السابقة .

كما يصادف صدور هذا التقرير أيضاً مناسبة مناقشة تقرير المجلس عن مدى إمتثاله للمعايير الدولية (مبادىء باريس) والتى كانت قد أرجئت أكثر من مرة لحين صدور قانون المجلس . وقد تكلل هذا الجهد بالنجاح وهى خطوة تتجاوز التقدير الأدبى لمكانة المجلس بين نظرائه من المؤسسات الوطنية ، إلى تمكينه من الإضطلاع بمسئوليات محددة تتيح له التأثير فى مهامه الدولية ، ومكانته فى التحالف العالمى والشبكات الدولية للمؤسسات الوطنية خاصة أنه يتهيأ هذا العام لتولى مسئولية رئاسة الشبكة العربية لحقوق الإنسان للمرة الثانية ، كما أنتخب نائباً لرئيس الشبكة الأفريقية لحقوق الإنسان تمهيداً لتوليه مسئولية رئاستها فى العام القادم 2019 .

كذلك يعد هذا التقرير الثالث عشر للمجلس القومى لحقوق الإنسان ويغطى الفترة من منتصف 2017 إلى منتصف 2018 ، وهى فترة حفلت بالعديد من التحديات الجسيمة والإستجابات المهمة فى العديد من القضايا المتصلة بحقوق الإنسان ، وإن كانت قد تركزت فى سياق ثلاثة محاور رئيسية أولها : تحدى الإرهاب فى سياق فوضى إقليمية محفزة وإنحيازات دولية صريحة .

وثانيها تحدى التنمية فى سياق جبهة عريضة من الإشكاليات بدءاً من مواجهة تهالك البنية التحتية التى طالت كل قطاعات الإنتاج ، وتراجع موارد الدولة من النقد الأجنبى جراء تعثر السياحة وتراجع الصادرات وترهل الجهاز الإدارى للدولة ، بدءاً من تفعيل الإستحقاقات الدستورية الواجبة فى التشريعات وخاصة تلك المكملة للدستور ، وبناءالمؤسسات المنصوص عليها ، وإجراء الإنتخابات السياسية والعمالية والمهنية .

وفى هذا السياق اتخذت الدولة ثلاث قرارات فارقة ، أولها هو الإنتقال من مواجهة الإرهاب إلى شن الحرب على الإرهاب ، وهى خطوة احتاجت لمقدمات متعددة بعضها تشريعى ، وبعضها ميدانيى وانتهت إلى المواجهة الشاملة 2018 ، على نحو ما يتناوله التقرير تفصيلاً .

وكانت الخطوة الثانية هى شن الحرب على الفساد ، بكافة أشكاله ، وطالت هذه الحرب الفساد المالى فى الجهاز الإدارى للدولة الذى طال كل مستويات الجهاز التنفيذى والحكم المحلى ، والقضاء ، بما فى ذلك وزراء ومحافظين ، ونواب وزراء ونواب محافظين، وقيادات قضائية رفيعة ، بصورة لم تعرفها البلاد فى أى عهد من العهود السابقة . كما طالت استرداد الأصول المنهوبة من أراضى الدولة وأراضى الأوقاف والإعتداءات على نهر النيل والبحيرات .

وكانت الخطوة الثالثة هى اقتحام المشكلات المزمنة التى عجزت أو تقاعست كل الحكومات السابقة عن مواجهتها فى مجالات التعليم والعمل والصحة والسكن والتى كان بعضها قد تحول إلى اشكاليات مثل العشوائيات ، والتلوث البيئى ، والنقص الفادح فى خدمات الصرف الصحى ، والتمييز المجحف فى التنمية بين المحافظات .

مضت هذه الخطوات فى مسارات متوازية ، ويرصد التقرير العديد من الإنجازات التى تحققت فى مختلف الميادين ومن نماذجها على مستوى الحق فى العمل : إنخفاض

معدلات البطالة من 13,4 % عام 2014 إلى 11,9 % فى ضوء توفير فرص عمل كثيفة فى المشروعات القومية الكبرى ، ومن نماذجها على مستوى الحق فى السكن القضاء على ظاهرة العشوائيات فى المناطق غير الآمنة ، وتوفير السكن الملائم للمواطنين من خلال خطة متكاملة تم عبرها بناء 25 ألف وحدة سكنية لتوفير مسكن ملائم لقاطنى المناطق العشوائية الخطرة ، وتنفيذ 245 ألف وحدة اسكان اجتماعى للمواطنين بتكلفة إجمالية بلغت 32 مليار جنيه وجارى تنفيذ 355 ألف وحدة بتكلفة 71 مليار جنيه ، ومن نماذجها على مستوى الحق فى الصحة : وضع برنامج للتأمين الصحى الشامل لجميع المواطنين ، ووضع برنامج لمكافحة التهاب الكبد الوبائى الذى كان يهدد حياة ملايين من المصريين ، حقق نتائج نموذجية خاصة مع نجاح الدولة فى إنتاج عقار فعال.

ورغم أهمية هذه الإنجازات فى ذاتها ، فإن بعضها لايمكن قياسه بمقدار ما أنفق عليه من إستثمارات أو ترتب عليه من معالجة أوجه قصور مزمنة تجاه إحتياجات ملحة ، إذ يرتبط بعضها بقضايا الأمن القومى للبلاد وسلامة ترابها الوطنى مثل تنمية سيناء وغيرها من المحافظات الحدودية التى أدى تأخر تنفيذ خطط التنمية فيها إلى ظهور الجماعات الإرهابية فيها ، بل وتطلع غيرهم من المطرودين من البؤر الإرهابية الإقليمية للتمركز فيها ، فضلاً عن المشاريع الدولية الخرقاء التى تروج لحل مشكلة قطاع غزة بمبادلة أراضى لها فى سيناء بدلاً من رد أراضى فلسطين المحتلة لأهلها بعد أكثر من 50 سنة من الإحتلال .

كما أن بعض هذه الإنجازات يتصل بتأسيس البنية التحتية للإستثمارات الوطنية والأجنبية ،مثل توفير الطاقة ، ونجحت الدولة بالفعل بإضافة قدرات كهربائية بلغت 25 ألف ميجا وات من الطاقة التقليدية والمتجددة منذ يوليو 2014 وحتى يونيو 2018 ، كما تم تنفيذ خطة طموحة لتطوير قطاع البترول من خلال توقيع 62 إتفاقية بحث وإستكشاف

أدت إلى تضاعف الإحتياطات المضافة من إكتشافات الغاز الطبيعى إلى ثمانية أضعاف مثيلاتها خلال الفترة من 2010 إلى 2014 ، وتنمية حقول الغاز الطبيعى ليصل إنتاجها إلى 5 مليون قدم مربع فى اليوم بزيادة قدرها 130 % عن الفترة من 2010 إلى 2014.

كما يؤسس بعض هذه الإنجازات لنمط الصناعات القائمة على العلوم والتكنولوجيا مثل الطاقة الشمسية التى تملك البلاد أفضل مقوماتها من نسبة سطوع الشمس إلى خامات إنتاج الخلايا الضوئية ، كما قامت بالفعل بالتعاقدات والدراسات والإستعدادات للطاقة النووية .

كذلك يتصل بعض هذه الإنجازات بالتفاعل مع قضايا بيئية عميقة التأثير أو بعيدة المدى مثل التخلص من مخلفات الزراعة والقمامة فبدلاً من حرق مخلفات الزراعة وتلويث الهواء ، تحولت هذه المخلفات إلى مصدر فائدة متنوعة كخامات صناعية ، وتخلص المجتمع لأول مرة منذ سنوات من السحابة السوداء الخانقة التى كانت مقررة عليه سنوياً فى أعقاب المواسم الزراعية .

لكن لا يتوقف التقرير عند ما تحقق من إنجازات ، بل توجه بذات القدر من الاهتمام إلى الأعراض الجانبية لإدارة ملفات الحقوق المدنية والسياسية ، وملفات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

فعلى مستوى الحقوق المدنية والسياسية يتوقف التقرير عند عدة مشكلات متداخلة يأتى فى صدارتها أثر إستراتيجيات مكافحة الإرهاب على الحقوق المدنية والسياسية ، فمع توسيع نطاق الإشتباه وزيادة أعداد المحتجزين وتعدد القضايا المنظورة أمام القضاء برزت ظاهرات سلبية مثل زيادة مدد الحبس الإحتياطى حتى تحولت إلى عقوبة فى ذاتها ، وإكتظاظ السجون وأقسام الشرطة بالمحتجزين على نحو فاق محاولات الحد من هذه الظاهرة ، وتجاوز مبدأ محاكمة المتهمين أمام قاضيهم الطبيعى ، بإحالة العديد من

القضايا إلى القضاء العسكرى ، وتشديد شروط الزيارات للسجون بل وإغلاقها أحياناً ، ومنع زيارة أسر سجناء لذويهم لأكثر من عام .

وعلى خلفية التوجس من الإنفلات الذى أعقب ثورة يناير 2011 ، شددت السلطات الضوابط المتعلقة بالحريات العامة وخاصة حرية الرأى والتعبير ، والتجمع السلمى ، وتأسيس منظمات المجتمع المدنى وخاصة منظمات حقوق الإنسان فحظرت السلطات النشر حول مكافحة الإرهاب إلا فى حدود ما يذيعه المتحدث العسكرى ، وحظرت النيابة العامة النشر فى العديد من القضايا المنظورة أمام المحاكم ، وقيدت السلطات النشاط السياسى فى الجامعات ، وتصدت " سياسات التحرير " فى بعض الصحف ، والغرامات التى قد تتعرض لها صحف أخرى مثل نموذج " المصرى اليوم " حائلاً دون مناقشة نقدية جدية للعديد من القضايا .

وفى مجال الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية أفرزت السياسات العامة نمطاً أخر من الأعراض الجانبية ، كان أبرزها أثر سياسات الإصلاح المالى على مستوى معيشة المواطنين ، ورغم مظلة الحماية الإجتماعية التى مدتها الدولة للفئات الأكثر هشاشة من دعم سلعى وآخر نقدى للعديد من الفئات ، ونجاحها بالفعل فى تحقيق إنجازات ملموسة فى هذا الشأن ، فقد أدى إستفحال التضخم ، وجشع التجار ، وأثر تعويم العملة الوطنية مقابل العملات الصعبة ، وزيادة أسعار خدمات الكهرباء والمياه والصرف الصحى ، وخدمات النقل إلى تأزيم حياة الطبقة الوسطى وفئات هشة عديدة مثل أصحاب المعاشات ، وتترقب هذه الفئات بكثير من الخوف موجة أخرى من ارتفاع الأسعار فى ضوء إستكمال فاتورة الإصلاحات التى يفرضها صندوق النقد الدولى .

وبينما يدرك كثير من الفئات الضرورات التى تملى مثل هذه السياسات للوصول بالاقتصاد الوطنى إلى بر الأمان ، يثور النقاش حول ثلاث قضايا : يتعلق أولها بالأولويات ، ويتعلق ثانيها بتباين أثار السياسات الإقتصادية على الشرائح الإجتماعية للمواطنين ،

ويوضح الإنفاق الترفى لبعض الفئات وسلع الرفاه الإستفزازية المستوردة مشاعر إحتجاجية ملموسة ، ويتعلق ثالثها بنمط الشروط التى يفرضها صندوق النقد الدولى ، وهى قضية خلافية فى كل أدبيات التنمية ، ونقل عبء المرحلة إلى الأجيال التالية .

ويختتم التقرير فصوله بقائمة طويلة من المقترحات ، تتوقف هذه المقدمة عند ثلاث منها : أولها ضرورة تجاوز الفراغ السياسى الذى تشهده البلاد وهو أمر نبهت إليه القيادة السياسية ونواب برلمانيون ومدخله تعزيز الحريات العامة بتفعيل الدستور وثانيها تعزيز الحق فى المساواة ، وثالثها إصلاح مرفق العدالة وهى مهمة يتطلع إليها القضاة كما يتطلع إليها المجتمع ، فالعدالة البطيئة ظلم أكيد .

محمد فايق

رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان

الفصل الأول
حالة حقوق الإنسان

مقدمة

يغطي هذا التقرير بالعرض والتحليل حالة حقوق الإنسان في مصر خلال الفترة بين مايو 2017 وأبريل 2018، موزعة على أربعة أقسام تشمل: 1) التطور القانوني، 2) الحقوق الأساسية، 3) الحريات العامة، 4) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وقد شهدت الفترة التي يغطيها التقرير تطورات وأحداث بالغة الأهمية والتأثير على أوضاع حقوق الإنسان في البلاد وسياق تطورها، سواء فيما يتصل بالخطوات الإيجابية التي شكلت مقدمات لتعزيز تفاعل الدولة مع ملف حقوق الإنسان بصفة عامة، وأشرت على توافر النوايا والعزم لمعالجة عدد من بواعث القلق الرئيسية، أو فيما يتصل بعدد من الخطوات السلبية التي حدت من آفاق التطور الإيجابي.

وبقي سياق الإرهاب ومكافحته يمثلان العامل الحاكم لمسار التطور الرئيسي في وضعية حقوق الإنسان في البلاد، فرغم الانخفاض العددي للجرائم الإرهابية خلال العام 2017 إلى أقل من النصف مقارنة بالعام 2016 تحت وطأة التفوق الكمي والنوعي للدولة وضرباتها الوقائية، إلا أن الجرائم الإرهابية قد تزايدت فداحتها، فبعد أن كانت خسائر المواطنين في عداد الخسائر الثانوية بالمقارنة بخسائر القوات النظامية، بات المواطنون هم الهدف الأكثر سهولة لجماعات الإرهاب نظراً لتضاؤل قدرتها في النيل من الأهداف الرسمية بداية من شتاء العام 2016 وبشكل متصاعد، بدأ مع استهداف المواطنين المسيحيين بهدف الإضرار بالسلم الاجتماعي، وانتقل مع حادثة مسجد الروضة في شمالي سيناء إلى النيل من الأهداف الأكثر سهولة وتحقيق خسائر فادحة.

على صعيد الخطوات الإيجابية، بادرت الدولة لتقديم تقرير منتصف المدة الطوعي في سياق آلية المراجعة الدورية الشاملة لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، وشاركت بنهج جديد في فعاليات الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، ما وفر مؤشرات إيجابية لعزم الدولة على إطلاق جهد خاص لإصلاح وضعية حقوق الإنسان وتبني فلسفة جديدة تجاه التفاعل مع الآليات الدولية، والاستعداد للانفتاح على زيارات المقررين الخاصين بقضايا حقوق الإنسان على نحو متدرج.

واتخذت الدولة تدابير إيجابية لتعزيز البنية المؤسساتية لحقوق الإنسان من خلال إصدار تشريع عزز صلاحيات ودور المجلس القومي لحقوق الإنسان، وتعزيز تشكيل اللجنة الوطنية المعنية بآلية المراجعة الدورية الشاملة لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة بضم خمسة ممثلين عن المجتمع المدني إلى البنية الرسمية للجنة، ولحقها إصدار تشريع يهدف إلى تعزيز الدور والصلاحيات والاستقلال للمجلس القومي للمرأة في سياق التطورات الإيجابية على صعيد تمكين المرأة.

وخطت الدولة خطوة مهمة على صعيد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بإصدار القانون الكفيل بتفعيل الضمانات التي كفلها الدستور، فضلاً عن إصدار حزمة القوانين التي تُعزز من حقوق المرأة وتدابير حمايتها.

وشكل قانون تأسيس الهيئة الوطنية للانتخابات بموجب الدستور في منتصف العام 2017 وما كفله لها من استقلال وصلاحيات شاملة، ثم تشكيلها في خريف العام 2017 خطوة إيجابية كبيرة على صعيد تعزيز الحقوق الانتخابية وضمانات نزاهتها وتحديثها، ما مهد لإجراء استحقاق الانتخابات الرئاسية في موعدها الدستوري والتي شهدتها البلاد في مارس 2018.

وتواصلت الخطوات على طريق معالجة أزمة المحكوم عليهم في قضايا الأحداث التي شهدتها البلاد عقب ثورة 30 يونيو 2013 والذين لم يتورطوا في ارتكاب جرائم عنف مادي.

وحرصت على مراعاة التدابير المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في سياق جهودها المتصاعدة لمكافحة الإرهاب في إطار العملية الشاملة "سيناء 2018" التي شملت مختلف ربوع البلاد، وواصلت جهودها المضطردة في مجال مكافحة جرائم التعذيب وسوء المعاملة، جنياً إلى جنب مع التصدي لجرائم سوء استعمال السلطة ومكافحة الفساد في مجال الوظيفة العامة.

كذلك واصلت الدولة تقدمها على صعيد التنمية في جوانبها الاقتصادية، بما في ذلك العناية بالمناطق الأكثر فقراً والمناطق الحدودية والنائية التي عانت من التهميش، بالإضافة إلى العمل الدؤوب على درء الآثار الاجتماعية لسياسات الإصلاح الاقتصادي.

ورغم هذه التطورات المهمة والإيجابية، فلا يزال العديد من الجوانب يشكل باعثاً على القلق على صعيد حقوق الإنسان، لا سيما القضايا التي لا تشكل معالجتها عبئاً على الصعيدين السياسي والاقتصادي، وفي مقدمتها التوسع في تنفيذ الأحكام الصادرة بالإعدام، بما في ذلك الصادرة عن محاكم عسكرية في قضايا الإرهاب، واستمرار بعض وقائع الإخفاق في تفعيل الضمانات القانونية لمحتجزين قيد التحقيق في قضايا الإرهاب التي جرى استغلالها باعتبارها إدعاءات بالاختفاء القسري، ووفاة ثلاثة محتجزين بشبهة التعذيب رغم جهود الدولة المتميزة في مجال ملاحقة المتهمين.

وأثار إصدار قانون الجمعيات الأهلية الجديد، وعدم التجاوب مع المطالب العمالية فيما يتصل بحرية النقابات باعثاً كبيراً على القلق، ليس فقط لجهة تأثيره على حرية تكوين وعمل الجمعيات والنقابات، لكن لتكامله مع قيود واقعية على حريات التعبير والاجتماع بما

يؤدي لتضيق المجال العام الذي يؤثر سلباً على مناخ العمل الديمقراطي وبالتالي التأثير على المشاركة المجتمعية بمعناها الشامل.

ورغم الجهود الكبيرة للدولة في مجال توفير الحماية الاجتماعية للشرائح الأكثر احتياجاً، فقد استمرت معدلات المعاناة الاجتماعية المرتبطة بغلاء أسعار السلع الغذائية والخدمات الأساسية، تُخل بشروط تحقيق هدف العدالة في توزيع الأعباء.

ورغم انخفاض معدلات التضخم نسبياً، إلا أنه لم يكن قادراً على الحد من المعاناة، بالإضافة إلى استمرار المعاناة في مجال توفير الخدمات الصحية والتعليمية، ونمو الوظائف في سوق العمل وفق أدوات تضمن استدامة هذا النمو.

التطور القانوني

تواصل العمل بحالة الطوارئ المفروضة في البلاد منذ 10 أبريل 2017 عقب تفجير كنيستي طنطا والإسكندرية، والتي امتد العمل بها لأكثر من عام في سياق استمرار تحديات الإرهاب والجرائم الجسيمة التي شهدتها البلاد، وسط تجديد الحكومة أمام مجلس النواب لتعهداتها بالتوازن بين حماية الحريات والحفاظ على الأمن القومي خلال العمل بحالة الطوارئ.

وجرى فرض حالة الطوارئ لمدة ثلاثة اشهر، تم تجديدها حتى 10 أكتوبر 2017، وعقب ثلاثة أيام من انتهاء العمل بها لفترتين كحد أقصى بموجب الدستور، تقرر فرض حالة الطوارئ مجدداً واستمرت لفترتين متتابعتين لمدة ستة أشهر جديدة حتى أبريل 2018. وتكرر الأمر مجدداً في 14 أبريل 2018، حيث تم فرض حالة الطوارئ لفترة خامسة لمدة ثلاث شهور أخرى.

ويؤدي العمل بحالة الطوارئ إلى السماح لمحاكم أمن الدولة طوارئ بنظر القضايا التي تتعلق بالجرائم التي تقع خلال فترة العمل بحالة الطوارئ، وتنقسم إلى دوائر محكمة أمن الدولة طوارئ الجزئية بالمحاكم الابتدائية والتي تنظر في القضايا التي تكون العقوبات فيها بالحبس أو الغرامة، ودوائر محاكم أمن الدولة العليا طوارئ التي تنظر في قضايا الجنايات بمحاكم الاستئناف. ويمتد استمرار اختصاص هذين النوعين من المحاكم بعد انتهاء العمل بحالة الطوارئ في القضايا التي وقعت خلال فترة الطوارئ، وهو ما تم تأكيده بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء بصفته نائب الحاكم العسكري للبلاد خلال حالة الطوارئ.

ويتمتع السيد رئيس الجمهورية بصلاحيات متعددة في ظل حالة الطوارئ تشمل التصديق على الأحكام الصادرة عن محاكم الطوارئ، أو حفظ الدعوى قبل تقديم المتهمين فيها للمحاكمة، أو الإفراج المؤقت عن المتهمين خلال نظر الدعوى، أو تخفيف العقوبة أو استبدالها بعقوبة أقل، أو إلغاء الحكم مع حفظ الدعوى أو إحالتها إلى أية محكمة أخرى، أو وقف تنفيذ العقوبة النهائية ما لم تتعلق بجرائم القتل العمد، بينما عليه التصديق على أحكام البراءة النهائية دون مراجعة.

وتقضي المادة 154 من الدستور بحق رئيس الجمهورية في فرض حالة الطوارئ لثلاثة أشهر بحد أقصى بعد أخذ رأي مجلس الوزراء، على أن يتم عرض القرار على مجلس النواب خلال سبعة أيام، وللمجلس الحق في الموافقة على القرار أو رفضه بأغلبية أعضائه، بينما لا يجوز التمديد إلا لفترة مماثلة واحدة بشرط الحصول على موافقة مجلس النواب بأغلبية ثلثي أعضائه.

ويشكل العمل بحالة الطوارئ أحد بواعث القلق في مجال حقوق الإنسان، لا سيما مع إمكانية استخدامها لتقييد الحريات السياسية، بالإضافة إلى الميراث السلبي للعمل بحالة الطوارئ في مصر خلال القرن الماضي وحتى نهاية مايو 2012.

وأدت تحديات الجرائم الإرهابية الجسيمة إلى استمرار الجهود التشريعية لمحاصرة الأنشطة الإرهابية عبر إتخاذ تدابير متعددة، كان من أبرزها تغليظ العقوبات في مجال حيازة واستخدام والتجارة في المواد المتفجرة بما يصل إلى عقوبة الإعدام في بعض الحالات التي تؤدي لعمليات إرهابية أو أعمال القتل، وكذا صدور قانون التحفظ على أموال الكيانات والأفراد الإرهابيين الذي تضمن استثناء قانون المرافعات المدنية والتجارية والذي يهدف إلى تفادي البطلان الذي يشوب قرارات لجنة حصر والتحفظ على أموال جماعة الإخوان التي شهدت أحكام وقف تنفيذ نحو 42 قراراً للجنة عبر القضاء الإداري.

استمرت أزمة قانون الجمعيات الأهلية الجديد (رقم 70 لسنة 2017) تلقي بظلال كثيفة على وضعية حقوق الإنسان في البلاد ومستقبل العمل الأهلي، فحتى إعداد التقرير الماثل، لا يزال القانون الجديد يراوح مكانه في ظل تمسك عدد من دوائر الحكومة ومجلس النواب على العمل به والرفض الواسع للقانون من جانب القطاع الأكبر من الجمعيات، يتقدمها غالبية منظمات حقوق الإنسان التي ارتضت قبل صدور القانون الجديد بالعمل في ظل القانون السابق رقم 84 لسنة 2002 رغم العيوب العديدة فيه.

ويعارض القانون أغلب الجمعيات الأهلية الناشطة في المجالات المتنوعة، وأدت معارضتها القانون إلى تردد الدولة في المضي قدماً في تفعيله من خلال التأخر الواضح في إصدار اللائحة التنفيذية المحدد لها شهرين من تاريخ نشر القانون في الجريدة الرسمية.

ورغم أن ذلك يشكل مؤشراً إيجابياً يتسق مع ما تبديه الدولة من حرص واستعداد دائم على الإنصات لصوت القطاعات المجتمعية المعنية في القضايا الخلافية، إلا أن ذلك أضعف قدرة الجهات المختصة بتفعيل القانون على ممارسة دورها، وبالتالي أدى لخلق حالة من الشلل الفعلي في عمل المئات من الجمعيات الناشطة التي تترقب موافقات إدارية

على أنشطة طويلة المدى زمنياً، حيث تقوم الجهات الإدارية ممثلة في وزارة التضامن الاجتماعي بمنح موافقات على طلبات تنفيذ الأنشطة في الأجال الزمنية المنظورة فقط، ما يؤثر بالتبعية على استدامة عمل المنظمات.

وكان السيد رئيس الجمهورية قد صادق على قانون الجمعيات الأهلية الجديد في 23 مايو 2017 بعد أن كان مجلس النواب قد أصر عليه وأصدره في نوفمبر 2016، وأصر على العمل به رغم المعارضة القوية لمؤسسات العمل المدني للقانون في نهج يخالف قاعدة حق ذوي المصلحة في المشاركة في المشاورات حول القانون المتعلق بهم، فضلاً عن عيوب البطلان الواضحة في مخالفة القانون للدستور، بما في ذلك أنه يتأسس على قاعدة الحظر وليس الإباحة بالمخالفة لأصول التشريع، وتعارضه نصاً وروحاً مع فلسفة العمل المدني. (لمزيد من التفاصيل أنظر التقرير السنوي السابق للمجلس).

وقد تبنت الجمعيات الأهلية المسجلة قانوناً والعاملة في مجال حقوق الإنسان الدعوة إلى إلغاء العمل بالقانون، واستبداله بمشروع القانون الذي كانت أعدته وزارة التضامن الاجتماعي، وأقره مجلس الوزراء في سبتمبر 2016 باعتباره أقل ضرراً من القانون الجديد، ولكون مشروع القانون الحكومي لا يتناقض جوهرياً مع فلسفة المجتمع المدني كما هو الحال في القانون الجديد، فضلاً عن تحلق الآمال حول المحكمة الدستورية العليا لفحص القانون في ضوء الدعاوى القضائية المعروضة كحل أخير في ضوء ثقة الحقوقيين في الحكم ببطلان القانون لعدم توافقه مع الدستور بصورة قطعية.

يُذكر أن عدد من الجمعيات العاملة في مجالات تنموية واجتماعية وحقوقية متنوعة قد قامت بحل نفسها ذاتياً أو تجميد أنشطتها قانوناً أو فعلياً لحين إجلاء الصورة.

كما أثار قانون النقابات العمالية الجديد الصادر في ديسمبر 2017 حالة من الجدل النسبي فيما يتعلق بالحريات النقابية، حيث يفرض القانون الجديد ضوابط فضفاضة على

ممارسة الحق في الإضراب والحق في المفاوضة الجماعية بشكل يتيح تحويل تلك الضوابط إلى قيود في الممارسة العملية.

وتركزت الغالبية الساحقة من الانتقادات على مضمون القانون بفرضه معايير صعبة على تشكيل النقابات والاتحادات النقابية حيث يضع حداً أدنى من عدد الأعضاء (20 ألف للنقابة – 200 ألف للاتحاد النقابي)، ويلزم النقابات بالانضمام لاتحاد وطني للنقابات في نفس التخصص المهني للعمال، والانتماء للاتحاد العام للنقابات.

بينما جاءت بعض الانتقادات للقانون من قبل مؤيدي النقابات المستقلة وتعدية النقابات باعتباره يحظر التوجهين.

ولا يزال التباطؤ يشكل السمة الأساسية بشأن مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد الذي يترقبه العاملون في مجال العدالة باعتباره يفتح الباب لمعالجة التعقيدات الجوهرية، وفي مقدمتها تحول الحبس الاحتياطي لممارسة شائعة باتت تشكل واقعياً الأصل وليس الاستثناء، وهو ما واصل أثره السلبي على أزمة التكدس في الاحتجاز التي تراجعت بشكل نسبي خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

وقد لقي مشروع القانون انتقادات من جانب المحامين باعتباره لا يكفل لهم حقهم الدستوري والقانوني كجزء من القضاء ومسار العدالة، ويُعرضهم للمساءلة فيما يتصل بعملهم، بالإضافة إلى فتحه الباب أمام إمكانية إهدار حقوق الدفاع عن المتهمين وخاصة فيما يتعلق بحق المحكمة في التغاضي عن الاستماع لشهود النفي.

كما يلقى مشروع القانون انتقادات لعدم تضمينه حق المتهمين في التعويض المادي والمعنوي في حال ثبوت براءتهم، وخاصة لهؤلاء المتهمين الذين قضوا فترات في الحبس الاحتياطي أو تعرضوا لإجحافات أثرت على وضعهم المهني والأدبي.

وبينما لم تتخذ السلطتين التشريعية والتنفيذية أية خطوات جدية لإجراء مراجعة شاملة لتحديث قانون العقوبات الصادر في العام 1937، فقد تم إجراء تعديلين في نهاية 2017 وربيع 2018 استهدفا تغليظ العقوبات على جرائم الاعتداء على الأطفال والنساء بهدف مكافحة جرائم الاغتصاب والاعتداءات الجنسية المقترنة بإزهاق النفس، وتغليظ العقوبات فيما يتورط في حيازة أو الاتجار في مواد متفجرة يجري استخدامها في جرائم، وفي الحالتين، بلغ مستوى التغليظ الحكم بالإعدام.

ومع تقدير المجلس لجهود الدولة في مجال مكافحة أنماط الجرائم الغليظة، وخاصة الجرائم التي تثير قلق المجتمع، فإن الحاجة تبقى ماسة لمراجعة قانون العقوبات بشكل شامل بهدف تحديثه بصورة متكاملة، وبما يشمل تعزيز تجريم التعذيب وسوء المعاملة، والحد من العدد الكبير من النصوص التي تقود إلى عقوبة الإعدام بهدف قصرها على أشد الجرائم غلظة، وإنهاء ميراث العقوبات السالبة للحريات في جرائم الديون المالية بما يضع الأساس لحل أزمة "الغارمين" التي تكبد الموازنة العامة للدولة مبالغ هائلة بالمقارنة بضآلة الديون المعاقب عليها، وبما يؤدي لإفساح المجال أمام القضاء في تنفيذ القانون بشكل يستجيب لروح العدالة.

وخلال الفترة التي يغطيها التقرير، صدرت عدة قوانين ذات أهمية في مجال تعزيز البنية المؤسساتية في مجال حقوق الإنسان، من أبرزها قانون الهيئة الوطنية للانتخابات التي تحظى بالاستقلال التام والإشراف الكامل على مجريات الاستحقاقات الانتخابية المتنوعة، وقانون المجلس القومي للمرأة الذي يدعم صلاحياته وولايته بشكل فعال ويُعزز من استقلاليته.

بالإضافة إلى ذلك، فقد صدر تشريع جديد يهدف لتعزيز حقوق المرأة في الميراث، ومكافحة ظاهرة الحرمان من الإرث التي تسود في بعض مناطق البلاد فيما يتعلق بحق

الإناث في ميراث الأراضي والعقارات والأطيان الزراعية، ويفرض القانون عقوبات سالبة للحريات وغرامات مالية على المتورطين في ارتكاب هذه الجرائم.

كما صدر قانون حماية المستهلك الذي يضمن حقوق المستهلكين ويضع قواعد منظمة للسوق ويضمن التزام التجار والمنتجين بالجودة، ويُلزم التجار بإعلان اسعار السلع المعروضة، ويوفر الأدوات الرقابية على المبيعات، وعلى جودة الإنتاج، ويمنح المستهلكين الحق في رد السلع واسترداد قيمة مشترواتهم، ويعالج قضية التجارة الإلكترونية، ويمنح جهاز حماية المستهلك الصلاحيات لفرض الرقابة على الأسواق ومكافحة الاحتكارات، ويفرض عقوبات سالبة للحريات وغرامات مالية على من يحجب السلع في الأسواق.

وفي إنجاز تاريخي مهم، صدر قانون ضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي يُعنى بضمان حقوق شريحة كبيرة من المجتمع تصل إلى نحو 12 بالمائة من عدد السكان، ويتأسس القانون على منظور الحقوق الذي يتواءم مع التزامات مصر بموجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان واتفاقية ضمان حقوق الأشخاص المعاقين، وأفضل الممارسات العالمية المتبعة، وضمان تفعيل الحقوق المصونة للأشخاص ذوي الإعاقة في الدستور، ومشاركة المجلس القومي لشئون الإعاقة في مسار وضع القانون على نحو تشاركي متميز.

ويتضمن القانون في ثمانية أبواب الالتزامات على عاتق الدولة لتلبية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والحقوق الصحية، والحقوق في مجال التعليم، والإعداد المهني والتأهيل والعمل، والحماية الاجتماعية والإسكان، والحقوق السياسية والنقابية، الحقوق الثقافية والترفيه والرياضة واكتشاف الموهوبين، وحماية الأشخاص ذوي الإعاقات وفرض العقوبات على التجاوزات التي تطالهم.

الحقوق الأساسية

استمر إهدار الحق في الحياة يشكل واحداً من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان جسامة خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وشكل الإرهاب المصدر الأساس لهذا الانتهاك، فيما تم توثيق ثلاث حالات وفاة في الاحتجاز بشبهة التعذيب.

في واحدة من أسوأ الجرائم الإرهابية التي شهدتها البلاد على الإطلاق، سقط 311 شهيداً ونحو 100 جريح من المواطنين خلال أدائهم لشعائر صلاة الجمعة في 24 نوفمبر 2017، وفيما تؤكد هذه الجريمة الأليمة تراجع قدرة جماعات الإرهاب على تنفيذ جرائمهم وتلبية حاجتهم الماسة للاستمرار كفاعل مؤثر في المشهد المصري، تشير وقائع تنفيذ هذه المذبحة إلى رغبة الإرهابيين في قتل أكبر عدد ممكن من المصلين لتحقيق أكبر قدر من الخسائر البشرية، فبعد سلسلة من التفجيرات في المسجد، تم إطلاق النار عشوائياً على حشود المصلين من مختلف المداخل والنوافذ، ثم المرور على الضحايا لقتل من بقي منهم على قيد الحياة.

وكان استهداف المسجد في قرية الروضة بمدينة بئر العبد دليلاً على رغبة الإرهابيين في التحرك خارج دائرة المعركة الأساسية في محور العريش – الشيخ زويد – رفح في شمالي سيناء ذا المساحة المحدودة للغاية (1000 كم مربع من 61 ألف كم مربع مساحة شبه جزيرة سيناء) التي تتركز فيها المعركة الرئيسية بين الدولة وجماعات الإرهاب، وذلك نتيجة لفشلهم في الاستمرار في تنفيذ جرائم ذات شأن بالنسبة للإرهابيين في تلك المنطقة.

كما أكدت هذه الجريمة المروعة حاجة الإرهابيين وداعميهم لتنفيذ جريمة إرهابية كبرى بأي ثمن وبغض النظر عن أضرارها السلبية على الإرهابيين ومنطقهم الدعائي باعتبارهم مؤمنين.

ورغم الإدانات الدولية الكثيفة للجريمة المروعة، فقد كان مؤسفاً قيام بعض وسائل الإعلام العالمية بالتخفيف من وطأة الجريمة وتبرير دوافعها عبر إدعاء أنها تستهدف الجماعات الصوفية باعتبار ما لمسجد الروضة من أهمية لدى بعض أتباع الطرق الصوفية، وهو ما يخالف بشكل قاطع واقع الحال الذي يؤكد أن نحو 650 من المواطنين في شمالي سيناء قد جرى قتلهم على يد الإرهابيين عمدياً لنشر الترويع ومحاولة إحكام السيطرة والحد من التعاطف مع الدولة وبغض النظر عن توجهاتهم الدينية، فضلاً عن كون صلاة الجمعة تضم كافة فصائل المتدينين دونما تمييز بين المسلمين أياً كانت عقائدهم وتوجهاتهم.

وكانت جماعات الإرهاب قد استأنفت جرائم استهداف المواطنين المسيحيين التي طبعت شهور ما بعد ثورة يونيو 2013، حيث تابعت استهداف المواطنين المسيحيين بشكل انتقائي منذ ديسمبر 2016 مع تفجير الكنيسة البطرسية بالعباسية وسط القاهرة، ولحقها هجمات أخرى بالغة الخطورة على نحو ما جرى في العريش شمالي سيناء، ثم الكنائس في طنطا والإسكندرية، ومحاولة استهداف عدد آخر من الكنائس التي أجهضتها الأجهزة الأمنية، ثم بقتل المصلين المسافرين شمالي الصعيد خلال رحلتهم إلى دير "الأنبا صامويل" في الصحراء الغربية.

وكان للتدابير الأمنية الهائلة التي اتخذتها السلطات لحماية الآلاف من الكنائس والتأمين العام أثره في الحد من هذه الهجمات وإجهاض عدد كبير منها، سواء في مرحلة الإعداد، أو خلال التنفيذ، وهو ما جعل الأهداف المسيحية المتاحة للإرهاب نادرة وموسمية، ما شكل دافعاً لجماعات الإرهاب لاستهداف المواطنين المسلمين في مساجدهم لاستحالة قيام السلطات بالتأمين الشامل لمئات الآلاف من المساجد.

كما شهد العام جريمة فادحة بقتل 17 من رجال الشرطة وإصابة عشرة آخرين في الصحراء الغربية في أكتوبر 2017 خلال تحرك القوة الشرطية للبحث عن عناصر تمركزت في عمق الصحراء الغربية، وقد لحقتها عملية أمنية وعسكرية واسعة في المنطقة انتهت في نهاية أكتوبر نفسه إلى قتل كافة العناصر الإرهابية والقبض على أحدهم، والذي أدلى باعترافات أكدت خطورة الإمكانات المالية والعسكرية والدعم التقني رفيع المستوى الذي تتلقاه التنظيمات الإرهابية للقيام بالهجمات، ومجالات حركتها في بلدان الجوار.

يُذكر أن العام 2017 شهد تضاعفاً في عدد الهجمات الانتحارية التي بلغت 10 عمليات، فيما شهد الهجوم على كتيبة عسكرية وسط سيناء في أبريل 2018 والذى بلغ 4 هجمات انتحارية متزامنة، ومن المعروف أن تكتيك التفجير الانتحاري يعد الأسوأ نظراً لصعوبة التصدي له، ما دفع المراقبين المتخصصين لتحليل أن عدداً كبيراً من الإرهابيين الفارين من العراق وسوريا قد انتقل إلى مصر وكذا إلى ليبيا تحت وطأة الحملتين الدولية والروسية لمكافحة الإرهاب.

وكان لجريمة الروضة وهذا التطور في العام 2017 أثره في توجيه السيد رئيس الجمهورية بإطلاق حملة شاملة حملت اسم "سيناء 2018" والتي انطلقت في 9 فبراير 2018 وشملت مختلف ربوع البلاد وكافة المناطق الحدودية، ودفعت بالتهديدات الإرهابية إلى أقل معدل لها منذ استفحالها في يوليو 2013.

وقد وثقت الأحكام النهائية الصادرة عن محكمة النقض المصرية والوقائع اللاحقة التي تكشفت في مطلع العام 2018 عمق تورط تنظيم الاخوان في ارتكاب العمليات الإرهابية جنباً إلى جنب مع تنظيمي "داعش" و"القاعدة". حيث نشطت أجنحة عسكرية جديدة للتنظيم تحمل اسم حركة "حسم" و"لواء الثورة" بعد أن تم القضاء فعلياً على تنظيمات "أجناد مصر" و"كتائب حلوان" و"العقاب الثوري" و"المقاومة الشعبية" في السنتين

السابقتين، كما تكشف أن ضباط سابقين بالجيش والشرطة معروفين بتعاطفهم مع تنظيم الإخوان يقودون عمليات الإرهاب في مصر وبلدان الجوار بمشاركة عناصر ينتمون لعشرات الجنسيات الأجنبية.

وتكشف التحقيقات عن قيام عناصر حركة حسم بتلقي التدريبات على تنفيذ الجرائم الإرهابية في مناطق في شمالي السودان وشرقي ليبيا، وقامت الحركة باستهداف دورية شرطية في ضواحي غربي القاهرة في 2 مايو 2017 ما أسفر عن استشهاد 3 من رجال الشرطة.

كما نفذت الحركة الإرهابية جريمة اغتيال النقيب "إبراهيم العزازي" الضابط بجهاز الأمن الوطني خلال توجهه لأداء صلاة الجمعة في مدينة الخانكة بمحافظة القليوبية في 7 يوليو 2017، وفي 20 يوليو، هاجمت قافلة شرطية في محافظة الفيوم ما أدى لاستشهاد شرطي وإصابة 3 آخرين.

وزرعت الحركة الإرهابية عبوة ناسفة بجوار مقر سفارة ميانمار بالقاهرة مع رسالة تحذيرية تتعلق باستهداف أقلية "الروهينجا" المسلمة.

كما نفذت حركة لواء الثورة الإرهابية هجوماً على مقر مركز تدريب الشرطة بمدينة طنطا بمحافظة الغربية خلال شهر أبريل 2017، ما أسفر عن إصابة 12 شخصاً بينهم 3 مواطنين و9 متدربين من الشرطة.

وقد تميزت العملية الأمنية الشاملة "سيناء 2018" باتخاذ القوات العسكرية والشرطية لتدابير شديدة الدقة خلال العمليات واستهداف الإرهابيين ومعاقلهم على نحو لايشكل ضرراً بالمواطنين في مناطق شمال سيناء والصحراء الغربية وجنوب الوادي، وعلى نحو يستحق التقدير والإشادة، فلطالما تعلقت صعوبة ملاحقة الإرهابيين بتعمد اختبائهم في

المناطق المأهولة بالسكان لاستخدام المواطنين كدروع بشرية في مواجهة عمليات الملاحقة لهم.

وقد واصل المجتمع المصري خلال مراسم الحزن التي واكبت تشييع الشهداء من المواطنين ورجال الشرطة والجيش، الاحتجاج والتنديد بالإرهاب والإرهابيين ومن يدعمونهم من دول وقوى سياسية.

وقد شكلت جريمة مسجد الروضة المروعة لحظة فاصلة في نهج الدولة في تصديها للإرهاب، حيث تزايدت دعوات المجتمع لضمان معاقبة الإرهابيين وردعهم، واضطردت ضغوط عائلات الشهداء لتنفيذ أحكام الإعدام الصادرة بحق المدانين بالإرهاب، وقد وجدت هذه الدعوات طريقها عبر قيام الدولة بتنفيذ أحكام الإعدام النهائية الصادرة بحق 27 مداناً بالإرهاب في الفترة من 26 ديسمبر 2018 وحتى مارس 2018، وهو ما تحفظ عليه المجلس القومي لحقوق الإنسان اتصالاً بدعوته المستمرة للحد من عقوبة الإعدام.

ورغم قناعة المجلس التامة بتوافر مقومات العدالة في القضاء العسكري، وخاصة بعد تبنيه نفس منظومة الإجراءات المتبعة في القضاء المدني بما في ذلك في مرحلة الطعن بالنقض، إلا أن القضاء العسكري يبقى قاضياً طبيعياً للعسكريين وحدهم، ويبقى قضاءاً استثنائياً لغير العسكريين، وذلك رغم أن المجلس يرى أن لفظ "المدنيين" لا ينطبق على المدانين بالإرهاب، إلا أنه على وجه اليقين أيضاً لا ينطبق عليهم وصف العسكريين.

فضلاً عن ذلك، فإن المجلس يأخذ بعين الاعتبار عاملين جوهريين، أولهما أنه لطالما تبنى الدعوة بقصر عقوبة الإعدام على أشد الجرائم غلظة مع تشجيع الحد من التنفيذ، وقد حققت مصر تقدماً مقدراً في هذا المجال خلال العامين الأخيرين وحتى يوم 26 ديسمبر 2017، ولا تميل الدولة بصورة منهجية لتنفيذ الأحكام الصادرة بالإعدام حيث يبقى أكثر من 600 محكوم عليه بالإعدام لم يتم تنفيذ الحكم بحقهم بداية من العام 1999 وحتى

2018، كما استخدم السيد رئيس الجمهورية صلاحياته في تخفيف العقوبة عن 22 محكوماً عليه بالإعدام إلى السجن.

وثانيهما أن وضع حقوق الإنسان في مصر يلقى اهتماماً غير تقليدي على الصعيد العالمي، سواء لأهمية ومحورية البلاد، أو تحت ضغط الصورة السلبية الكاذبة التي تعمل الجماعات والمؤسسات والدول المؤيدة للإرهاب على بثها بشأن مصر والتي تستهدف زراعة اليأس من أي تقدم على صعيد حقوق الإنسان فيها، ولذا فإن التوسع في تنفيذ عقوبة الإعدام يمنح خصوم البلاد الأداة المناسبة لدعم أكاذيبهم.

يُذكر أن الدولة لم تجنح إلى تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة بحق الإرهابيين بواسطة القضاء العسكري لنحو 30 شهراً، فمنذ مايو 2015، لم تنفذ عقوبة الإعدام بحق مدان بالإرهاب سوى الإرهابي "عادل حبارة" والذي عوقب بمحاكمة مدنية وافية على مرحلتين، وتم تنفيذ الحكم فيه في ديسمبر 2016 بعد إدانته بالمسئولية عن قتل أكثر من 50 شخصاً، غير أن هذا النهج قد تغير في أعقاب الجريمة المروعة في مسجد الروضة شمالي سيناء.

ورغم جهود الدولة الحثيثة والإيجابية لمكافحة جرائم التعذيب وسوء المعاملة، فقد سجلت الفترة التي يغطيها التقرير ثلاثة وفيات في الاحتجاز بشبهة التعذيب وسوء المعاملة، حيث توفي "إسلام زكي الوكيل" في حجز مركز شبين القناطر بالقليوبية في شهر نوفمبر 2017، وفور معاينة النيابة العامة للجثمان بشكل روتيني، قررت فتح تحقيق واستدعاء عائلته للاستماع إلى أقوالها، والتحقيق مع مسئولي مركز الشرطة.

كما توفي "محمد عبد الحكيم" الشهير باسم "عفروتو" في حجز قسم شرطة المقطم بالقاهرة في ليلة 6 يناير 2018 بعد احتجازه وخلال التحقيق معه لاتجاره في المخدرات،

وقد شهد محيط القسم مصادمات فور علم أقاربه وأصدقائه بوفاته داخل القسم، حيث أحاطوا بمقر القسم وحاولوا اقتحامه، واضطرت قوة القسم لاستخدام الأسلحة النارية بشكل تحذيري، وطلب تعزيزات إضافية أسهمت فور وصولها لوقف المصادمات وتوقيف عدد من المهاجمين.

وقد قررت النيابة العامة في 10 يناير حبس معاون المباحث وأمين شرطة من قوة القسم ووجهت إليهم في وقت لاحق تهمة المسئولية عن قتل المذكور الذي كشف الطب الشرعي أنه توفي نتيجة نزيف داخلي نتج عن الاعتداء عليه.

وفي سياق سوء المعاملة، تُوفي الناشط النوبي "جمال سرور" في 7 نوفمبر 2017 خلال احتجازه مع ناشطين آخرين في مركز احتجاز بمعسكر الأمن المركزي في أسوان، وجاءت وفاته إثر غيبوبة سكر أصابته بعد قليل من شروعه في إضراب عن الطعام مع سبعة محتجزين آخرين احتجاجاً على مواصلة احتجازه منذ 2 سبتمبر 2017 بتهمة التظاهر دون ترخيص برفقة 24 آخرين فيما عُرف بـ"مسيرة الدفوف" التي سعت للتعبير بشكل ثقافي عن الاحتجاج على تأخر الدولة في تفعيل السياسات المقررة للاستجابة لمطالب سكان مركز نصر النوبة وفق الدستور.

ولا تعد معسكرات الأمن المركزي مركز احتجاز قانوني، ولم تنجح محاولات إسعاف "سرور" بعد نقله إلى المستشفى الجامعي بأسوان، وأدت وفاته لإثارة موجة من الاحتجاجات العنيفة التي أدت لقطع الطرق البرية والسكك الحديدية في منطقة نصر النوبة.

وتؤيد حادثة وفاة "سرور" أهمية تجاوب السلطات مع دعوة المجلس لتكثيف جهود التخفف من قرارات الحبس الاحتياطي غير الضرورية في الممارسة العملية، جنباً إلى جنب مع الإسراع بإصدار مشروع القانون المُعدل لقانون الإجراءات الجنائية لتوسيع

الاعتماد على التدابير البديلة، ورد تدبير الحبس الاحتياطي إلى أصله كإجراء احترازي ذا طابع استثنائي لا يمكن الاعتماد عليه في الملاحقة الجنائية إلا في حالات الضرورة.

وتضمن تقرير مصر الطوعي لآلية المراجعة الدورية الشاملة لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس 2018 أن 72 ضابطاً وفرداً من رجال الشرطة قد أحيلوا إلى المحاكمة خلال الفترة من 2014 إلى نهاية 2017 بتهم التعذيب استعمال القسوة، فضلاً عن قيام وزارة الداخلية باتخاذ إجراءات تأديبية أخرى بحق 21 من ضباط وأفراد الشرطة في شكاوى تلقتها ولم ترق وقائعها إلى المساءلة الجنائية.

وعلى صعيد الحق في الحرية والآمان الشخصي، تشكل ظاهرة التوسع في قرارات الحبس الاحتياطي وطول أمد الاحتجاز قيد التحقيق والمحاكمة المصدر الباعث الرئيسي للقلق وسبباً في استمرار التكدس في مراكز الاحتجاز، وهو التكدس الذي يشكل أزمة متواصلة في مراكز الاحتجاز الأولية في أقسام ومراكز الشرطة.

ولقد فرض تحدي الإرهاب عبئاً رئيسياً على كاهل الأجهزة الأمنية التي عملت على التوسع في القبض على المشتبه في ارتكابهم للجرائم الجنائية عبر سياسة وقائية لمنع الجريمة وحماية الأمن العام، ولتحقيق ذلك، استهدفت بالأساس أصحاب السوابق الجنائية المشتهرين بالأنشطة الإجرامية على نحو يكفل الحد من تلك الأنشطة وتحسين المناخ الأمني في جانبه الجنائي، وبما يسمح للأجهزة الأمنية بتحمل الأعباء الناجمة عن تحديات الإرهاب والمتمثلة بصفة رئيسية في تأمين الطرق العامة وحماية المنشأت ومراقبة الأنشطة المحتمل علاقتها بالإرهاب في سياق فرض الانضباط في الشارع العام.

وبالتبعية قاد تبني النيابة العامة للتوسع في استخدام تدابير الحبس الاحتياطي بموجب القانون إلى وقوع ظاهرة التكدس في الاحتجاز والتي تلقي بظلال خطيرة على كاهل الأجهزة الأمنية في تأمين مراكز لإيداع المحتجزين، والتي فاقت قدرات أقسام الشرطة

والسجون العمومية، بل وجاوز أساساً قدرة السجون التي جرى إنشاؤها خصيصاً للحبس الاحتياطي والتي بادرت إليها الدولة لمعالجة الظاهرة، الأمر الذي أدى إلى الاستمرار في إيداع المحتجزين في بعض الأماكن الأمنية بالمخالفة للقانون على نحو ما جرى في حادثة احتجاز "جمال سرور" وأقرانه.

في هذا السياق، يجدد المجلس القومي لحقوق الإنسان دعوته للسلطات للإسراع بإصدار التشريع المُعدل لقانون الإجراءات الجنائية، واتخاذ التدابير البديلة الكفيلة بالتخفف من استخدام الحبس الاحتياطي، والذي أكد المجلس على تحوله إلى عقوبة غير قضائية في الممارسة العملية، لا سيما مع طول أمد الاحتجاز قيد التحقيقات والمحاكمات.

كذلك، يجدد المجلس ترحيبه بتجاوب السلطات مع جهوده لمراجعة موقف المئات من المحبوسين احتياطياً، والتوسع الإيجابي في تدابير العفو والإفراج الشرطي بالقرارات الجمهورية الصادرة في المناسبات الوطنية.

ويرصد التقرير تنامي كبير في سياسات العفو والإفراج الشرطي بمبادرة من السيد رئيس الجمهورية، وهو ما اتخذ أبعاداً إيجابية منذ يناير 2018، بحيث شمل رقم السجناء المعفو عنهم والمطلق سراحهم شرطياً 6091 سجيناً خلال الأشهر الخمسة الأولى في العام 2018، وتمثل فيما يلي:

أولاً: قرارات العفو والافراج الشرطي بقرار رئاسي دوري في مناسبات رسمية.

في 10 يناير 2018 تم الإفراج عن 244 سجينا (84 عفو– 159 إفراج شرطي) بموجب عفو رئاسي تنفيذاً لقرار رئيس الجمهورية رقم 427 لسنة 2017 بمناسبة الاحتفال بذكرى 6 أكتوبر 2017.

وفي 14 يناير 2018 أصدر رئيس الجمهورية قرارا برقم 18 لسنة 2018 بشأن العفو عن باقي العقوبة لبعض المحكوم عليهم بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة وثورة 25 يناير لعام 2018، وتضمن القرار تحديد من ينطبق عليهم:

- أولًا- المحكوم عليهم بالسجن المؤبد إذا كانت المدة المنفذة (15سنة)، ويوضع المفرج عنه تحت مراقبة الشرطة مدة خمس سنوات.
- ثانيًا- المحكوم عليهم بعقوبة سالبة للحرية قبل 25 يناير لعام 2018، إذا كان المحكوم عليه قد نفذ نصف المدة وبشرط ألا تقل مدة التنفيذ عن ستة أشهر، وكذلك المحكوم عليهم بعدة عقوبات سالبة للحرية في جرائم وقعت منهم قبل دخولهم وأمضوا بالسجن نصف مجموع مدد هذه العقوبة.
- ويشترط للعفو عن المحكوم عليهم توافر الاشتراطات التالية (1- أن يكون سلوكه أثناء تنفيذ العقوبة داعياً إلى الثقة في تقويم نفسه، 2- وألا يكون في العفو عنه خطر على الأمن العام، 3- وسداد جميع الالتزامات المالية المحكوم بها عليه مالم يكن من المتعذر عليه الوفاء به).
- وكذلك تشكل لجنة عليا من الجهات الأمنية المعنية برئاسة مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة السجون للنظر فيمن يستحق العفو وفقاً لأحكام هذا القرار.

وفي 20 فبراير 2018 تنفيذاً للقرار رقم 18 لسنة 2018 تم العفو عن 773 سجينا (122 عفو – 651 افراج شرطي).

وفي 20 مارس 2018 أصدر رئيس الجمهورية قراراً جديداً برقم 133 لسنة 2018 بشأن العفو عن باقي العقوبة لبعض المحكوم عليهم بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة وثورة 25 يناير لعام 2018، وهو القرار الناسخ للقرار رقم 18 لسنة 2018 وتضمن القرار الجديد ذات النطاق والاشتراطات الخاصة بمن ينطبق عليهم قرار العفو والافراج الشرطي

باستثناء تعديل الشرط الثالث والاكتفاء بعرض أمر المحكوم عليهم بالتزامات مالية على النيابة العامة المختصة عقب الإفراج عنه لتتخذ شئونها نحوهم.

وتطبيقاً لقرار رقم 133 لسنة 2018 تم الافراج عن 4003سجين (3608 عفو- 395 إفراج شرطي) على عدة دفعات حتى 25 أبريل 2018 وذلك بناء على عمل اللجنة الأمنية المشكلة داخل مصلحة السجون بوزارة الداخلية لدراسة كافة ملفات السجناء لتحديد من ينطبق عليه القرار السابق.

وفي 10 مايو 2018 تم الإفراج عن نحو 1071 سجينا (627 عفو- 444 إفراج شرطي) تنفيذا للقرار 133 لسنة 2018

ثانياً: قوائم العفو الرئاسية وفقا لعمل لجنة العفو الرئاسية المعنية بإعداد قوائم بأسماء المحكوم عليهم نهائياً في قضايا تتعلق بقانون التظاهر المشكلة في 1 نوفمبر/ تشرين ثان 2016 .

1. في 18 نوفمبر 2016 صدرت القائمة الأولى للعفو الرئاسي عن 82 سجين.
2. في 13 مارس 2017 صدرت عن القائمة الثانية للعفو الرئاسي عن 203 سجين.
3. في 23 يونيه 2017 صدرت القائمة الثالثة للعفو الرئاسي عن 502 من المسجونين كان أكثرهم من الشباب.
4. في 16 مايو 2018 صدرت القائمة الرابعة بالعفو الرئاسي عن 332 سجين.

وبهدف تعزيز مبادرة العفو الرئاسي، يتوجه المجلس بالمناشدة إلى مجلس النواب لإجراء التعديل الضروري على قانون الإجراءات الجنائية بما يُتيح للسيد رئيس الجمهورية إصدار قرارات العفو بحق من لم يصدر بحقهم أحكاماً قضائية نهائية ممن أثبتت المراجعات أحقيتهم بالعفو.

وعلى صعيد الإدعاءات المتعلقة بـ"الاختفاء القسري" خلال الفترة التي يغطيها التقرير، فقد استمر صدور تلك الإدعاءات بكثافة لافتة من جانب منظمات وكيانات غير مهنية، كما واصلت الأجهزة الأمنية الإخلال المؤقت ببعض ضمانات الاحتجاز القانوني على نحو أتاح استمرار تلك الإدعاءات.

وبينما أكدت مراجعات المجلس لهذه الإدعاءات خلال الفترة التي يغطيها التقرير بعدم صحتها، فقد أكدت مراجعة غالبية الإدعاءات عدم وقوع خرق لحقوق وضمانات احتجاز المتهمين إذ ارتبطت معظمها بعجز الأسر عن الوصول لمكان إيداع وأسباب احتجاز ذويهم المدعى باختفائهم قسرياً، ولم يتقدم محامييهم بأية بلاغات رسمية للنيابة العامة للكشف عن سبب ومكان الاحتجاز.

وفي حالات تبين أن الجهات الأمنية قد امتنعت عن الإدلاء بمعلومات حول مكان إيداع المحتجز، بينما تقرر احتجازهم بموجب قرارات النيابة العامة وبتهم تتصل بضلوعهم في أنشطة إرهابية.

بالإضافة إلى ذلك، بينت الوقائع في الربع الأول من العام 2018 أن ثمة إدعاءات بتورط السلطات في ممارسة جريمة الاختفاء القسري كانت كاذبة ومختلقة، حيث كشف شريط مصور لتنظيم "داعش" الإرهابي أن المدعو "عمر الديب" نجل أحد قيادات جماعة الاخوان المحظورة في مصر لم يختف قسرياً وفق الإدعاءات، ونعاه التنظيم الإرهابي في الشريط المصور بوصفه "شهيداً".

كما كشفت جهود فحص الإدعاء بالاختفاء القسري لشابة تُدعى "زبيدة" في أحد برامج التحقيقات لشبكة بي بي سي البريطانية عن كذب الإدعاءات باختفائها قسرياً، وأن أقوال والدتها حول اعتقالها بواسطة السلطات وإخفاءها قسرياً ارتبطت بخلاف أسري وجهل الأم بهروب نجلتها البالغة للزواج بشخص جرى اعتقاله معها في وقت سابق خلال تظاهرات

غير سلمية لجماعة الاخوان أدت لاحتجازهم لنحو 3 أشهر قبل نحو عامين على هروب نجلتها، ورغم محاولة الأم نفي أي علاقة لهما قطعياً بجماعة الاخوان المحظورة أو أن القبض عليهما سابقاً ارتبط بمشاركتهما في التظاهرات غير المرخصة للاخوان.

وفي خطوة مؤسفة، امتنعت شبكة بي بي سي عن تقديم الاعتذار على بثها لهذه الإدعاءات الكاذبة دون فحص مناسب تستوجبه المعايير المهنية للصحافة، رغم أن البرنامج المُذاع يقوم على فكرة التحقيق الصحفي، ولكنها أعلنت مساندتها لفريق البرنامج.

فيما قررت النيابة العامة القبض على والدة الفتاة بتهمة الإدعاء الكاذب وقررت حبسها على ذمة التحقيقات، ووجهت إليها تهم تشمل حصولها على مبالغ مالية من شبكة بي بي سي مقابل إدلائها بمعلومات كاذبة.

يُذكر أن المجلس القومي لحقوق الإنسان يقوم بتلقي وفحص كافة الإدعاءات المتعلقة بالاختفاء القسري عن كثب، ووفق توجيه من السيد رئيس الجمهورية، فقد أسفر تعاون وزارة الداخلية مع المجلس في الكشف عن صحة الإدعاءات في القسم الأكبر من الحالات، بينما نفت وزارة الداخلية أي علاقة لها ببعض الحالات المحدودة، وهي الحالات التي تكشف تدريجياً أن بعضها يشارك في أنشطة التنظيمات الإرهابية في داخل مصر وخارجها، على نحو ما تجلى في حالة المدعو "عمر الديب"، والانتحاريين الذين فجرا نفسيهما في الهجوم المزدوج براً وبحراً على فندق "سويس إن" بالعريش نهاية العام 2015 لاستهداف 130 قاضياً أقاموا في الفندق في سياق الإشراف على الانتخابات البرلمانية، وتوفي منهم اثنين فضلاً عن 6 من رجال الشرطة.

وبينما يؤكد الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية العليا في يوليو 2017 وجود حالات اختفاء قسري في البلاد متمثلة في حالة الطبيبة "أسماء خلف"، فإن الحكم يؤكد كذلك أن الآليات القانونية متوافرة للكشف عن مصير المُدعى باختفائهم، وأن على وزارة الداخلية أن

تتبنى سياسة ومعايير واضحة لتوفير ضمانات قانونية الاحتجاز والحيلولة دون وقوع الحالات التي تقود لاتهام البلاد بممارسة الاختفاء القسري.

وكانت المحكمة الإدارية العليا فد أيدت في يوليو 2017 الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري في مننتصف 2016 بالاختفاء القسري للسيدة "أسماء خلف شنديد عبد السيد" التي جرى توقيفها خلال العام 2014 في محافظة أسيوط خلال عودتها إلى محل إقامتها بسوهاج، وتحرر لها محضر بالتوقيف، ولم يُعثر لها على أي أثر في مرافق الاحتجاز المصرية.

وعلى صعيد الحق في المحاكمة العادلة، فقد واصل القضاء أداء دوره القوي في حماية الحقوق والحريات، بينما ثارت العديد من بواعث القلق فيما يتصل بالاستمرار في العمل بحالة الطوارئ وإحالة غير العسكريين إلى المحاكم العسكرية.

ويمثل التباطوء في سن تشريع قانون الإجراءات الجنائية الجديد عائقاً في سبيل تفعيل النص الدستوري بشأن محاكم الاستئناف في قضايا الجنايات التي تشكل تطوراً مهماً على صعيد العدالة في البلاد، فضلاً عن أهميته لمعالجة أزمة الحبس الاحتياطي التي تشكل في جزء منها إخلالاً بالحق في المحاكمة العادلة.

وقد واصلت محكمة النقض دورها المحوري كضامن لتحقيق العدالة الجنائية، حيث أبطلت العشرات من القضايا التي تضمنت معاقبة المئات بعقوبة الإعدام ومئات آخرين بعقوبات تشمل السجن المؤبد في العشرات من القضايا التي ارتبطت بمرحلة العنف الواسع التي عاشتها البلاد في أعقاب ثورة 30 يونيو 2013.

وقد عالجت الأحكام القضائية المتنوعة العديد من المثالب وبواعث القلق، من أبرزها حكم المحكمة الإدارية العليا في 3 يوليو 2017 بإلزام وزارة الداخلية بالكشف عن مكان

احتجاز طبيبة محبوسة احتياطياً مُدعى باختفائها قسرياً. (أنظر الحق في الحرية والآمان الشخصي).

واتخذت النيابة العامة عدداً من التدابير المهمة لتعزيز دورها في حماية الحقوق والحريات، وخاصة من خلال إنشاء إدارة عامة مختصة بحقوق الإنسان للنظر في كافة الإدعاءات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان، وكذا من خلال التمسك بتدابير صارمة للتحقيق في وقوع شبهات تعذيب المحتجزين ووقوع وفيات في الاحتجاز، بالإضافة إلى تكثيف دورها الرقابي على مرافق الاحتجاز.

فيما استمرت المحاكمات العسكرية لغير العسكريين تشكل عبئاً على صورة أوضاع حقوق الإنسان في البلاد، وخاصة فيما يتعلق بالأحكام النهائية الصادرة بالإعدام بحق المدانين بارتكاب جرائم الإرهاب والتي كانت موضع تنفيذ فعلي بداية من 26 ديسمبر 2017.

ولم تتوقف الإحالات إلى القضاء العسكري على المتهمين بجرائم الإرهاب فقط، لكن امتدت كذلك لأحداث شغب وقعت في إطار الأحداث التي شهدتها البلاد عقب ثورة 30 يونيو 2013 وعدد من الوقائع الأخرى غير ذات الصلة.

ففي نهاية يونيو 2017، ألقت السلطات الأمنية القبض على أكثر من 230 من مشجعي نادي الزمالك عقب أحداث شغب وقعت في ستاد الدفاع الجوي والتي تلت مباراة لكرة القدم في منافسات أفريقية، وبقي هؤلاء رهن الاحتجاز محالين إلى القضاء العسكري بموجب ارتكاب الجريمة في منشأة تابعة للقوات المسلحة، وقد استجاب القضاء العسكري لمناشدات جماعات حقوق الإنسان وعدد من أعضاء مجلس النواب، وأطلق سراحهم في 17 ديسمبر 2017 بعد حفظ الاتهامات.

كذلك جرى متابعة محاكمة المئات من المحكوم عليهم غيابياً بواسطة المحاكم العسكرية في أحداث العنف التي تلت ثورة 30 يونيو 2013 وفق محاضر وتحريات غير مدققة، فعلى سبيل المثال، تشكل حالة المحكوم عليه السيد "صابر عبد الغني عبد الله" (61 عاماً) نموذجاً لافتاً، حيث أدين غيابياً بالهجوم على مركز شرطة ومركز الشباب في محل إقامته بمدينة دير مواس بمحافظة المنيا في الفترة من 14 إلى 18 أغسطس 2013، وذلك في القضيتين رقمي 221 –351 لسنة 2015 جنايات عسكرية أسيوط، و144 لسنة 2015 جنايات عسكرية كلي أسيوط.

ووقع ذلك بالرغم من أن المذكور في الأيام ذاتها توجه مع أفراد عشيرته للمساعدة في حماية وتأمين مركز شرطة ملاوي بناء على طلب أصدقائه من ضباط مركز ملاوي، ونجح فيها في صد الهجمات الإرهابية على مركز ملاوي وإخراج أفراد قوة المركز والأسلحة بأمان، وذلك خلال الهجمات الإرهابية الكاسحة التي تعرضت لها مختلف البلاد خلال فض التجمعات غير السلمية في كل من رابعة العدوية والنهضة في أغسطس 2013.

وبينما برأت المحكمة العسكرية المذكور في إحدى القضيتين بناء على هذه المعلومات، فقد جرت إدانته بواسطة دائرة أخرى في المحكمة بالقضية الثانية بعد أقل من شهر من حكم البراءة في القضية الأولى.

وفي يقين المجلس، فإن النص الدستوري القاضي بجواز إحالة المتهمين غير العسكريين في جرائم الاعتداء على القوات المسلحة ومنشآتها لا يفضي بالضرورة إلى إحالة كافة أنواع القضايا إلى القضاء العسكري، ويمكن قصرها على الجرائم شديدة الصلة بالمخاطر الداهمة ذات التأثير على أمن البلاد، كما يمكن عدم إحالة أي منها للقضاء العسكري.

ومع التقدير لتبني القضاء العسكري لذات منظومة الإجراءات الجنائية التي تتبعها المحاكم المدنية، فإنه يبقى بموجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي نص الدستور في المادة رقم 93 على كونها جزء من التشريع الوطني قضاء غير طبيعي لغير العسكريين.

وبينما لا يمكن القطع بأن المنتمين للتنظيمات الإرهابية هم من المدنيين المخاطبين بموجب المعايير الدولية، فإن الشكوك تلف عدالة هذه المحاكمات، ويفاقم منها على نحو خاص تنفيذ الأحكام الصادرة بالإعدام عن المحاكم العسكرية بحق غير العسكريين.

وعليه، يدعو المجلس السلطات للتوقف عن إحالة غير العسكريين إلى المحاكم العسكرية، بما في ذلك المتهمين بالإرهاب، مع الاعتماد بشكل اساسي على الدوائر المختصة بجرائم الإرهاب التي تم تشكيلها في محاكم الجنايات.

وعلى صعيد معاملة المحتجزين، يشكل تطوير السجون من النواحي المعيشية والصحية، جنباً إلى جنب مع تكثيف النيابة العامة للزيارات التفتيشية على مرافق الاحتجاز مؤشرات إيجابية بالغة الأهمية.

بينما يشكل الوضع في مراكز الاحتجاز الأولية وخاصة أقسام الشرطة باعثاً على القلق نظراً لافتقاد هذه المراكز للمقومات الضرورية لضمان سلامة المحتجزين.

ويشكل التكدس المرتبط بالتوسع في الحبس الاحتياطي قاسماً مشتركاً بين السجون وأقسام الشرطة، كما يمثل عامل الضغط الأساسي على البنية الأساسية والخدمية في مختلف مرافق الاحتجاز بما في ذلك في السجون التي يحظى فيها السجناء والمحتجزين بفترات تريض خارج غرف الاحتجاز ومرافق صحية وثقافية وإنتاجية، بينما تفتقد أقسام الشرطة لهذه الخدمات.

ومع التقدير للإجراءات المتميزة لتحسين الأوضاع المعيشية والتي شهدتها السجون بصفة عامة خلال العامين الأخيرين، يؤدي التكدس في السجون إلى خلق نوع من العشوائية التي تؤثر بالتبعية على شروط العدالة في المحاكمات للمحتجزين الخاضعين للمحاكمات، حيث استمرت ظاهرة إيداع المحبوسين احتياطياً في سجون بعيدة عن مقار إقاماتهم والمحاكم المختصة بمحاكماتهم، ويؤدي الإخفاق في نقل السجناء في المواعيد المناسبة لجلسات المحاكمات نظراً للظروف الأمنية المتنوعة والتهديدات الإرهابية المحتملة لإطالة أمد محاكمة هؤلاء المحتجزين، فضلاً عن الغرامات المالية الباهظة التي يفرضها القضاء على مسئولي الشرطة الذين أخفقوا في نقل السجناء في المواعيد المناسبة لجلساتهم.

ويؤدي الانتقال المتكرر للمحبوسين احتياطياً قيد المحاكمة بين السجون المختلفة لحضور المحاكمات سبباً في سوء المعاملة، حيث يتعرضون لدى دخولهم للسجن الذي تقع في دائرته المحاكمة لإجراءات تفتيش معيارية قاسية، تتكرر بحقهم عند عودتهم إلى سجنهم الأصلي، يفاقم منها افتقاد السجون لأجهزة التفتيش المميكنة التي من شأن توفيرها أن يحول دون هذه الإجراءات الأمنية القاسية.

كما تبقى ظاهرة عدم القدرة على الفصل بين المحبوسين احتياطياً والسجناء مشكلة ذات أثر كبير على أوضاع المحبوسين احتياطياً في السجون، وخاصة عند إيداعهم برفقة السجناء المدانين من معتادي الإجرام، سواء لناحية تعرضهم لسوء معاملة من هؤلاء السجناء يرقى للحد المنهجي، أو باعتباره وسيلة إفساد أخلاقي وسلوكي لمتهمين قد تثبت براءتهم.

وعلى نقيض الجدل الإعلامي المثار محلياً ودولياً، فبينما كانت فرق المجلس وباحثوه قادرين على تلمس أن معاملة المتهمين والمدانين في جرائم الإرهاب والعنف السياسي في

السجون لا تشكل أزمة بالمقارنة بالإشكاليات التي تواجه الغالبية الساحقة من السجناء والمحبوسين احتياطياً من الجنائيين والتي تبلغ منحنى الأزمة ومثار شكوى مستمرة.

وعلى صعيد أقسام الشرطة، يسجل المجلس بتقدير جهود قطاع حقوق الإنسان في وزارة الداخلية في نشر ضباط من القطاع في الأقسام وتأسيس مكتب خاص بحقوق الإنسان يتبع القطاع في كل قسم، وهو ما كان له أثر طيب فى تخفيف المعاناة عن المحتجزين وأسرهم.

غير أن التكدس في احتجاز الأقسام يبقى مصدراً كبيراً للقلق، خاصة مع ضيق المساحات وصعوبات التنفس والتهوية، وسلامة المحتجزين رغم الجهود الإيجابية التي تبذلها الأقسام في معالجة الحالات الصحية الحرجة منذ العام 2015 سواء باستقدام الطواقم الطبية أو بنقل الحالات إلى المستشفيات.

وفي فبراير 2018، تم تفعيل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2904 لسنة 2010 بإنشاء مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم، والذي يضم عدد من الجهات الرسمية والمجالس القومية المتخصصة بما في ذلك المجلس القومي لحقوق الإنسان والاتحاد العام للجمعيات الأهلية وبعض مؤسسات العمل الأهلي.

وقد جاء تفعيل هذا المجلس متزامناً مع مبادرات العفو الرئاسي والتوسع في الإفراج الشرطي عن المحكومين على نحو ما سبقت الإشارة.

يُذكر أن لجنة حقوق الإنسان بمجلس النواب قد بادرت للقيام بعدد من الزيارات التفقدية للسجون وأقسام الشرطة في العديد من المحافظات في الفترة من أكتوبر 2017 وحتى مارس 2018، وسجلت في أحد اجتماعاتها عدد من المطالب ذات الأهمية التي تعكس وضعية السجون عقب زيارتها لسجن برج العرب، من بينها: الاهتمام بالوجبات

الغذائية، والتوسع في إنشاء ورش تأهيل السجناء وممارسة الهوايات والأنشطة الرياضية، ومراعاة التوزيع الجغرافي للسجناء لتخفيف المعاناة عن كاهل ذويهم، والدعوة لإجراء وزارة الصحة لفحص شامل للسجناء بهدف تحديد المصابين بالأمراض الوبائية وفصلهم عن الأصحاء وتقديم العلاج لهم، وتسهيل الإجراءات الإدارية في تصاريح الزيارات ومراقبة صلاحية الأغذية والملابس والمفروشات، وتيسير إجراءات الإفراج الشرطي والعفو، وتسهيل تنفيذ عمليات الإفراج في الوقت المناسب ودون الحاجة لإتمام ذلك عبر أقسام الشرطة التابعين لها، ودعوة وزارة التضامن الاجتماعي لزيادة الإعانات الشهرية المقررة لأسر السجناء الذين تزيد مدد عقوباتهم عن ثلاث سنوات، وتقديم مساعدات إضافية للأسر الأكثر احتياجاً، وصرف إعانات شهرية للسجناء الذين تقل مدد عقوباتهم عن ثلاث سنوات، وزيادة عدد برامج التعليم بما يشمل برامج محو الأمية واستكمال الدراسة وتوفير الحوافز

، وتوفير وسائل نقل مناسبة لأسر السجناء خلال زياراتهم لتخفيف معاناتهم خلال الانتقال داخل المنشأت السجنية.

كما أوصت اللجنة عقب زيارتها لسجن القناطر الخيرية للنساء في يناير 2018 على عدد من التوصيات، من أهمها: توفير مجمع صناعي للمسجونات للالتحاق به بعد قضاء مدة العقوبة، وخاصة لفائدة ذوي العقوبات طويلة الأجل، وإلزام الدولة بتقديم العلاج للسجينات المريضات بالأمراض المزمنة عقب خروجهن من السجن، وزيادة فترة التريض، والتوسع في إنشاء الورش التأهيلية، ومضاعفة فترة حضانة الأم السجينة إلى 4 سنوات.

الحريات العامة

استمر مسار الحريات العامة يراوح موضعه دون تقدم يُذكر خلال الفترة التي يغطيها التقرير بالرغم من التقدم في إصدار التشريعات المفعلة للدستور، وهو ما طبع حالة حقوق الإنسان في البلاد بطابع التضييق للمجال العام الذي يعد الفضاء الحيوي للتمتع بممارسة

الحريات ذات الطبيعة المدنية والسياسية وتعزيز المشاركة السياسية والمجتمعية في الواقع العملي، الأمر الذي حد من الشعور محلياً ودولياً بأن البلاد تتخلف عن مسار التقدم الديمقراطي بالرغم من الطريق الواضح الذي رسمه الدستور.

فعلى صعيد حرية الرأي والتعبير، جرى تشكيل المؤسسات الإعلامية الثلاث التي جرى التطلع إليها للنهوض بالمسئوليات المنوطة بها وفقاً للدستور، غير أن قدرتها على النهوض بالتغييرات المنشودة لتعزيز مناخ الحريات الإعلامية تظل موضع شك في ظل افتقاد بوصلة واضحة لسياسة عامة منسقة ومدروسة، في وقت تزامن مع استمرار قضية الحسبة السياسية من خلال بلاغات تستهدف المعارضين والناقدين للدولة وسياساتها والتي تتحول إلى قيد فعلي على التمتع بحرية الرأي والتعبير على إثر قرار النيابة العامة بفتح تحقيق فيها، بما يمثل تهديداً مباشراً للمعارضين ويكبح حريتهم في التعبير عن نقدهم وآرائهم.

وعقب انطلاق مسار الانتخابات الرئاسية في يناير 2018، دعا عدد من أحزاب المعارضة السياسية لمقاطعة الانتخابات احتجاجاً على عدم توافر مناخ يكفل الحريات السياسية، وقد أثارت هذه الدعوة انزعاج الدولة بشكل واضح، وقام بعض المحامون بتقديم بلاغات تتهم الداعين للمقاطعة بمخالفة القانون تقع في إطار ما يوصف بـ"الحسبة السياسية"، وقد أمر السيد النائب العام بفتح تحقيق في أحد هذه البلاغات، وهو ما يؤثر سلباً على ممارسة حرية الرأي والتعبير الضرورية لممارسة العمل السياسي.

وخلال أيام التصويت في الانتخابات الرئاسية، وجهت الهيئة الوطنية للانتخابات بلاغاً بحق جريدة المصري اليوم المستقلة بسبب تغطيتها لمجريات العملية الانتخابية أيام 26 إلى 28 مارس 2018 والتلويح بقيام بعض مسئولي الدولة بدفع الناخبين للتصويت، وقد كان هذا البلاغ موضع تحقيق من جانب المجلس الوطني للإعلام الذي قرر قبول اعتذار

ناشر الجريدة عن الصياغة غير المهنية وتغريم الجريدة 250 ألف جنيه مصري، غير أن الأمور لم تتوقف عند هذا الحد، فبعد بضعة أيام من احتواء البلاغ ومعالجته، أمر السيد النائب العام بفتح تحقيق في البلاغ واستدعاء ثمانية من الصحفيين من الجريدة للتحقيق معهم بشأن هذه التغطية.

وقد أسهمت كثافة القرارات الصادرة بحظر النشر في القضايا المهمة التي شغلت الرأي العام أحد المثالب التي تستوجب المعالجة، فعلى سبيل المثال، جاء قرار السيد النائب العام بحظر النشر في قضية توقيف وملاحقة الدكتور "عبد المنعم أبو الفتوح" رئيس حزب مصر القوية في منتصف فبراير 2018 سبباً في زيادة حجم البلبلة، لا سيما وأنها جاءت بعد أسابيع قليلة من وقائع ملاحقة آخرين خلال فتح باب الترشح للانتخابات الرئاسية.

وعلى صعيد الحق في الاجتماع والاحتجاج السلمي، وبالرغم من التقدم المحرز بتعديل قانون التظاهر المثير للجدل في أبريل 2017 عقب حكم المحكمة الدستورية العليا ببطلان فقرة مقيدة لحق التظاهر في القانون، فلم يكن القانون موضع اختبار جدي خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

وقد أتاح التعديل التشريعي في أبريل 2017 حق مخاصمة قرار وزارة الداخلية برفض منح ترخيص للتظاهرات أمام القضاء الذي يُوكل إليه البت سريعاً في المخاصمة، غير أنه لم يجري التقدم بأية طلبات للترخيص بتظاهرات أو تجمعات خلال الفترة التي يشملها التقرير.

بينما استمرت احتجاجات محدودة تقع بمعزل عن القانون، كان من أهمها التظاهرات الاحتجاجية على مسار التصديق البرلماني على اتفاقية ترسيم الحدود البحرية مع المملكة العربية السعودية، وتم القبض عل المتظاهرين، والإفراج عن غالبيتهم دون ملاحقة، بنيما بقي العديدين قيد الملاحقة القضائية والمحاكمة وبموجب قانون الطوارئ أيضاً.

وعلى صعيد الحق في تكوين وعمل الجمعيات، استمر قانون الجمعيات الأهلية الجديدة موضع جدل متواصل بين بعض دوائر الحكومة ومجلس النواب من ناحية وغالبية الجمعيات الأهلية، وخاصة الجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان.

كما تواصلت أزمة ملاحقة مسئولي عدد من منظمات حقوق الإنسان على صلة بتلقي تمويلات أجنبية غير مرخصة لتنفيذ أنشطة مؤسساتهم، وخاصة المؤسسات التي تعمل بطريق الشركات المدنية خارج سياق الجمعيات الأهلية المرخص لها بالنشاط، وشملت الملاحقة مسئولين آخرين لمؤسسات حقوقية ومدنية، بينهم "ياسر عبد الجواد" مدير المركز العربي للقانون، وهي مؤسسة توقفت عن النشاط قبل بضعة سنوات، وأفادت التحقيقات بحصول المؤسسة على تمويلات غير مرخصة، فيما كانت المؤسسة كشركة مدنية للمحاماة تقوم بأنشطة قانونية بموجب تعاقدات رسمية مع جمعيات أهلية مرخصة لتنفيذ جوانب قانونية من نشاطها تشمل التدريب القانوني واستخدام الحق في التقاضي وتقديم المعونة القانونية لبعض المعوزين وخاصة من الشرائح الفقيرة والضحايا من النساء.

لكن الملاحقة تجاوزت الشركات المدنية وامتدت كذلك إلى الجمعيات الأهلية التي تعمل وفق قانون الجمعيات، حيث شملت "مجدي عبد الحميد" مؤسس الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، والذي تم استدعائه في شهر أكتوبر 2017 وإصدار قرار بمنعه من السفر، وتجدد استدعائه للتحقيق أكثر من مرة خلال أبريل 2018.

وكانت محكمة النقض قد أبطلت في مطلع أبريل 2018 الأحكام الصادرة بإدانة ومعاقبة 16 من موظفي خمسة منظمات أجنبية داهمتها السلطات في اليوم الأخير من العام 2011، وقررت إعادة محاكمتهم، وهو ما كان مؤشراً إيجابياً على انفراجة في التعاطي مع مسألة ملاحقة بعض الناشطين في مجال حقوق الإنسان، غير أن استئناف

التحقيقات مع "مجدي عبد الحميد"، واستمرار قرارات المنع من السفر والتحفظ على الأموال التي دخلت عامها الثالث لعدد من الملاحقين تشكل مصدراً مستمراً للقلق.

وعلى صعيد الحق في التنظيم النقابي، يتواصل الجدل بشان قانون النقابات العمالية الجديد الصادر في نهاية 2017، بينما انصب اهتمام مختلف النقابيين بالإعداد للانتخابات العمالية المزمعة في مايو 2018، والتي يُتوقع أن تسفر عن تغييرات كبرى في تكوين النقابات العامة الـ 24 وصولاً إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، خاصة وأن هذه الانتخابات تأتي بعد توقف وجمود دام لأكثر من 11 عاماً، تيبس خلالها التنظيم النقابي العمالي وظل تحت إدارات مؤقتة غير منتخبة وتعينها جهات حكومية لتسيير الأعمال.

بينما شهدت نقابة المحامين أزمة مستمرة منذ مطلع العام 2017، حيث قرر مجلس النقابة فرض شروط على تجديد القيد بالنقابة من خلال توفير وثائق ومسوغات تضمن أن المقيدين من المشتغلين بمهنة المحاماة، وذلك لمحاولة معالجة أزمة ترهل النقابة التي بلغ القيد فيها نحو 700 ألف عضو لا يعمل غالبيتهم في مهنة المحاماة أو المهن الأخرى ذات الصلة بالتخصص القانوني.

غير أن هذه الإجراءات افتقدت للكفاية القانونية حيث جرى إبطالها قضائياً من خلال عدد من الأحكام الإدارية، وعكست أزمة حقيقة تجسدت في تضرر نحو 30 ألف من المشتغلين بالمهنة الذين لم يتمكنوا من الوفاء بوثائق تجديد القيد، وقادت إلى وقوع صدامات في بعض الأحيان.

وعلى صعيد حرية التنظيم الحزبي، وبالرغم من الطفرة الي تشهدها البلاد في تأسيس وميلاد الأحزاب السياسية بشكل كثيف، إلا أن ذلك لم يكن له أثر يُذكر على الصعيد السياسي، حيث استمر غياب الأحزاب عن البرلمان من خلال انتماء غالبية النواب

الحزبيين في "ائتلاف دعم مصر" الذي يشكل الغالبية النيابية المساندة لسياسة الحكومة وتوجهاتها، كما تعذر على الأحزاب السياسية تقديم مرشحين لها في الانتخابات الرئاسية التي جرت في مارس 2018، وهي الانتخابات التي كان مأمولاً أن تضم مرشحين متعددين لا سيما من قادة الأحزاب السياسية.

وتشكل الحياة الحزبية ضرورة حتمية لتعزيز الحياة السياسية والممارسة الديمقراطية، وتتجه التطلعات صوب الانتخابات المحلية المرتقبة والمتوقع أن يتم إجرائها في غضون العام 2019، والتي قد تتيح للأحزاب السياسية تواجداً أكثر حظاً على الساحة من خلال المنافسة على نحو 60 ألف مقعد أو يزيد، بينهم 25 بالمائة مخصصة للشباب، و25 بالمائة مخصصة للنساء، وهو ما يشكل فرصة جيدة لتجديد دماء الحياة السياسية في البلاد.

وعلى صعيد الحق في المشاركة في إدارة الشئون العامة ، أنجزت البلاد بنجاح استحقاق الانتخابات الرئاسية في ثاني انتخابات رئاسية تشهدها البلاد عقب إقرار دستور البلاد في يناير 2014، ما يعد خطوة مهمة في المحافظة على مبدأ دورية الانتخابات والتقيد بأحكام الدستور، سيما وأن الانتخابات قد جرت في ظل مناخ تفشي جرائم الإرهاب الجسيمة التى تشكل تهديداً لإجراء الاستحقاقات الانتخابية العامة.

وشكل إجراء الانتخابات الرئاسية تحت إشراف وإدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بعد ثلاثة شهور من تشكيلها في مطلع أكتوبر 2017 بموجب قانون تأسيسها الذي صدر في يوليو 2017، أحد أهم المكاسب التي تضمنها دستور 2014.

وأجريت الانتخابات الرئاسية بين السيد الرئيس "عبد الفتاح السيسي" الذي تنافس للفوز بفترة رئاسية ثانية، ونافسه المهندس "موسى مصطفى موسى" رئيس حزب الغد، وجاءت الانتخابات شبه محسومة مسبقاً بحكم التأييد الواسع الذي يحظى به الرئيس "عبد الفتاح

السيسي" من ناحية، ولغياب المرشحين المحتملين عن خوض الانتخابات حتى نهاية العام 2017.

وقد رافق إطلاق مسار الانتخابات في يناير 2018 عدد من الحوادث التي عكرت صفو مجريات الانتخابات، حيث تم توقيف الفريق "سامي عنان" عقب إعلان عزمه الترشح للانتخابات بموجب قرار الإدعاء العام العسكري لمخالفته القانون الذي أصدره المجلس الأعلي للقوات المسلحة في العام 2012 وقت كان الفريق "عنان" نائباً لرئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة الذي أدار شئون البلاد منذ 11 فبراير 2011 وحتى نهاية يونيو 2012.

ويفرض القانون على عاتق الفريق "عنان" استمراره في الخدمة العسكرية مدى الحياة والحاجة للحصول على تصريح مسبق من القوات المسلحة لممارسة حقوقه السياسية، فضلاً عن اتهامه بالإساءة إلى القوات المسلحة في إطار إعلانه الترشح للانتخابات، وتم توقيفه قيد التحقيق والمحاكمة إلى أن تمت تبرئته في أبريل 2018 بعد إسقاط الاتهامات الموجهة إليه.

كما تم توقيف المستشار "هشام جنينة" الرئيس السابق للجهاز المركزي للمحاسبات وذلك على صلة بتصريحاته المتلفزة التي تضمنت الإساءة إلى الدولة والقوات المسلحة من خلال إدعائه بأنه يملك وثائق تدين الدولة وتصرفاتها التي تشكل وفقاً لتصريحاته مخالفات جنائية، وقد جرت محاكمة السيد "جنينة" وإدانته ومعاقبته بالسجن لمدة خمس سنوات.

وقد عمق من أجواء التوتر تراجع المرشح المحتمل المحامي "خالد علي" قبل ثلاثة أيام من إغلاق باب الترشح باعتبار أن الأجواء لا تدعم إجراء انتخابات نزيهة وحرة، وكان السيد "علي" قد اقترب من الحصول على نصاب المساندة للترشح بنحو 20 ألف توكيل

تأييد من نصاب 25 ألف توكيل ينص عليها القانون، غير أن المراقبين شككوا في إمكانية تأمين "علي" للحد الأدنى البالغ ألف توكيل لكل محافظة من 15 محافظة على الأقل.

ورغم الصعوبات التي اكتنفت عمل المجلس القومي لحقوق الإنسان منذ صدور قانون تأسيسه في يوليو 2017 بانتظار تشكيله الجديد، فقد بادر المجلس إلى النهوض بمسئولياته في الرقابة على الانتخابات وملاحظة أية خروقات، وشكل المركز فرق عمل متنوعة ضمت أعضاء المجلس وباحثيه وطواقم عمل الوحدات والفروع، وقام بالتنسيق مع منظمات حقوق الإنسان الصديقة التي رخصت لها الهيئة الوطنية للانتخابات متابعة مجريات الانتخابات.

وقد وثق المجلس عدداً من الملاحظات التي ضمنها تقاريره الصحفية اليومية المتعددة وتقريره العام الختامي، ومن أبرزها على الصعيد الإيجابي الدور الذي لعبته الهيئة الوطنية للانتخابات وفرض ولايتها الكاملة على مجريات العملية الانتخابية داخل البلاد، وتجاوبها بشكل لافت مع ملاحظات المجلس ومؤسسات المجتمع المدني أولاً بأول، وهو ما أضاف لجودة العملية الانتخابية.

كذلك أشار المجلس إلى سهولة مجريات العملية الانتخابية وتيسير مشاركة الناخبين من خلال توزيع اللجان الفرعية على أكبر عدد من المقار الانتخابية في تاريخ البلاد بما يسهل وصول المواطنين للجان التصويت ويعالج مشقات الانتقال المتنوعة للناخبين.

وعلى صعيد السلبيات، فقد اتفقت ملاحظات المجلس حول التاثير السلبي للدعاية والحشود في محيط اللجان، والمخالفات المتعلقة بالأداء الإعلامي، ووقوع حالات منع أو تقييد حركة مراقبين بشكل محدود واتصالاً باعتبارات أمنية.

وكان التأييد الكاسح لخوض الانتخابات الذي حصل عليه الرئيس "عبد الفتاح السيسي" بأكثر من 800 ألف توكيل شعبي ونحو 540 تأييد نيابي قد جاء حاسماً للنتائج بشكل مسبق، وطبع الانتخابات بطابع غير تنافسي.

وفي تقدير المجلس، فإن منح غالبية أعضاء مجلس النواب تأييدهم للرئيس قد عرقل فرص حصول غيره من المرشحين المحتملين لتوافر متطلبات الترشح، وهو ما قوض إمكانية توافر مرشحين متعددين لخوض الانتخابات.

ويتفق المجلس القومي لحقوق الإنسان مع ما ذهب إليه العشرات من المراقبين والخبراء، وما أيده السيد رئيس الجمهورية من كون مسار الانتخابات الرئاسية 2018 جاء كاشفاً لأزمة الحياة السياسية في البلاد، والحاجة الضرورية لتنشيط الحياة الحزبية، وهو ما يراه المجلس أمراً ضرورياً جنباً إلى جنب مع توسيع قنوات المشاركة، أخذاً في الاعتبار أن توافر الحريات العامة من حريات التعبير والنشر والتجمع والجمعيات والنقابات تشكل شروطاً اساسية وجوهرية لبيئة الممارسة السياسية، ولا يمكن النهوض بحياة حزبية بمعزل عن توسيع المجال العام والتراجع عن القيود الواقعية والقانونية التي فرضت تضييقة خلال السنتين الأخيرتين.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

لايزال الملف الاقتصادي الاجتماعي يشكل الأولوية الرئيسية للدولة باعتبار أهميته الاستراتيجية للمواطنين الذين يرزحون تحت الأزمة التي استفحلت بشكل متفاقم قبل 15 عاماً، وكانت الدافع والمحرك الرئيس للحراك الاجتماعي وثورتي يناير 2011 ويونيو 2013.

وبينما لا يمكن التهوين من أثر الضغوط الاقتصادية الخارجية التي رافقت سياق مرحلتي الانتقال بعد يناير 2011 ويونيو 2013، فإن ارتفاع وتيرة الغلاء ومعدلات

التضخم التي رافقت شح العملات الأجنبية في العام 2015 وأدت إلى تحرير سعر الصرف في نوفمبر 2016 كان لهما الأثر الأكبر في تفاقم الأزمة الاجتماعية، والتي وفق المصادر الرسمية أدت لزيادة نسبة الفقراء، وأثرت على معدلات الاستهلاك التي تشكل الوعاء الرئيسي لتصريف الانتاج الوطني، وفي الوقت الذي تبنت فيه الدولة بصورة عملية استعادة فلسفة الإنتاج وتنميتها باعتبارها المخرج الأساسي للبلاد، لتنهي حقبة من التخلي عن القواعد الإنتاجية التي بدأت منذ العام 1999.

ورغم الإيمان الشعبي الواضح بإخلاص النوايا وصدقية الوعود التي قطعتها الدولة بالعمل من أجل تنمية جادة تشمل كافة القطاعات المجتمعية، إلا أنه من الصعب تقدير المدى الذي قد يتحمل معه المجتمع وتيرة الإصلاح الاقتصادي وفق البرنامج المخطط مع مؤسسات التمويل الدولية، وهي مؤسسات يتواصل النظر إليها باعتبارها أدوات ضغط سيئة السمعة لا تتناسب مع تلبية الاحتياجات الوطنية لدول العالم النامي، فقد تزايد القلق تجاه المؤشرات المتتابعة في تنفيذ أجندة الإصلاح في ضوء الموازنة العامة المقررة للعام المالي المقبل 2018 – 2019، وفي ضوء تصريحات الحكومة –التي اتسمت بالشفافية والوضوح– بشأن زيادة جديدة مرتقبة في أسعار الطاقة والخدمات الأساسية منتصف العام 2018.

ورغم الجهود المتميزة للدولة عامي 2015 و2016 التي قادت لتوسيع الفجوة الضيقة بين الدين العام والناتج القومي الإجمالي التي تحققت عامي 2012 و2013، إلا أن الدين العام المحلي قد ارتفع في 2017 إلى نحو 91 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي، بينما ارتفع الدين العام الخارجي في 2017 إلى نحو 36 بالمائة من الناتج القومي الإجمالي بعد الارتفاع الهائل في سعر صرف العملات الأجنبية نظراً لتحرير سعر الصرف، وهو ما يعني أن الدين العام بشقيه المحلي والأجنبي قد تخطى الناتج القومي الإجمالي بنحو 27 بالمائة.

لا يقلل ذلك من إنجازات مهمة تحققت، ومن أبرزها مضاعفة الناتج المحلي الإجمالي بنحو 130 بالمائة من أقل من 2 تريليون جنيه في 2013 إلى 4.3 تريليون جنيه في نهاية 2017، وزيادة معدلات الاحتياطي النقدي بصورة غير مسبوقة بما يقارب 44 مليار دولار أمريكي، وهو أعلى معدل في تاريخ البلاد وهو ما يعني تخطي كبير لأزمة تراجع النقد الأجنبي التي هددت استمرارية البلاد الاقتصادية نظراً لاحتياجاتها الاستيرادية من السلع الأساسية ومستلزمات الإنتاج، فضلاً عن التراجع المهم في قيمة الاستيراد الاستهلاكي، حيث تراجعت فاتورة الواردات غير البترولية من 73 مليار دولار أمريكي في العام 2015 إلى نحو 56 مليار دولار في العام 2017.

كما تزايدت جهود مكافحة الفساد بصورة كبيرة، واتضح أن أولويات الدولة تتجه إلى مكافحة الفساد الإداري على أرفع المستويات، وبما شمل ملاحقة المسئولين على مستوى قيادات الجهاز التنفيذي والحكم المحلي والقضاء بما في ذلك وزراء ومحافظين ونواب الوزراء والمحافظين وقيادات قضائية رفيعة، وبصورة لم تعرفها البلاد في أي من العهود السابقة.

وجاءت الأولوية الثانية في استرداد الأصول المنهوبة من الأراضي، حيث اضطردت جهود الدولة لمكافحة جريمة وضع اليد غير المشروعة على الأراضي، والمحاسبة على التلاعب في التعامل على تلك الأصول في العهود السابقة، وحققت إنجازات تفوق التوقعات، حيث بلغت قيمة الأراضي المستردة في نهاية مايو 2017 لما يقارب 22 مليار جنيه، في حين تبين في نهاية أبريل 2018 أن قيمة الأراضي المستردة في كل من محافظتي المنيا والبحيرة وحدهما تبلغ نحو 22 مليار جنيه، وأن مساحة تصل لسبعة آلاف فدان تم استردادها فعلياً من الأراضي المخصصة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وحدها، و18 ألف فدان أخرى من الأراضي التابعة لهيئة التنمية الزراعية والتي استردت

أيضاً نحو 1.5 مليار جنيه أخرى من 2.6 مليار جنيه كانت مستحقة لها عن أراضي زراعية تم تقنين وضعها.

وتمثلت الأولوية الثالثة في استرداد الأموال المنهوبة نتيجة الفساد خلال العهود السابقة من خلال ترسيخ عمليات التصالح التي تساهم في ضخ الأموال لدعم جهود الدولة، ووفق مقاربة تقوم على أن الصالح العام يتمثل في استرداد الأموال التي لا يمكن استردادها بأكثر من معاقبة الجناة، وهو ما يترافق مع ارتفاع معدلات الاستثمار الحكومي وحاجة الدولة لضخ الأموال في المشاريع الكبرى التي تضاعف الوعاء الاقتصادي الحالي وقدرة البلاد على امتصاص الاستثمارات الكبرى المحلية والأجنبية.

ومع التقدير لنجاح أجهزة الدولة بصورة متزايدة على تنمية حصيلة الإيرادات الضريبية، فإن المأمول أن تتمكن في أسرع وقت ممكن من التوصل للوسائل والأساليب الفنية الدقيقة لتحصيل الضرائب الفعلية المستحقة ومكافحة أشكال وجرائم التهرب الضريبي الشائعة من ناحية، ومن ناحية أخرى ضبط معايير تضمن العدالة في توزيع الأعباء والمزايا وزيادة معدلات الإعفاء بما يتناسب مع مستويات الغلاء وليس بما يتناسب مع معدلات الدخول، وذلك لمعالجة الشكاوى المشروعة تجاه المبالغات في تقدير الضرائب على الفئات الفقيرة والشريحة الدنيا من الطبقة المتوسطة.

الحق في الغذاء والعيش الكريم

وفقاً للتقديرات الرسمية، فقد ارتفعت نسبة الفقر في منتصف العام 2017 من 27 بالمائة إلى ما يزيد على 28 بالمائة، وهي النسبة التي ينظر إليها الخبراء والمراقبون باعتبارها تخص الفقر المدقع فقط.

وتنعكس حقائق الوضع الاجتماعي في ظل اضطراد جهود الدولة لتعزيز شبكات الحماية الاجتماعية، وبصفة خاصة في مجالي توفير مصادر دخل للفئات الأكثر احتياجاً

من خلال "المعاشات الاستثنائية" وبرنامج "تكافل وكرامة" اللذان يستهدفان الملايين من معدومي الدخول، ومن خلال مبادرة السيد رئيس الجمهورية لتوفير الحماية التأمينية لعمال الخدمة الموسمية الذين تبلغ أعدادهم بين 9 ملايين إلى 13 مليوناً في ظل تفاوت التقديرات البحثية.

ووفقاً للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، فقد تراجع معدل البطالة نهاية العام 2017 إلى 11.8 بالمائة مقابل 12.5 بالمائة للعام 2016، ورغم أن هذا التراجع المحدود في معدل البطالة يشكل إنجازاً بحسبان معدلات النمو السكاني ومقدار الزيادة التشغيلية في سوق العمل (1.9 بالمائة خلال عام واحد)، إلا أن عاملين يحكمان نظرة الرأي العام لهذه الإحصاءات، أولهما أن التقدم الإجمالي لا يزال بطيئاً بالمقارنة بحجم ونوعية الآمال، وثانيهما أن نسبة من الداخلين الجدد لسوق العمل مرتبطون بإنجاز البنى لمشاريع استراتيجية، وليست هناك مؤشرات للحفاظ على استمراريتهم في سوق العمل.

وقد نجحت جهود الدولة في تأمين منظومة دعم رغيف الخبز بصورة متميزة وتحسين جودة الإنتاج، فعقب الإجراءات المهمة في تعزيز الرقابة على استهلاك الدقيق المدعم، وتحسين تدابير إيصال الدعم لمستحقيه، فضلاً عن الطفرة الكمية والنوعية في إنشاء صوامع التخزين التي حدت من نسبة الفاقد، انخفض معدل الاستهلاك من 15 مليون طن سنوياً إلى نحو 11 مليون طن سنوياً.

وكانت البلاد قد حققت طفرة مهمة في إنتاج القمح المحلي باستزراع نحو 3.5 مليون فدان لمحصول القمح، وقيام الحكومة في العام 2016 بشراء الإنتاج المحلي وتخزينه لاستخدامه، فقد وفر ذلك نحو 5.5 مليون طن من القمح المحلي، غير أن هذه الطفرة تراجعت إلى النصف تقريباً في ربيع 2018 في ضوء مخاوف المزارعين من تأخر الحكومة في سداد قيمة القمح المباع لها والإجراءات البيروقراطية التي يواجهونها، وعدم

تبني الحكومة لمقترحات التعاقد المبكر مع المزارعين فور قيامهم بزراعة القمح، فضلاً عن ظهور منافسين للحكومة في السوق المحلي لشراء المحاصيل المتميزة لأغراض تجارية وصناعية.

ورغم جهود الحكومة المضطردة في مجال توفير السلع الغذائية الأساسية بأسعار مناسبة وضمان المنافسة ومكافحة الاحتكارات وخفض اسعار الفائدة، والتي أتت ثمارها الأساسية من خلال دخول مؤسسات تابعة للدولة عبر وزارتي التموين والزراعة وبعض مؤسسات القوات المسلحة للمنافسة المباشرة بأسعار مخفضة، إلا أن السلع الغذائية واصلت الارتفاع خلال الفترة التي يغطيها التقرير عدا الفترة بين نوفمبر 2017 وفبراير 2018 التي انخفضت فيها الأسعار نسبياً.

وبينما ظلت معدلات ارتفاع أسعار الخضراوات واللحوم شبه مستقرة، فقد ارتفعت أسعار منتجات الألبان بصورة مفزعة، بما تراوح بين 50 بالمائة لبعض المنتجات و100 بالمائة للمنتجات الأخرى، ما دفع معدل الاستهلاك إلى الهبوط لما دون نصف المعدلات السائدة.

كما شكلت الزيادات في أسعار خدمات الكهرباء والمياه والصرف الصحي في يوليو 2017 أعباء إضافية على كاهل المجتمع، وخاصة المعوزين، وأثار القلق بصفة خاصة إمكانية صدور عقوبات سالبة للحريات على المواطنين غير القادرين على سداد متأخرات فواتير استهلاك مياه الشرب لسنوات سابقة عبر إجراءات الحجز الإداري الشكلي وجنح التبديد.

الحق في الصحة

تم إقرار قانون التأمين الصحي الجديد الذي يعد مطلباً جوهرياً لتأمين الحق في الصحة للمواطنين، وبعد أكثر من عقدين من الجدال حول الحاجة لقانون تأمين صحي

يضمن تقديم الرعاية الصحية الشاملة للمجتمع، وبصفة خاصة للطبقتين الفقيرة والمتوسطة، كما يشكل تلبية جوهرية مرتقبة للدستور للعام الرابع على التوالي.

وينص دستور 2014 على حق كل مواطن في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وخصص نسبة لا تقل عن 3 بالمائة من الناتج القومي الإجمالي تتزايد تدريجياً للإنفاق الحكومي على الصحة، مع التزام الدولة بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي جميع الأمراض، وينظم القانون إسهام المواطنين في الاشتراكات وإعفائهم منها وفق معدلات الدخول، مع تجريم الامتناع عن تقديم العلاج لكل إنسان في الحالات الطارئة والخطر على الحياة.

وصدر القانون في يناير 2018 في الجريدة الرسمية، ومن المرتقب أن تصدر لائحته التنفيذية خلال ستة أشهر، ويبدأ تطبيقه عملياً في اليوم التالي للشهور الستة من تاريخ تصديق رئيس الجمهورية عليه ونشره في الجريدة الرسمية.

ويبدأ تنفيذ القانون على نحو تدريجي لفترة قد تصل إلى نحو 13 عاماً، وهو ما أثار الانتقادات في ظل ارتفاع حاجة المجتمع للرعاية الصحية وارتفاع تكلفتها الباهظة لمستويات غير مسبوقة على صعيد الرعاية والفحص والدواء، والأزمة الكبيرة التي واجهها المجتمع في مجال الصحة منذ نهاية التسعينيات.

ووفقاً للقانون، ستشمل المرحلة الأولى خمس محافظات في إقليم قناة السويس وسيناء، وهو ما كان مصدراً للانتقادات اتصالاً بانخفاض الكثافات السكانية المستهدفة في تلك المحافظات، وهو ما يرتبط بعجز الدولة عن الوفاء بمتطلبات الإنفاق في مجال الصحة، بينما قد يشكل مساساً بدستورية القانون.

ويغطي القانون كافة الأمراض لكافة المواطنين، وبينما يعفي أصحاب المعاشات والأمراض المزمنة من المساهمات النسبية من تكلفة العلاج، فإنه لا يضع معياراً لتحديد

"غير القادرين"، كما يفرض المساهمة بنسبة 10 بالمائة من تكلفة التحاليل والأدوية رغم رفع قيمة الاتشراك التي يتم تحصيلها مباشرة من رواتب المشتركين.

ويحد القانون من قدرة الأطباء على تحديد أدوية خارج اللائحة المقررة في التأمين، بل وقد تصل العقوبات إلى الحبس في حال مخالفة تلك اللائحة، ولا يعالج القانون قضية أجور ورواتب الأطباء والطواقم الطبية.

لا يتطرق للاستفادة من البنى الحكومية القائمة للتأمين الصحي وسبل تطويرها وتعزيز قدراتها المؤسساتية والبشرية، حيث تقوم فلسفة القانون على التعاقد مع المستشفيات بما يمنح القطاع الخاص فرصة أكبر، وهو ما يشكل تحدياً في ظل تنامي الاستثمارات الأجنبية في القطاعات الصحية المحلية ودخول شركات كبرى متعددة الجنسية في مجال شراء وتأسيس المشافي الحديثة.

وكان لاستمرار عدم تلبية الدولة للعام الرابع على التوالي للالتزام الدستوري بإنفاق سنوي على الصحة يقدر بـ 3 بالمائة على الأقل من الناتج القومي الإجمالي للعام أثره في ارتفاع وتيرة الانتقادات، حيث تبلغ موازنة الصحة في الميزانية العامة للدولة 61 مليار جنيه للعام المالي 2018 – 2019، بينما كانت 54 مليار جنيه للعام المالي 2017 – 2018.

وكان هذا الإخفاق أحد الأسباب التي حدت بلجنة الصحة بمجلس النواب للمطالبة بزيادة موازنة الصحة للعام المالي المقبل 2018 – 2019 بنحو 20 مليار جنيه إضافية لسد جزء من العجز الواقعي في الاحتياجات الصحية، وكخطوة نحو الوفاء بالدستور، تضمنت الزيادة المرجوة عدد من العناصر الجوهرية، منها زيادة الإنفاق على العلاج على نفقة الدولة لغير القادرين، وزيادة مخصصات دعم الأدوية والألبان، وزيادة مخصصات الصيانة للمنشأت الصحية.

وكانت الزيادات المتكررة في أسعار الدواء واحدة من البواعث الرئيسية على القلق للمجتمع، فبعد زيادة أسعار 3 آلاف عقار دوائي في يناير 2017 بين 30 و50 بالمائة، وافقت وزارة الصحة على زيادة أسعار 15 بالمائة من عقارات الدواء وبنسب تماثل الزيادات السابقة بين 30 و50 بالمائة بداية من أغسطس 2017، وسط تقديرات بأن أسعار الدواء قد طالت 6 آلاف عقار دوائي في البلاد قبل هذا التاريخ وفقاً للمركز المصري للحق في الدواء.

وتؤثر الزيادات بشكل كبير على قدرة المواطنين على شراء الأدوية الضرورية للأمراض المزمنة والشائعة، بما في ذلك السرطان والقلب والسكري.

وقد برزت خلال الفترة التي يغطيها التقرير أزمة سلوك المستشفيات الخاصة في التعامل مع الحالات الطارئة والحوادث، حيث قامت وزارة الصحة بالتصدي لإحدى المستشفيات التي خالفت قرار رئيس مجلس الوزراء في العام 2014 القاضي بإلزام كافة المستشفيات الخاصة باستقبال الحالات الطارئة وتقديم الرعاية المناسبة لها، وهو القرار الذي يشمل التزام الدولة بسداد أية نفقات تنجم عن ذلك، ويفرض القرار عقوبات وغرامات مالية وسحب تراخيص العمل في حال مخالفته.

وقد جرى سحب ترخيص إحدى المستشفيات الخاصة التي خالفت قرار رئيس الوزراء عقاباً لها على ذلك، ولم يتم رفع العقوبة إلا بعد تصالح المستشفى مع المريض وتقديم الاعتذار العلني له.

كما باشر وزير الصحة والمحافظين حملات تفقدية مكثفة ومستمرة للمستشفيات العامة خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وشهدت الفترة اتخاذ إجراءات تأديبية في عشرات الوقائع بمتوسط 3 حالات شهرياً، طالت المئات من الأطباء والطواقم الطبية والإدارية،

وغالباً ما ارتبطت الإجراءات التأديبية بالتغيب عن فترات الخدمة، أو حجب الإمكانيات والمعدات عن التشغيل وسط الحاجة إليها.

الحق في التعليم

استمرت قضايا التعليم تشكل الشغل الشاغل للمجتمع في ظل التراجع الكبير في جودة التعليم في مصر خلال السنوات الثلاثين السابقة، وكونه بات يشكل عبئاً رئيسياً على كاهل الأسرة، وعنصر سلبي في مسار جهود التنمية الاقتصادية، وأداة إهدار لطاقات الأجيال الجديدة وموارد المجتمع، ودلل على ذلك أن الغالبية الساحقة من طلبات المواطنين عبر الإعلام لرئيس الجمهورية عقب إعلان فوزه بولاية رئاسية ثانية في مطلع أبريل 2018 قد انصبت على إصلاح التعليم وتخفيف الأعباء عن كاهل الأطفال والأسر.

وقد أعلن وزير التربية والتعليم في غضون شهري أبريل ومايو 2018 عن خطة لإصلاح التعليم يتم تطبيقها على مسار يبلغ زمنياً 12 عاماً، ويتضمن هذا المسار بداية من العام الدراسي 2018 –2019 تطبيق نظام مختلف في مرحلة رياض الأطفال والصف الأول الابتدائي والصف الأول الثانوي، ويوجه عناية خاصة لتطوير منهجية العملية التعليمية بحيث تتأسس على التفكير والإبداع بدلاً من المنهجية القائمة على الحفظ والتلقين، مع تعديل المناهج بشكل متواصل لتتناسب مع هذه المنهجية، مع الحفاظ على اللغة العربية بصفة خاصة في المرحلة الابتدائية بحيث تكون لغة التعلم للعلوم التطبيقية، بينما تصبح الإنجليزية هي لغة التعلم للعلوم التطبيقية بداية من المرحلة الإعدادية، وبما يشمل كلا نوعي التعليم الحكومي والخاص.

وتشمل الخطة أيضاً تطوير البنية التكنولوجية للعملية التعليمية من خلال أجهزة الحاسوب "التابلت" التي سيتم توزيعها على طلاب الصف الأول الثانوي بداية من العام المقبل، مع تأسيس بنك معلومات للأسئلة والإجابات، وتطوير نظم الامتحانات بحيث

تعتمد على منهج جديد، مع رفع يد المعلمين عن وضع الامتحانات وتقرير نتائجها، وضمان التصحيح العادل بالوسائل الالكترونية، مع إطلاق برامج إعداد قطاعات المعلمين المستهدفة وبرامج تدريبية متنوعة بداية من صيف 2018، والاتفاق على قرض من البنك الدولي لضمان تفعيل الخطة التي تتطلب نحو ملياري دولار إضافيين.

وتتناول الخطة أيضاً تخفيف ضغوط الثانوية العامة، وذلك عبر إنهاء أزمة امتحان الثانوية العامة من خلال امتحانات تراكمية على ثلاث سنوات، وضمان الحضور الدائم للطلاب وتسجيل الغياب الكترونياً بما قد يؤدي للحرمان من دخول الامتحان في حالة الغياب المتكرر، وتقرر الخطة الإبقاء على شعبتي العلمي والأدبي خلال فترة الـ 12 عاماً قبل إلغائها نهائياً.

ورغم كون الخطة والنقاشات الإعلامية الدائرة حولها تخاطب أغلب الشواغل وباعث القلق بشأن المنظومة التعليمية المتراجعة في البلاد، فقد سادت المجتمع حالة من عدم اليقين حول جدواها وحول صلاحيتها للتنفيذ، لكن الاتجاه العام يرجح ترقب تفعيل خطوات هذه الخطة للحكم على صحتها وجدواها.

ويعاني التعليم في مصر من شح الموارد المالية رغم الزيادات المقررة في الميزانية العامة خلال العامين الماليين 2016 – 2017 و2017 – 2018، حيث لا تزال أغلب الميزانية تغطي بند الأجور والرواتب، ولا تنال الجوانب التقنية حظاً يُذكر. فيما تواصلت معدلات التسرب من التعليم بين 3.5 بالمائة في الحضر و9 بالمائة في الريف.

وواصلت الدولة نشاطها في التوسع في إنشاء المدارس الجديدة لاستيعاب الأجيال الجديدة ومكافحة الاكتظاظ، اتصالاً بالنمو العمراني والمجتمعات الجديدة وتغطية الاحتياجات القائمة.

وبينما تتوافر مقومات النشاط الرياضي في نحو 30 ألف مدرسة من بين 53 ألف مدرسة حكومية، تنعدم الأنشطة الفنية والثقافية بشكل شبه تام، حيث لا يوجد أي أخصائيين في النواحي الفنية سوى في قرابة 900 مدرسة حكومية في دولة تتزايد حاجتها لاستخدام كافة الأدوات لمكافحة التطرف والإرهاب.

واستمرت معاناة 169 ألف طالب في التعليم الفني ، ولم تكن كل الدعوات لإصلاح هذه المنظومة المهمة وربطها بدوائر الاقتصاد موضع اهتمام جدي خلال العامين الأخيرين رغم توافر برامج التعاون الفني مع الدول الصناعية الكبرى والشركات العالمية التي تمتلك منشأت إنتاجية لها في مصر.

ولا تزال الرقابة الرسمية على المدارس الخاصة مبعثاً على القلق، والذي يتجلى بشكل رئيسي في رفع قيمة الرسوم الدراسية، أو التحايل على نسبة الزيادة التي تقررها الدولة من خلال فتح بند لمصروفات إضافية تحت عناوين مختلفة، جاء أغلبها خلال الفترة التي يغطيها التقرير تحت عنوان "مصروفات الأنشطة"، والتي شملت حرمان الطلاب غير المسددين للقيمة الإضافية غير الرسمية من أنشطة جديدة جذابة للأطفال كعقاب لهم وذويهم عن عدم الامتثال لقرار المدرسة.

وتراجع إقبال الجمعيات الأهلية على مبادرات إنشاء مدارس جديدة في ظل المخاوف المتواصلة من قانون الجمعيات الأهلية الجديد، كما تثور المخاوف بشأن استمرار بعض الجمعيات في تشغيل المدارس القائمة التي أنشأتها لسد الاحتياجات في بعض المناطق الأكثر احتياجاً في ظل المخاوف من ربط هذه الجمعيات ببعض أعضائها من تنظيم الاخوان.

وقد تأثر سعي الدولة لنقل الخبرة اليابانية في التعليم بأزمة المحاباة في اختيار المتدربين الذين تبين عقب مشاركتهم في دورات التأهيل في اليابان بأنهم من غير

المختصين، وبأن أغلبهم من الإداريين من غير المعلمين المطلوب تدريبهم، وهو ما أدى لقيام الإدارة اليابانية المختصة بإحاطة السيد رئيس الجمهورية بالموقف، الأمر الذي دفع لاتخاذ قراره بإلغاء نتائج اختيار الطلاب والطاقم الإداري والتعليمي، ثم تأجيل تنفيذ تجربة المدارس اليابانية وفتح تحقيقات في المخالفات المشار إليها، وانتهى الموقف إلى تأجيل إطلاق التجربة إلى بداية العام الدراسي 2018 – 2019.

وفي ظل فشل الدولة فى مكافحة ظاهرة الدروس الخصوصية ، فقد استمرت أزمة غياب طلاب الثانوية العامة عن الانتظام في الصفوف المدرسية، حيث يُفضل الأسر والطلاب الاستفادة من الوقت في الدروس الخصوصية والانتظام في المراكز التعليمية الخاصة لتركيز الفائدة وتقليل المصروفات.

وفضلاً عما تمثله الظاهرة من اقتصاد غير رسمي وغير شرعي، واستنزاف لقدرة الأسر، واعتداء على موارد الدولة، تُقوض ظاهرة الدروس الخصوصية مبادئ العدالة والمساواة اللذين يقررهما الدستور، فيعد استمرار الدروس الخصوصية إرساء للتمييز وإخلال بتكافؤ الفرص، فنتاج العملية التعليمية يبقى متفاوتاً بحسب قدرة الأسر على سداد التكاليف.

وقد نظم المجلس ندوة متخصصة لفحص خطة الإصلاح التي طرحتها وزارة التربية والتعليم، شارك فيها نخبة من ممثلي الدوائر الرسمية المعنية ومراكز بحثية وخبراء، وفي ضوء أعمال الندوة، فقد طالب المجلس بوجود دراسة مفصلة للاستراتيجية عن طريق المتخصصين، وأعلن عزمه عقد سلسلة فعاليات مع مسئولي التربية المتنوعين لفحص مسارات تطبيق الاستراتيجية في المجالات المختلفة، ودعا المجلس إلى تقييمات دورية مستمرة خلال فترة التطبيق، مع تشديد الرقابة على المدارس، وأهمية توضيح المقصود

بالمناهج الالكترونية والأهداف المبتغاة، مع أهمية التروي في تنفيذ تعريب التعليم في المدارس التجريبية.

الحق في العمل

بعد 12 عاماً من الجمود، تجري وقائع انتخابات النقابات العمالية خلال إعداد التقرير الماثل، حيث من المتوقع أن تجري الانتخابات على مرحلتين، الأولى يومي 23 – 24 مايو 2018، والثانية في 31 مايو 2018، تمهيداً لانتخابات لاحقة على صعيد النقابات العامة والاتحاد العام لنقابات عمال مصر.

وأثار قانون النقابات العمالية الجديد الجدل بوضعه صياغات فضفاضة على ممارسة الحق في الإضراب والحق في المفاوضة الجماعية بما يتيح استخدام هذه الصياغات كقيودمحتملة، فضلاً عن فرض القانون معايير صعبة على تشكيل النقابات والاتحادات النقابية بحد أدنى من عدد الأعضاء يبلغ 20 ألف للنقابة و200 ألف للاتحاد النقابي، ويلزم النقابات بالانضمام لاتحاد وطني للنقابات في نفس التخصص المهني للعمال، والانتماء للاتحاد العام للنقابات، ويحظر بصورة تامة النقابات المستقلة وتعددية النقابات.

وقد تجاوزت البلاد أزمة وضعها على اللائحة السوداء لمنظمة العمل الدولية منتصف العام 2017، ونجحت مقدماً في تجنب تكرار التجربة في العام 2018 بالخطوات التي قطعتها، وعلى رأسها إصدار قانون النقابات العمالية، وتحديد ممموعد إجراء الانتخابات.

وعلى صعيد العمل بقانون الخدمة المدنية، أكدت لجنة القوى العاملة بمجلس النواب في فبراير 2018 أن تطبيق الجهاز الإداري للدولة للائحة التنفيذية للقانون يأتي بالمخالفة لنص القانون وأغراضه وأهدافه، وخاصة ما يتعلق بصرف المقابل النقدي لرصيد الإجازات، والتسوية بالمؤهل الأعلى بموجب القانون، وهو ما أدى بحسب مناقشات اللجنة إلى الهبوط العملي بدخل الموظفين.

يأتي ذلك في وقت تنظر فيه الدولة في إقرار علاوات استثنائية وخاصة بالإضافة للعلاوات الدورية، في وقت يتزامن مع عزمها زيادة أسعار المحروقات والخدمات العامة.

وقد أدى رفض الحكومة الامتثال لحكم القضاء الإداري بزيادة قيمة المعاشات إلى ارتفاع وتيرة النقد للحكومة، لا سيما مع محاولاتها التلاعب بالقانون من خلال تكرار ماساة اللجوء لمحكمة الأمور المستعجلة لاستصدار أحكام بصفة مستعجلة لوقف تنفيذ أحكام نافذة، وهي الظاهرة التي حاربها الدستور والقانون صراحة، وتلقى استياء شعبياً جارفاً.

وكان لقيام الحكومة برفض الامتثال لحكم القضاء في وقت متزامن مع إقرار قانون رواتب ومعاشات الوزراء أثره الفادح بالمعنى السياسي في اهتزاز ثقة المواطنين بالتزام الدولة بالعدالة والمساواة، فرغم أن رواتب الوزراء المقررة بحدود واضحة تأتي في سياق إصلاح جذري للفساد المؤسسي الذي عاشته الدولة بين عامي 1999 و2013، إلا أن إقرار رواتب بقيمة استثنائية للوزراء في وقت متزامن مع رفض الامتثال لحكم القضاء بشأن زيادة المعاشات أحدث امتعاضاً شديداً و خاصة لدى أصحاب المعاشات اللذين يبلغون قرابة 10 ملايين من السكان، ويبقون من الفئات الأقل حظاً في المجتمع، كذلك من الفئات الأكثر حاجة للرعاية والمساعدة والتكريم.

ويواجه غالبية العاملون في القطاع الخاص أزمة عدم القدرة على تحسين أجورهم والتوصل لترضيات عادلة في ظل تراجع قدرة الدولة على حمايتهم والضغط على مؤسساتهم لاتخاذ إجراءات موازية لتلك الإجراءات التي اتخذتها الدولة لفائدة موظفيها والعاملين بالقطاع العام.

وفي مختلف المراحل، بذلت الحكومة جهوداً متنوعة من خلال وزارة القوى العاملة لإقناع مؤسسات تمثيل القطاع الخاص باتخاذ خطوات موازية، لكن هذه الجهود لم تكن على المستوى المطلوب نظراً لتراجعها في سلم أولويات الحكومة وفشلت في التوصل إلى

نتائج مثمرة، وذلك عل الرغم من تجاوب أبرز وجوه الاقتصاد الوطني مع الأفكار والمبادرات وتبنيهم لها والعمل على تنفيذها في منشأتهم الاقتصادية.

واقتصرت جهود الحكومة في المراحل السابقة على إجراء اتصالات وعقد لسلسة من الجلسات التشاورية، لكنها لم ترق لمستوى الجهود السياسية المؤثرة، ولم ترافقها أية تدابير تشريعية وتنفيذية تمنحها ما تحتاجه من قوة.

واستمر التحسن في مستويات التشغيل بما عكسته الانخفاضات في معدلات البطالة، حيث انخفض معدل البطالة من 13.2 بالمائة في العام 2016 إلى 11.8 في نهاية العام 2017، بينما أظهرت تصريحات رسمية في ربيع العام 2018 انخفاضاً جديداً ولكن متفاوتاً بين تصريح وآخر، حيث هبط المعدل إلى 11.3 بالمائة وفي تصريحات أخرى إلى 10.8 بالمائة.

ويشير الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء إلى أن عدد قوة العمل قد بلغ 29.272 مليون في نهاية العام 2017، وعدد المتعطلين قد بلغ 3.39 مليون في نفس الفترة موزعين إلى 1.627 مليون في الحضر، و1.682 مليون في الريف.

لكن الفجوة استمرت بين الذكور والإناث في سوق العمل، حيث تشكل النساء المتعطلات نسبة 32.2 بالمائة في نهاية العام 2017، وهو استمرار للتحسن، حيث بلغت النسبة 25.3 بالمائة في العام 2016.

****

الفصل الثانى
نشاط وجهود مكتب الشكاوى

مقدمة :

خلال الفترة المشار إليها قام مكتب الشكاوى بدوره تجاه التعامل مع شكاوى المواطنون التي يتلقاها وفق آليات عمله ، كما نفذ المكتب خلال فترة التقرير العديد من الأنشطة الأخرى من زيارات ميدانية و زيارات للمكتب المتنقل وبعثات لتقصي الحقائق، والتي من شأنها رصد حالة حقوق الإنسان من خلال كل نشاط يقوم به المكتب، و سوف يتناول التقرير نشاط المكتب من خلال ثلاث محاور رئيسية :

- المحور الأول : الشكاوى وتعامل المكتب .
- المحور الثانى : تعاون الجهات مع المكتب
- المحور الثالث :الأنشطة الميدنية لمكتب الشكاوى وغيره من لجان المجلس ووحداته المتخصصة .

- المحور الأول : الشكاوى وتعامل المكتب

يعمل المكتب على تلقي شكاوى المواطنين التي تتعلق بانتهاكات لحقوق الإنسان ، وفي هذا الإطار يحرص المكتب على تدقيق الشكاوى وما ورد بها من معلومات من أجل التواصل مع الجهات المعنية لإزالة أسبابها ، لاسيما أن الشكاوى تخضع لعدد من المراحل داخل المكتب فور ورودها إليه بداية من استقبالها وفق طرق الوصول ثم بحثها وتصنيفها ويلى ذلك إعداد بلاغ قانوني لها قبل إرسالها للجهة التنفيذية المعنية بالحق المنتهك ، إلى أن يتلقى المكتب رداً من تلك الجهة لإخطار الشاكي بمضمونه ، وفي هذا السياق

نستعرض من خلال هذا المحور اعداد الشكاوى الواردة للمكتب وتصنيفاتها وكيفية تعامل المكتب مع تلك الشكاوى .

- ❖ خلال العام 2017 /2018 ورد للمجلس ومكتب شكاويه عدد 3577 شكوى بينها 2866 شكوى تتعلق بالحقوق المدنية والسياسية ، 424 شكوى تتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، 17 شكوى تتعلق بحقوق للمصريين بالخارج ، بينما جاءت 270 شكوى خارج أختصاص المجلس وتم حفظها .
- ❖ ورد 2700 شكوى عبر آلية الحضور ، 500 شكوى عبر البريد ، 261 شكوى عبر الفاكس ، 75 شكوى عبر البريد الالكتروني للمكتب ، و27 شكوى خلال زيارات المكتب المتنقل ، و14شكوى عبر التلغراف .
- ❖ تقدم بالشكاوى 3309 من الذكور ، 221 شكوى من الإناث ، وجاءت الشكاوى المجمعة بعدد 47 شكوى .
- ❖ وردت هذه الشكاوى من كافة محافظات الجمهورية (27 محافظة) ، واحتلت محافظة القاهرة المرتبة الأولى من حيث اعداد الشكاوى الواردة للمكتب والتي بلغت 664 شكوى ، وجاءت بالمرتبة الثانية محافظة الجيزة بواقع 594 شكوى ، ثم محافظة الشرقية بواقع 411 شكوى .
- ❖ خاطب المكتب الجهات المعنية بمضمون الشكاوى بإجمالي 1359 مخاطبة منهم مخاطبات مجمعة لعدد من الشكاوى المتعلقة بادعاءات الاختفاء القسرى ، بواقع 991 مخاطبة إلى 24 وزارة ، 160 مخاطبة إلى 25 محافظة ، 208 مخاطبة إلى الهيئات وعدد من الجهات الرسمية بالدولة.
- ❖ تلقى المجلس خلال فترة التقرير 599 رداً من الجهات التي قام بمخاطبتها بواقع 502 رداً من 19 وزارة ، 29 رداً من 15 محافظة ، 68 رداً أخرى من 6 هيئات وجهات بالدولة .

الحقوق المدنية والسياسية.

خلال العام 2018/2017 تلقى المكتب 2866 شكوى تتعلق بالحقوق المدنية والسياسية وفق تصنيفاتها الفرعية للحقوق المنتهكة ، حيث جاء العدد الأكبر في نسبة الشكاوى لطلبات العفو المقدمة للمكتب من أجل إحالتها للجنة العفو الرئاسية والتي بلغت 1948 شكوى من إجمالي هذا العدد المشار إليه .

وقد تلقت لجنة العفو الرئاسى المشكلة بالمجلس والمسؤلة عن الإتصال والتواصل مع الأهالى والشاكين طلبات العفو الرئاسى وتم فحصها وتصنيفها فى فئتين : أولهما الصادر بشأنهم أحكام نهائية ، وثانيهما المحبوسين إحتياطياً . وقد إدراجت كل فئة ضمن قوائم داخل جدول متفق عليه مع لجنة العفو الرئاسى وكان يتم تسليم الجداول أولاً بأول منذ أن شرعت اللجنة بالعمل .

وقد أصدرت اللجنة عدداً من قرارات العفو ، وطلب المجلس أسماء المفرج عنهم من اللجنة حتى يتسنى له متابعة الحالات التى تلقاها وضمتها قوائمه المرسلة للجنة ، لكن لم يتلق أسماء من تم الإفراج عنهم .

بينما عبرت باقي أعداد الشكاوى عن الحقوق الأخرى ، مثل تلك التي تتعلق بالاختفاء القسري والتي بلغت نحو 120 شكوى ، والشكاوى الخاصة بحقوق السجناء من حيث النقل من سجن لآخر 122 شكوى ، وطلب توفير الرعاية الصحية 121 شكوى ، وطلبات الإفراج الشرطي والافراج الصحي بنحو 169 شكوى ، كما عبرت باقى الشكاوى المتلقاة عن تصنيفات فرعية أخرى للحقوق المدنية والسياسية .

وفيما يتعلق بالإجراءات المتبعة بالمكتب تجاه شكاوى الحقوق المدنية والسياسية فيعمل المكتب على تدقيق ما جاء بها من ادعاءات ثم يقوم بإعداد البلاغات القانونية بشأنها من

أجل إزالة أسبابها ، ثم إرسالها إلى جهة الاختصاص المعنية بتمكين المواطن من حقوقه ، وسوف ونتناول فيما يلى بعض نماذج الشكاوى وما تم حيالها من إجراءات :

شكاوى الحق في السلامة الجسدية:

استقبل المكتب العديد من الشكاوى المتعلقة بانتهاك الحق في السلامة الجسدية في أماكن الاحتجاز سواء في أقسام الشرطة أو السجون ، وبالنظر إلى طبيعة الشكاوى الواردة إلى المكتب تبين أن معظم الانتهاكات الخاصة بالسلامة الجسدية تقع في أقسام الشرطة بينما الشكاوى الواردة من السجون لا تمثل أكثر من 25% من إجمالي هذه الشكاوى ، كما تلاحظ أيضاً أن غالبية الشكاوى لا توجد بها تفاصيل عن وسائل التعذيب أو استخدام أدوات خاصة بالتعذيب من قبل المشكو في حقهم ، وتقتصر على توجيه إتهام من قبل ذوى السجين بأنه يتعرض للتعذيب من قبل القائمين على السجن أو أنه تتم معاملته معاملة سيئة أو اضطهاده ووضعه بالحبس الانفرادي دون وجه حق ، أما في أماكن الاحتجاز بأقسام الشرطة فقد تضمنت الشكاوى حالات أكثر وضوحاً حيث تضمنت ادعاءات باستخدام أدوات للتعذيب ، ووصفاً لوسائل للتعذيب ،ولكنها حالات قليلة مقارنة بباقي الحالات التي تتسم بالمعاملة المهينة أوالحاطه بالكرامة و التي هي أيضاً وفقاً للشرعة الدولية لحقوق الإنسان واتفاقية مناهضة التعذيب والدستور المصري تعد تعذيب ، خلاصة الأمر أن التعذيب بمفهومه التقليدي الذى يعتمد على وجود أدوات للتعذيب واستخدام وسائل للتعذيب لم يعد موجوداً بصورة ملموسة مثل السابق ، وهذا من واقع الشكاوى التي تلقاها المكتب في هذا الصدد ، ومن أمثلتها :

- شكوى المواطنة/ ل. م. م. ع ، عن نجلها السجين/ م. ف. ح. ح /نزيل/ سجن شبين الكوم .

حيث طلبت المذكورة بالتدخل العاجل بشأن إدعاء تعرض نجلها للاعتداء البدني والنفسي من قبل رئيس مباحث السجن والمخبرين العاملين تحت إمرته ،وكذلك اضطهاده ومعاملته

بشكل ينتهك كرامته وآدميته ،وأيضاً عدم السماح بدخول السجائر والطعام والملابس والمتاجرة به داخل السجن ، وطلبت التحقيق في هذه الواقعة واتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ذلك .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر737بتاريخ 2017/9/25والتى أفادت بأنه بالاستعلام من قطاع مصلحة السجون افاد أنه بالكشف الطبي على النزيل / م. ف. ح. ح ، بسجن شبين الكوم في القضية رقم 6979 لسنة 2008 ج الرمل تبين أنه لم تتوصل المعلومات إلى تعذيب النزيل المذكور او اساءة معاملته وأنه يعامل وفق نظم ولوائح السجون كسائر اقرانه من النزلاء .

- شكوى المواطن/ ع. م. ي . ع ، عن نجله المواطن/ م. ع. م. ي. تضرر الشاكي من تعرض نجله للاعتداء عليه بالسب والضرب واحتجازه لمدة تسعة أيام دون عرضه على النيابة ،حيث أنه بتاريخ 2017/10/18 قام ضابط المباحث بقسم شرطة نبروه وآخرون بالقبض على المذكور من منزله واقتياده إلى مركز شرطة نبروه واحتجازه لمدة تسعة أيام دون عرضه على النيابة وتعذيبه طوال تلك الفترة بطرق شتى وذلك لإجباره على الاعتراف بتهمة حيازة سلاح ناري هو وآخرين ، وقد ذكر الشاكي بأن المشكو في حقه طلب من عم المذكور تسليمه سلاح ناري "خرطوش" حتى يقوم بإخلاء سبيله ،

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر1318بتاريخ 2018/1/10 والتي أفادت بأنه قد تم اتخاذ الإجراءات القانونية الواجبة لحماية وضمان حقوق المتهم أثناء مرحلتي جمع الاستدلالات والتحقيق بما في ذلك مناظرته بمعرفة النيابة العامة والتي لم يتبين لها وجود ثمة إصابات ، وبسؤاله عما إذا كان يرغب في إتهام ثمة أشخاص بالتعدي عليه واحتجازه بدون وجه حق أجاب بالنفي وكذا حضور محامى مدافعاً عنه أثناء التحقيقات .

- شكوى المواطنة / ي. ف. ع ، عن شقيقها السجين/ ع . ف. ع طلب التدخل العاجل بشأن ادعاء المذكورة بالاعتداء على شقيقها بالضرب من قبل إدارة السجن علماً بأن حالته الصحية حرجة حيث أنه قد أجرى عملية استئصال كليته ويعانى من وجود نزيف باستمرار.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر1144بتاريخ 2017/11/23 والتي أفادت بأنه بالاستعلام من قطاع مصلحة السجون أفادت بأنه لم تتوصل لمعلومات تفيد بتعرض النزيل / ع. ف . ع لثمة تعدى بدنى أو لفظي أو اساءة معاملة أو ايداعه بالحبس الإنفرادي دون مبرر من قبل المشكو في حقهم او من العاملين بالسجن وانه يعامل وفق نظم ولوائح السجون كسائر أقرانه من النزلاء ويتضح عدم صحة ما ورد بالشكوى 0

- شكوى المواطنة / ر. ع. ع ، عن نجلها السجين/ إ . ح. أ طلب التدخل العاجل بشأن ادعاء المذكورة تعرض نجلها للتعذيب ووضعه بالحبس الإنفرادى لفترات طويلة بدون وجه حق ومنع الزيارات عنه وذلك من قبل إدارة السجن.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر27بتاريخ 2018/3/18 ومخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر 36 بتاريخ 2018/3/18 ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً 0

- شكوى المواطنة / ف. م. إ ، عن نجلها السجين/ أ . م. ص طلب التدخل العاجل بشأن ادعاء المذكورة تعرض نجلها للتعذيب والتعدى عليه بالضرب والصعق بالكهرباء ومنعه من الزيارة وذلك من قبل إدارة السجن.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر1146بتاريخ 2017/11/23 ومخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر 1112 بتاريخ 2017/11/23 ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً.

- شكوى من ذوى المواطن / أ . ع . أ، بشأن إدعاء تعرض نجلهم المقيد الحرية بمركز شرطة نبروه ، بمحافظة الدقهلية للتعذيب من قبل الضابط / أ . ا ، وطلب التحقيق فى هذه الواقعة وإتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ذلك.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر 979 بتاريخ 2017/10/24 ومخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر 980 برقم صادر 2017/10/24 ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً .

- شكوى المواطن/ س .ح . س حيث يتضرر من القبض على نجله / م . س . ح . س من منزله بمعرفة الأمن الوطنى بالفيوم وذلك بتاريخ 29-9-2017 وتم حبسة إحتياطياً ، وإنقطعت أخبارة عنهم حتى تبين لهم أنه متواجد بمستشفى القصر العينى بحالة خطرة حيث تم بتر ساقة اليسرى نتيجة حدوث ضمور بالشرايين ، وأفاد السجين فى تحقيقات النيابة أنه تعرض للضرب والصعق بالكهرباء أثناء إحتجازة بالأمن الوطنى ، كما أن ساقة اليمنى بحالة سيئة للغاية ومعرضة لنفس المصير

لذا فإن الشاكى يلتمس سرعة عرض نجلة على الطبيب الشرعى لوصف الحالة بالكامل بالإضافة إلى سرعة الإفراج عن ساق نجله المبتورة لدفنها بعد العرض على الطبيب الشرعى

.الإجراء المتخذ :- مخاطبة النيابة العامة بالأمر والتى أفادت بالأتى :-
أنه بالاستعلام من نيابة أمن الدولة العليا عن القضية رقم (760) لسنة 2017حصر أمن دولة عليا أفادت بأن القضية ضمت للقضية رقم 724 لسنة 2016 وارسلت للمدعي

العام العسكري ونحيط سيادتكم علما بأنه قد تم احاطة المدعي العام العسكري بمضمون البلاغ المقدم من / س . ح . س للإدارة العامة لحقوق الانسان بتاريخ 9 / 1 / 2018.

شكاوى التعسف في استخدام السلطة:

- شكوى المواطن/ م. م. ح عن نجله ، المواطن/ إ . م . طلب المذكور بإخلاء سبيل نجله حيث تم القبض عليه بتاريخ 2016/5/7 بتهمة الانضمام لرابطة " الألتراس" وذلك في القضية رقم 327 لسنة2015 حصر أمن الدولة العليا ،وقد تمت إحالة القضية للمحكمة وأصدرت قرار بإخلاء سبيله وكفالة 5ألاف جنيه وذلك بتاريخ 2017/4/10 وتم دفع الكفالة ولكن لم يتم إخلاء سبيله وظل قيد الاحتجاز بقسم شرطة أول مدينة نصر ، دون وجه حق ،

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر723بتاريخ 2017/7/31والتى أفادت بأنه سبق ضبط نجل الشاكي على ذمة القضية رقم 2015/327 جنح أمن دولة عليا بتهمة الانضمام لجماعة محظورة وتم إخلاء سبيله بتاريخ 2017/4/13.

- شكوى المواطنة / أ. هـ . ع. ح طلبت المذكورة التدخل بشأن ادعاء المذكورين قيام " رئيس ومعاون مباحث ومخبرين مركز منية النصر " بالتستر على المسجلين وتجار المخدرات والأسلحة ومساعدتهم فى تلفيق قضايا للمواطنين .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1154بتاريخ 2017/11/23 والتي أفادت بأنه اتضح من الفحص عدم صحة ما ورد فى الشكوى ويرجح كيديتها رغبة من الشاكية في الزج بضباط وأفراد وحدة مباحث مركز منية النصر في الخلاف القائم بين زوجها وآخرين من القرية من سيئ السمعة نظرا لوجود خلافات دائمة بينهم

شكاوى استغلال السلطة والنفوذ:

- شكوى المواطن / ك ج م ، يقيم بإحدى قرى محافظة سوهاج يتضرر الشاكي من قيام المدعو/ ا . خ . ا ، والذى يعمل أمين شرطة ومقيم بنفس العنوان سالف الذكر باستغلال سلطته ونفوذه في ترويع أهالي القرية والتعدي عليهم ، كما يؤكد الشاكي قيام المشكو في حقه بالتعدي عليه بالسب والشتم والضرب بسلاح أبيض مما أدى إلى إصابته بجرح في اليد والرأس .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر997بتاريخ 2017/10/30والتى أفادت بالآتي : الشاكي سالف الذكر مقيد الحرية على ذمة القضية رقم 2017/7127 ج جهينة " سرقة بالإكراه " ، وجود نزاع بين عائلتي (الشاكي والمشكو في حقه) على منزل تطور إلى مشاجرة وتحرر عن ذلك المحضر رقم 2017/6076 جنح جهينة ، وقيد تحقيقات النيابة العامة .

- شكوى المواطن/ أ .ع .ح تضرر المذكور من قيام " رئيس فرع المباحث بمديرية أمن أسوان " إجباره على بيع قطعة أرض لأحد أقاربه وتلفيق قضايا لشقيق المذكور ودائم التهديد لهم وأفراد أسرته وهذا على حد قوله.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1151بتاريخ 2017/11/23 والتي أفادت بأنه اتضح من الفحص عدم صحة ما ورد بالشكوى وكيديتها وذلك بقيام الشاكي ببيع قطعة الأرض المشار إليها بإرادته مقابل مبلغ ستين ألف جنيه دون أي تدخل من المشكو في حقه، وبالنسبة لواقعة ضبط شقيق المذكور " محكوم عليه بالإعدام فى قضية جلب مخدرات " تم ضبطه بمعرفة ضابط من الإدارة العامة لمكافحة المخدرات وليس للمشكو فى حقه أى علاقة بواقعة الضبط .

انتهاك حرمة المسكن وترويع المواطنين:

- شكوى المواطن/ أ. م. ي، يدعي الشاكي قيام مجموعة من قوات الأمن باقتحام منزله بتاريخ 2016/5/6 دون أي سند قانوني يبيح ذلك ، وقد قاموا بالتعدي عليه و تكسير محتويات شقته و لم يعثروا على أي شيء غير قانوني .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر627بتاريخ 2017/7/18والتى أفادت بأنه تم ضبط نجل الشاكي في القضية رقم 2016/28941 (إخفاء مسروقات) والمحكوم فيها بالسجن لمدة ستة أشهر . وباستدعاء الشاكي قرر عدم علمه بصدور الحكم المشار إليه ضد نجله والتمس التنازل عن الشكوى .

- شكوى المواطن/ أ . م . م ، تضرر الشاكي من تعرضه للاضطهاد واقتحام مسكنه دون وجه حق من قبل ضابط مباحث بقسم شرطة كرموز على اقتحام منزل الشاكي وتحطيم محتوياته وإثارة الفزع لأفراد أسرته وذلك للضغط على شقيقه للتنازل عن الشكاوى المقدمة ضد المشكو في حقه وآخرين بالقسم .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر895 بتاريخ 2017/10/22 ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً.

إدعاءات الاختفاء القسري:

تلقى المجلس خلال الفترة التى يغطيها التقرير شكاوى تتعلق بإختفاء قسرى لعدد 120 حالة وسعى المجلس لإجلاء مصيرهم لدى وزارة الداخلية والنيابة العامة بموجب مكاتبات مشتركة للجانبين لعدد 85 حالة ، ولوزارة الداخلية لعدد 35 حالة .

- لم يتلق المجلس رداً فى شأن (90) حالة ، أى بنسبة 75 %
- تضمنت الردود فى (6) حالات أنه لم يستدل على ضبط المدعى بإختفائه .

- أشارت الردود فى شأن(3) حالات بأن المدعى بإختفائه مخلى سبيله فى إحدى القضايا .
- وأشارت الردود فى شأن (13) حالة بأن، المدعى بإختفائهم محبوسين على ذمة قضايا .
- وأشارت الردود بشأن (3) حالات بأن المدعى بإختفائهم سجناء بموجب أحكام قضائية .
- وأشارت الردود بشأن (5) حالات إلى أن المدعى بإختفائهم مودعون بسجون بتهمة الإنضمام لجماعة إرهابية .
- معظم المدعى بإختفائهم من الذكور ، لكن تضمنت القائمة إثنتان من الإناث .
- معظم الحالات المدعى إختفائها وقعت خلال عامى 2017 ، 2018 لكن القائمة شملت حالة تعود لعام 2016 ، وحالتان تعودان لعام 2015 ، وحالة واحدة تعود لعام 2013.

وقد لاحظ المجلس أن الفريق العامل المعنى بالإختفاء القسرى بالأمم المتحدة أورد فى موقعه على شبكة " الإنترنت " أنه أحال خلال الفترة بين دورة إنعقاده 2012 / 2013 عدد 52 حالة إختفاء قسرى فى مصر تحت صفة الإجراء العاجل .

كما أورد الفريق فى تقريره عن الدورة 113 (11- 15 سبتمبر 2017) أنه كرر إحالة 52 حالة جديدة لمصر ، وقرر فى ذات الدورة إحالة (6) حالات أخرى لمصر ، كما أشار فى نفس التقرير أنه وضح (38) حالة من بين (50) حالة نظرها بناءً على معلومات قدمتها الحكومات والمصادر .

ومن أمثلة الحالات التى وردت للمجلس :

شكوى المواطن/ ع. ر. س. ع ، عن شقيقته المواطنة / م . ر. س. ع طلب إجلاء مصير شقيقته حيث أنه بتاريخ 2017/8/14 تم القبض عليها من قبل قوة تابعة لمركز شرطة أوسيم واصطحابها إلى ديوان عام القسم ، وعلى أثر هذا قام المذكور بالتوجه للقسم للسؤال عن شقيقته واستطاع بعد إلحاح شديد أن يقابل رئيس مباحث مركز شرطة أوسيم في الساعة الواحدة صباحاً حيث أخبره بأن الموضوع كبير وطلب منها أن يقابله في اليوم

التالي، وبالفعل توجه للقسم في الموعد المتفق عليه ولكن لم يستطع مقابلة رئيس المباحث ، فقام بعمل شكوى لرئيس نيابة أوسيم لمعرفة سبب ومكان احتجاز شقيقته وذلك بعد أن أنكر المسئولين بالقسم تواجدها في اليوم الثاني بعد القبض عليها ، وقد نما إلى علم الشاكي بأن شقيقته تم نقلها إلى قسم شرطة إمبابة وعودتها مره أخرى إلى مركز شرطة أوسيم حيث تمت رؤيتها في غرفة المباحث بقسم شرطة إمبابة قبل عودتها إلى أوسيم ، وبتاريخ 2017/8/19 قام المذكور بالتوجه إلى نيابة أوسيم ومقابلة رئيس النيابة لتقديم شكوى بما حدث ، وعلى أثر هذا تواصل رئيس النيابة برئيس مباحث أوسيم والذى أخبره بعدم وجود اسم شقيقته المذكورة في سجلات القسم وتم تحرير محضر بالواقعة برقم 4750 لسنة2017 ،علماً بأن ذوى المذكورة على يقين من وجودها بمركز شرطة أوسيم على الرغم من إنكار القسم لذلك ، وهم يخشون من تلفيق القضايا لها .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر743بتاريخ 2017/9/25 ومخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر 1000 بتاريخ 2017/10/30 و لم يرد رد على الشكوى.

- شكوى من ذوي المواطن / أ . ا . أ. ع تم إلقاء القبض على المذكور هو وشقيقه بتاريخ 2017/6/30 أثناء مرورهما بكمين داخل مدينة الإسماعيلية ، واقتياده بعد ذلك إلى جهة غير معلومة ، علماً بأنه قد تم الإفراج عن شقيقه في اليوم التالي والذى أكد أنه كان معصوب العينين طوال الوقت ولم يعرف مكان احتجازه .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر 6760 بتاريخ 2017/8/20 والتي افادت بالآتي : المدعو/ أ . ا . أ. ع – مخلى سبيله في القضية رقم 2209 لسنة 2016 جنايات مركز سوهاج .

- شكوى المواطن/ ك. ع. م. م ، عن نجله المواطن/ ع . ك. ع. يطلب إجلاء مصير نجله حيث أنه كان محتجزاً على ذمة القضية رقم 103 لسنة 2014 أمن دولة

عليا وقد تم الحكم فى القضية بالبراءة بتاريخ 2017/12/7 وإنتقل على أثر ذلك من سجن طره شديد الحراسة إلى " تخشيبة " الجيزة ومنها إلى قسم شرطة الجيزة بتاريخ 2017/12/18 حتى 2017/12/31 ومنذ هذا التاريخ وحتى الأن وهو مجهول المصير وأنكر المسئولون بالقسم وجوده أو معرفتهم بمكانه بعد ترحيله، علماً بأن المذكور كان معه ثلاث أشخاص حصلوا على البراءة فى نفس القضية تم إخلاء سبيل إثنين منهم بتاريخ 2018/1/11 وأكدوا بأن المذكور ما زال قيد الإحتجاز بقسم شرطة الجيزة.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر55 بتاريخ 2018/3/18 والداخلية برقم صادر 33 ، و لم يرد رد على الشكوى.

- ورد الي المجلس التماس من نقابة الاطباء وزوجة / م . أ . م . ح والتي تلتمس فيها إجلاء مصير زوجها الطبيب والتي تم ارسالها الي وزارة الداخلية برقم صادر (18) والتي أفادت فى الرد الوارد الى المجلس بتاريخ 2018/3/12 ان المواطن مودع لديها باحد السجون على ذمة قضية رقم 2170 / 2018 جنح قسم شبين الكوم " إنضمام لجماعة إرهابية " ومودع بسجن إدارة الترحيلات بشبين الكوم بمحافظة المنوفية.

- ورد الي المجلس شكوى المواطن / م . م . ج . م والتي يشكو فيها من القبض علي شقيقه / أ . م . ج من منزله الكائن بناحية مسجد موسي اطفيح الجيزة يوم 17 / 2 / 2018 في تمام الساعة الثالثة صباحا دون وجه حق أو سند قانونى وتم احتجازه بمركز شرطة أطفيح . وتم ارسال الشكوى الي وزارة الداخلية . ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً.

- شكوى المواطن / م . ع . س المحامى حيث يتضرر من القبض على موكله / ج . ع . م . ع من منزله.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى تم مخاطبة وزارة الداخلية بتاريخ 2018/3/6 برقم صادر (120) ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً.

- شكوى الاستاذ / كمال عباس عضو المجلس القومي لحقوق الانسان ، يلتمس الافصاح عن مكان احتجاز المواطن / ط . م . ع . ك حيث تم القبض عليه من أمام مستشفى كفر شكر بمحافظة القليوبية.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر3940بتاريخ 2 2017/10/

وقد افادت وزارة الداخلية بأن المواطن المذكور محبوس احتياطياً "15" يوماً على ذمة التحقيق فى القضية رقم 12004/ 2017 ادارى كفر الزيات ومودع بسجن مركز طنطا (مرفق جدول بحالات الإدعاءات بالإختفاء القسرى التى تلقاها المجلس).

معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين :

- شكوى المواطنة / إ . ب . و عن زوجها السجين / أ ع ا ، نزيل/ سجن طره شديد الحراسة ، ذكرت المذكورة أن زوجها محبوس انفرادياً منذ فترة طويلة بدون سبب وتم منعه من التريض منذ ستة شهور مما أدى إلى إصابته بعدة أمراض وتدهور صحته وعدم السماح له بدخول أدوات النظافة والمتعلقات الشخصية والأدوية أحياناً وكمية الطعام لا تكفى وقليلة جداً وسيئة، وعدم توافر مرتبة أو وسادة بمحبسه للنوم عليها، بالإضافة إلى منع زوجته من زيارته.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1114بتاريخ 11/23/ 2017 و لم يرد رد على الشكوى.

- شكوى المواطنة/ ر . ش. إ ، عن شقيقها السجين/ م . ش. إ " نزيل سجن العقرب " ، التمست المواطنة دخول الكتب الدراسية لشقيقها السجين والمحبوس على ذمة القضية رقم 26103 لسنة 2014 ج بولاق الدكرور.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1325بتاريخ 2017/12/27 والتي أفادت بأنه اتضح من الفحص عدم صحة ما ورد بالشكوى ويرجح كيديتها للضغط على إدارة السجن للحصول على مزايا لا تتفق مع قانون تنظيم السجون ولائحته والاعتبارات الأمنية .

- شكوى المواطن / ض. م. ع ، عن موكله السجين / أ. ج . س. خ " نزيل سجن شديد الحراسة 2 " والذى يتضرر من حرمان موكله من الزيارة.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1149بتاريخ 2017/11/23 والتي أفادت بالآتي: تبين عدم صحة ما ورد بالشكوى ويرجح كيديتها للضغط على إدارة السجن للحصول على مزايا للمسجون لا تتفق مع قانون تنظيم السجون ولائحته والاعتبارات الأمنية .

- شكوى المواطن/ ض . م .ع ،عن موكله السجين/ أ . س . ع ، نزيل سجن طره شديد الحراسة 2 " ، يتضرر الشاكي من منعه من الزيارة ومنع دخول الأدوية والمستلزمات الأساسية للنزيل.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1292بتاريخ 2017/12/27 ، والتي أفادت بأنه تم توقيع الكشف الطبي على المذكور وتبين وجود جفاف بالعين وتم صرف العلاج الدوائي اللازم والحالة العامة مستقرة .

- شكوى المواطنة / ر. ش . إ ، عن شقيقها السجين/ م . ش . إ، نزيل سجن طره ، تلتمس المذكورة السماح بدخول الكتب الدراسية لشقيقها المسجون ،حيث أنه طالب بالمستوى الثالث بكلية الزراعة جامعة القاهرة .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1325بتاريخ 12/27/ 2017 و لم يرد رد على الشكوى .

نقل السجناء :

احتلت الطلبات المتعلقة بنقل السجناء إلى أقرب سجن لمحل إقامة الأسرة ،– وهذا لتخفيف المعاناة على المواطنين في الانتقال إلى مكان السجن – ، المرتبة الأولى في أعداد الطلبات التي تلقاها المكتب بشأن معاملة السجناء ، ويلاحظ أن هذه هي المرة الأولى التي تحتل هذه النوعية من الطلبات هذه المرتبة المتقدمة ،وهذا مؤشر على حالة التكدس في السجون ويعكس ذلك أيضاً طبيعة الردود الواردة من وزارة الداخلية على هذه الطلبات والتي تكون غالباً "تعذر نقل السجين لتكدس السجن"

- شكوى المواطنة/ أ . ي. ح ، عن نجلها السجين/ ش . إ . ع . ع ، نزيل / سجن وادى النطرون 1، طلب نقل نجلها إلى مستشفى سجن المنصورة وذلك لقلة التجهيزات الطبية بمستشفى سجن وادى النطرون وتوافرها فى مستشفى سجن المنصورة وذلك نظراً لحالته الصحية المتدهورة .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1095بتاريخ 2017/11/23والتى أفادت بأنه بالإستعلام عن المذكور تبين انه تم الإفراج عنه شرطياً بتاريخ 2018/1/11 .

- شكوى المواطنة / ن . م . أ، عن زوجها المسجون / م . ن . ع نزيل سجن وادى النطرون 430 ، طلب نقله من سجن وادى النطرون 430 إلى سجن " جمصه "، وذلك حتى يتسنى لأسرته زيارته ، حيث أنهم يعانون من مشقة في الانتقال إلى زيارته.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر967بتاريخ 10/23/ 2017ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً.

- ورد الي المجلس التماس المواطن / م . ر . ع يلتمس فيه نقل شقيقه السجين / ر . ر لأحد السجون العمومية لتوفير الرعاية الصحية له ، تم ارسال الإلتماس الي وزارة الداخلية برقم صادر (125) وأفادت بتاريخ 10 / 5 / 2018 بأنه تم مخاطبة قطاع السجون للموافقة علي ترحيل المسجون سالف الذكر الي أحد السجون العمومية لتلقي العلاج اللازم له بمستشفي السجن.

- شكوى المواطنة / ر . م . ع . ز والتى تلتمس نقل زوجها المسجون / م . ع . ح . س نزيل سجن الوادى الجديد إلى سجن الفيوم .
الإجراء المتخذ حيال الشكوى تم مخاطبة وزارة الداخلية بتاريخ 2017/9/20 رقم صادر (583) وجاء الرد بأنه تعذر نقل المذكور لسجن الفيوم العمومى لتكدسه بالنزلاء

- شكوى المواطن / ع .ع .أ .و يلتمس فيها نقل نجله النزيل / م .ع .ع .أ ونيس نزيل سجن برج العرب والمتهم بالقضية رقم 11873 لسنة 2015 جنايات طوخ والمقيدة برقم لسنة 16631 لسنة 2015 كلي شمال بنها والمحكوم علية بالسجن خمسة عشر سنة إلى أقرب سجن لمقر إقامته وذلك لبعد المسافة عليه وكبر سنه الشديد حيث يعد هو المتولى أمر نجله .
الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم مخاطبة وزارة الداخلية بالخطاب رقم 162 والصادر بتاريخ 2018/4/11 والتى أفادت بتعذر نقل المذكور الي اي من سجون المنطقة المركزية .. لتكدسها الشديد بالنزلاء.

الرعاية الصحية للسجناء :

احتلت الشكاوى المتعلقة بتوفير الرعاية الصحية للسجناء المرتبة الثانية من إجمالي الشكاوى الخاصة بالسجناء وتنوعت ما بين طلبات توفير الرعاية الصحية للسجين بشكل عام أو نقل السجين إلى مستشفى خارج السجن لعدم توافر الرعاية المناسبة له داخل

مستشفى السجن أو السماح بدخول الأدوية إلى السجن أو إجراء عملية جراحية ، ومن نماذج ذلك :

- شكوى المواطنة / م . أ . ع زوجة السجين / أ .أ .ع ، نزيل سجن وادى النطرون 1 ، تلتمس المواطنة توفير الرعاية الصحية اللازمة لزوجها نظراً لتدهور حالته الصحية وحاجته لإجراء عملية جراحية بالكتف الأيسر وعملية فتاق سرى .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر932بتاريخ 2017/10/22 والتي افادت بأن المسجون المذكور مودع بسجن (1) وادى النطرون على ذمة القضية رقم 2013/8615 ج الأزبكية " انضمام لجماعة إرهابية ومحظورة " ، وتم توقيع الكشف الطبي عليه وتبين أنه يعانى من فتق سرى وتحت المتابعة بمستشفى السجن واستشاري الجراحة والحالة العامة مستقرة .

- شكوى المواطن/ ع . م .م ، عن نجله المواطن/ م .ع .م ، طلب المذكور بتوفير الرعاية الصحية لنجله والمقيد الحرية بقسم شرطة الأزبكية حيث أنه وفقاً للتقرير الطبي الصادر عن مستشفى الهلال يعانى من تورم بالساق اليسرى وجلطة بأوردة الساق العميقة بالساق اليمنى ،علماً بأنه قد سبق تقديم طلب لنقله إلى مستشفى الدمرداش لعرضه على استشاري أوعية دموية ، لكن لم يتم ذلك على الرغم من تدهور حالته الصحية .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر635بتاريخ 2017/7/18 و لم يرد رداً على الشكوى.

- ورد الي المجلس التماس المواطن / م . ر . ع والتي يتلمس فيها نقل شقيقه السجين / ر . ر لأحد السجون العمومية لتوفير الرعاية الصحية له والتي تم ارسالها الي وزارة الداخلية برقم صادر (125) والتي افادت بتاريخ 10 / 5 / 2018 بأنه تم مخاطبة

قطاع السجون للموافقة علي ترحيل المسجون سالف الذكر الي أحد السجون العمومية لتلقي العلاج اللازم له بمستشفي السجن.

- شكوى / نقابة أطباء مصر والواردة إليها من زوجة النزيل/ ع . أ . م – المحبوس إحتياطياً بسجن طرة 1شديد الحراسة .حيث تلتمس تمكين النزيل من إجراء جراحة قسطرة بالقلب نظراً لإصابته بأزمة قلبية ، وضيق بالشريان التاجى ويحتاج إلى التدخل الجراحى العاجل ، وأفاد الملتمس بأن قاضى التحقيق صرح بسرعة التدخل الجراحى له ، إلا أن إدارة السجن لم تسمح له بذلك .

الإجراء المتخذ :- مخاطبة وزارة الداخلية بالشكوى ، وجاء ردها بأن المسجون المذكور مودع بسجن شديد الحراسة بطره علي ذمة القضية 56458 / 2013ج م نصر " تخابر " والمحكوم فيها (مؤبد نقض) ، وبالاطلاع علي الملف الطبي وتوقيع الكشف الطبي علي المذكور تبين أنه محجوز بمستشفي ليمان طره للمتابعة حيث أنه يعاني من آلام متكرره بالصدر وسبق أن تم إجراء مسح ذري له بمستشفي المنيل الجامعي وأفاد بإشتباه قصور بالشريان التاجي الأمامي النازل كما أن المذكور له تاريخ مرضي بذبذبه أذنية تحت العلاج التحفظي والمتابعة بمعرفة إستشاري القلب المتعاقد بليمان طره والحالة العامة للمذكور مستقره في الوقت الحالي .

<u>الطلبات الخاصة بالإفراج :</u>

<u>طلبات الإفراج الصحي</u>

- السجين/ ا .م . ا (المودع بسجن وادى النطرون 430) عنه زوجته / ن . م. م ، طلبت المواطنة الإفراج الصحي عن زوجها نظراً لتدهور حالته الصحية حيث أنه مصاب بالغضروف في الفقرات القطنية والعجزية ولديه شرخ بالعمود الفقري وبحاجة إلى رعاية طبية خاصة .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر963بتاريخ 2017/10/23 والتي أفادت بأن المسجون المذكور مودع بليمان 430 على ذمة القضية رقم 2015/38 ج ع اسكندرية " تخريب " والمحكوم فيها بالسجن خمسة سنوات مشدد. وأنه تم توقيع الكشف الطبي عليه وتبين أنه لا يعانى من أي أعراض مرضية في الوقت الحالي والحالة العامة مستقرة .

- شكوى المواطنة/ م .ع .م ، عن نجلها السجين/ م . م .ع ، نزيل سجن جمصه شديد الحراسة ، طلب عرض المذكور على لجنة طبية تمهيداً للإفراج الصحي عنه حيث أنه محبوس على ذمة القضية "رقم 9793 لسنة2013 جنح أول المنصورة والمستأنف برقم 24922 لسنة2015 مستأنف المنصورة" ويعانى من مرض الصدفية بالرأس والجذع والأطراف وهو الأمر الذى يؤدى إهماله إلى الإصابة بسرطان الجلد ،بالإضافة إلى إصابته بخشونة متقدمة بالفقرات العنقية مع تيبس وتقليص بحركة الفقرات وضمور بالساعدين وخشونة والتهابات عظمية غضروفية وزحزحة بالفقرات القطنية العجزية والتي يكون العمر الافتراضي للمصاب بها 40 عاما .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر665بتاريخ 2017/7/31 و لم يرد رد على الشكوى .

- شكوى المواطنة / أ . ز ، تلتمس المواطنة الافراج الصحى عن نجلها السجين / م . ك . ر .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر768بتاريخ 12 /2018/3

وأفادت بأن المسجون المذكور مودع بليمان طره على ذمة القضية رقم 2014/14597 ج ق دمنهور " قتل" وبتوقيع الكشف الطبى عليه تبين أنه يعانى من ورم بالغدة النخامية

تحت المتابعة بمستشفى المنيل الجامعى ومعهد الأورام آخرها بتاريخ 2018/2/8 ، وتم مخاطبة كبير الأطباء الشرعيين بتاريخ 2018/2/21 لتحديد ميعاد لعرضه للافراج الصحى عنه.

الإفراج الشرطي بموجب القانون :

- شكوى المواطنة / و . م . أ ،عن نجلها السجين/ ف .س. م، نزيل سجن أبو زعبل "1"، طلب الإفراج الشرطي عن نجلها حيث أنه يقضى عقوبة بالسجن لمدة 5 سنوات في القضية رقم 2074 لسنة 2006 جنايات كلى جنوب الجيزة، و قد قضى منها ما يقارب 48 شهرا و هي الفترة القانونية المخاطب بها قانوناً للإفراج الشرطي ، علما بأنه مشهود له بحسن السير والسلوك.

  الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر642بتاريخ 2017/7/17 و لم يرد رد على الشكوى .

- شكوى السجين/ م .ت .ع ، عن زوجها السجين / م .م .م ، نزيل سجن جمصة شديد الحراسة ، طلب الإفراج الشرطي عنه حيث أنه أمضى أكثر من ثلثي المدة ، علماً بأنه يقضى عقوبة ثلاث سنوات وهو العائل الوحيد لأسرته ومستوفى كافة الشروط المطلوبة ومشهود له بحسن السير والسلوك.

  الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر689بتاريخ 2017/7/31 ، والتي أفادت بأن المذكور محكوم عليه بحكم قضائي واجب النفاذ ، ومتوقف العفو عنه على تعديل الاسم على أمر التنفيذ طبقاً لشهادة الميلاد من النيابة المختصة .

- شكوى المواطن / ب .م . أ ، عن نجله السجين/ أ .ب .م ، طلب المذكور الإفراج الشرطي لنجله حيث أنه أمضى أكثر من ثلثي المدة ومستوفى كافة الشروط المطلوبة ومشهود له بحسن السير والسلوك .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1066بتاريخ 2017/11/23 والتي أفادت بأن المسجون المذكور تم العرض عنه للإفراج الشرطي باللجنة الأمنية العليا بتاريخ 2017/7/24 وتم الرفض .

طلبات العفو بإنتهاء المدة :

- شكوى المواطنة / ف . م . ب . ج المقيمة فى قرية الحاكمنة بنى سويف حيث تضرر من عدم الإفراج عن نجلها/ م . أ . م . ج حيث قد حصل على البراءة فى جميع القضايا المتهم فيها ولم يخلى سبيله .

- الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم مخاطبة وزارة الداخلية بتاريخ 2017/10/30 رقم صادر (666) و لم يرد من رد .

الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة :

تنفيذ الأحكام :

- شكوى المواطن/ أ .أ . م ، يلتمس تنفيذ الحكم الصادر في القضية رقم 15332لسنة 2016جنح مركز كفر الشيخ ضد السيد /ع ع ا والسيد/ص ن وآخرون والتي حكم بها بعقوبة سنتين حضوري وكذلك القضية رقم 15930 لسنة 2016 بعقوبة سنة حبس وحتى الآن لم يتم اتخاذ أي إجراء ضد المشكو في حقهم.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم مخاطبة وزارة الداخلية رقم صادر 927 بتاريخ 2017/10/22 والتي أفادت بأنه تم استهداف المذكورين أكثر من مرة مما أسفر عن قيام

المحكوم عليه بإجراء الاستئناف في الحكم الصادر ضده وجارى العمل على ضبط الأول .

- شكوى المواطن/ م .ا. ع ، التماس المواطن تنفيذ الحكم الصادر لصالحه في القضية رقم 16581 لسنة 2017 جنح أبو المطامير والمحكوم فيها بالحبس شهر و500 جنيه غرامة .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية رقم صادر 1136 بتاريخ 11/23 /2017 والتي أفادت بأنه تم استهداف المحكوم عليه مما أسفر عن قيامه بإجراء معارضات في الحكم الصادر ضده لصالح الشاكي.

- شكوى / وائل غالى المحامى وكيلاً عن فلاحين أرض سرسو– دميرة – طلخا (المحاربون القدماء بحرب اليمن حيث يتضرر من عدم قيام هيئة الإصلاح الزراعى ومديرية الزراعة بالمنصورة – دقهلية بتنفيذ حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر لموكليه من فلاحى أرض سرسو برقم 3238 لسنة25 ق بالمنصورة بتاريخ 2007/7/4 بإلغاء قرار التصالح رقم 27لسنة 1995 الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامه للإصلاح الزراعى بجلستة رقم 195 بتاريخ 1995/2/25 حيث أن هذا الحكم جاء ليلغى قرار التصالح الذى تم بين الهيئة وورثة المدعو / فريد حامد المصرى ومايترتب عليه من أثار وهو مايعيد وضعية الأرض لما كانت عليه وتمكين الفلاحين من أرضهم والتى تقدر مساحتها 94 فدان كانت قد وزعت عليهم بموجب القانون رقم 127 لسنة 1961بتحديد الحد الأقصى لملكية الأسرة الواحدة بمائتى فدان ، مما دفع هيئة الإستصلاح الزراعى بالدقهلية بإصدار القرار رقم (1) لسنة 1961 بالإستيلاء على مساحة 94 فدان من ملكية المدعو / فريد حامد المصرى والتى كانت تقدر مساحتها 294 فدان وهى المساحة التى خصصت لصالح الفلاحين العائدين من حرب اليمن بموجب القانون سابق الذكر ، والتى شرع ورثته من بعده بتقديم

إعتراضات على ذلك ، كما أفاد الشاكى بتعنت موظفى هيئة الإصلاح من تنفيذ هذا الحكم بشكل كبير بالإضافة إلى قيام محامى هيئة الإصلاح بمحاولة إثبات حق الخصوم والذى هو ضد مصلحة الهيئة مما يثبت سوء النية من قبل محامى الهيئة ، كما يلتمس الشاكين إعادة إستنزال المساحة محل تنفيذ الحكم إلى سابق ماكانت عليه ضمن سجلات جمعية سرسو للإصلاح الزراعى بحيازة الفلاحين الصادر لهم الحكم وإلغائها من سجلات جمعية ميت الكرما الزراعية .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم مخاطبة وزارة الزراعة ولم يرد رد.

- شكوى المواطنة / هـ . م . أ . ع ، تلتمس تنفيذ قرار التمكين الصادر لصالحها فى القضية رقم 1857 لسنة 2011.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية وأفادت وزارة الداخلية بأنه تم تنفيذ قرار السيد المستشار المحامى العام لنيابة غرب الاسكندرية الكلية لصالح الشاكية بتمكينها من حيازة العين المتنازع عليها بتاريخ 2018/4/15 بمعرفة محضر تنفيذ محكمة غرب اسكندرية الابتدائية.

طول فترة الحبس الاحتياطي:

الشكاوى المتعلقة بطول مدة الحبس الاحتياطي والتي تجاوزت في بعض الشكاوى العامين دون أن يتم عرض أصحابها على المحكمة أو تحديد جلسة لهم بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية , ومنها :

- شكوى المواطن/ م .ح .ع ، عن نجله السجين/ أ. م. ح ، نزيل سجن الفيوم العمومي ، طلب إخلاء سبيل المذكور على ذمة التحقيقات لتجاوزه مدة الحبس الاحتياطي المقررة قانوناً حيث أنه قد تم القبض عليه بتاريخ 2014/9/18 وحبسه احتياطيا منذ هذا التاريخ على ذمة القضية رقم 1747 جنايات الفيوم ،علماً بأن المادة 143 من قانون الإجراءات

الجنائية والمعدلة بالقانون رقم 95 لسنة2013 قد نصت على "وفى جميع الأحوال لا يجوز أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية ثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية ،بحيث لا تجاوز ستة أشهر في الجنح وثمانية عشر شهرا في الجنايات ، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة هي السجن المؤبد والإعدام ،ومع ذلك فلمحكمة النقض ولمحكمة الإحالة ،إذا كان الحكم صادر بالإعدام ،أن تأمر بحبس المتهم احتياطيا لمدة خمس وأربعين يوماً قابلة للتجديد دون التقيد بالمدد المنصوص عليها في الفقرة السابقة" ولما كانت القضية حتى الأن لم تنظر أمام المحكمة ولم يصدر فيها أحكام ،إذن فهي لا ينطبق عليها الشق الأخير من المادة السالفة الذكر، وعليه يستحق المذكور إخلاء سبيل بعد أن أمضى أكثر من سنتين في الحبس الاحتياطي.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة النيابة العامة برقم صادر644بتاريخ 2017/7/18 والتي أفادت بأنه بالاستعلام من نيابة استئناف بنى سويف ، أفادت بأن القضية رقم 17 47 لسنة 2014 جنايات مركز الفيوم والمقيدة برقم 2578 لسنة 2014 كلى الفيوم احيلت لمحكمة جنايات الفيوم بتاريخ 2014/9/3 وقدمت لجلسة 2014/12/13 وتداولت بالجلسات وبجلسة 2017/9/14 بالنسبة للمتهم حضوريا بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات والمصاريف وقيد التنفيذ من 2014/9/14 الى 2024/9/18 وله احتياطي سنتين واحدى عشر شهر وستة وعشرين يوم ومن ثم يكون طلب مقدم العريضة قد أضحى على غير سند بعد صدور الحكم في الجناية بعالية.

- شكوى المواطنة / ن .خ. ع ، عن زوجها السجين/ ح .إ. م ، تتضرر الشاكية من حبس زوجها احتياطيا لمدة تجاوزت السنتين على ذمة المحضر رقم 2523 لسنة 2015 جنح أول المحلة الكبرى ومنذ ذلك التاريخ وحتى الآن لم يتم النظر في أمر حبسه احتياطيا ،وهذا يعد مخالفة صريحة للمادة 143من قانون الإجراءات الجنائية والتي نصت على أنه في جميع الأحوال لا يجب أن تتجاوز مدة الحبس الاحتياطي السنتين إذا كانت العقوبة

المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الداخلية برقم صادر1315بتاريخ 2017/12/27 و لم يرد رد على الشكوى.

الحق في تكوين الجمعيات:

- شكوى السيدة / هـ .م .ع ، ممثلة عن جمعية التأهيل المهني بالإسكندرية والمشهرة برقم 18 لسنة1966 ،والخاصة بطلب صرف الإعانة الدورية المخصصة للجمعية عن التفتيش المالي لعام 2015 حيث أن التفتيش المالي للأنشطة المسندة للجمعية من قبل الوزارة أفاد بأن النشاط مرضى و أوصى بصرف الإعانة المستحقة للجمعية عن العام المالي 2015 وكذلك التقرير الفني الذى أكد على استمرارية نشاط الجمعية ، كما أنه قد تم تسليم كل مستندات الإعانة للإدارة الحسابية وصندوق الإعانات بديوان وزارة التضامن الاجتماعي بتاريخ 2017/5/24 ،وكذلك تسليم الخطاب المرجو فيه التفويض الخاص بمدير المديرية بالإسكندرية لإمكانية قيامه بإصدار قرار الإسناد ،وأيضاً تم تسليم هذا الخطاب إلى المستشار القانوني للوزارة بتاريخ 2017/6/11 ،إلا أنه لم يتم صرف مستحقات الجمعية حتى تاريخه ،علماً بأن هذه هي الجمعية الوحيدة بالإسكندرية المسند لها 19مشروع من قبل وزارة التضامن الاجتماعي لخدمة ذوى الاحتياجات الخاصة والتي تعمل منذ عام 1953 ،كما أن توقف نشاط الجمعية سيؤدى إلى تسريح 180 شخص من العاملين بالجمعية ،

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة التضامن الاجتماعي برقم صادر1019بتاريخ 2017/10/30و لم يرد رد على الشكوى.

شكاوى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

أختلفت أعداد الشكاوي المقدمة للمكتب خلال عام 2018/2017 عن سابقها من أعوام ، حيث تلقى المجلس ومكتبه عدد 424 شكوى تتعلق بالتضرر من عدم التمكين من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

استحوذت الشكاوى التي تتعلق بطلبات الحصول على معاش كحق مرتبط بالحقوق الاقتصادية في الحصول على مقومات الحياة بنحو 87 شكوى ، وأيضاً الحق في الحصول على وظيفة بنحو 30 شكوى ، والحق في السكن بواقع 31 شكوى .

وفيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية ومنها الحق في الرعاية الصحية 36 شكوى ، والحق في التعليم 16 شكوى ، وكذا الحقوق العمالية التي بلغت أعداد الشكاوى بشأنها 97 شكوى.

قام المكتب بالعمل على تلك الشكاوى وفق إجراءات المكتب من أجل تمكين مقدمي الشكاوى من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ونعرض بعض النماذج التي تعامل معها المكتب والإجراءات التي قام بها ، وذلك على النحو التالي :

الحقوق الاقتصادية :

طلب الحصول على معاش

تلقى المجلس ومكتبه عدد 87 شكوى تتعلق جميعها بطلبات الحصول على معاش لعدم وجود مصدر للرزق ، وتنوعت الطلبات ما بين طلب معاشات ضمانية أو الدخول تحت مظلة برنامج تكافل وكرامة أو طلب معاش كدفعة واحدة (مساعدة مالية) .

- التماس المواطن / م . ر ، حيث أنه مُصاب بالغضروف وأصبحت ساقه اليسرى عاجزة عن الحركة وقد تم عرضه على اللجنة الطبية بطنطا بتاريخ 2017/1/10 أفادت بأنه

غير قادر على العمل وأن نسبة العجز أكثر من 50% ، إلا أنه تم رفض طلبه بالموافقة على صرف معاش له دون سبب مُبرر .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الطلب إلى وزارة التضامن الاجتماعي في 2017/9/27 برقم صادر (801) وجاء رد من وزارة التضامن الاجتماعي بتاريخ 2017/12/14 مفاداه الآتي (أنه تم إدراج اسم المواطن ضمن ملف تكافل وكرامة).

- شكوى المواطنة / ع. أ ، تقدمت الشاكية بطلب للمكتب بتاريخ 10 /2017 برقم وارد (4536) تلتمس فيه الموافقة على إدراجها ضمن المنتفعين ببرنامج تكافل وكرامة نظراً لتطابق المعايير والشروط علي الشاكية وأسرتها.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى الجهة المختصة تحت رقم صادر (1028)" وزارة التضامن الاجتماعي " وجاء الرد بتاريخ 2017/12 أفاد بأن الطالبة مريضه بشلل الأطفال وهي متزوجه والزوج يعمل بدخل ثابت 700 جنية ولها 4 أبناء بمراحل التعليم المختلفة والطالبة تستحق الحصول على معاش التكافل والكرامة نظراً لمرضها ووجود أبناء بكافة المراحل التعليمية ، وتبين عدم تواجد المذكورة بنفس العنوان الموجود بالبطاقة ولذا تم التنبيه على الشاكية بضرورة تغيير محل الإقامة بالبطاقة ليكون مطابقاً لمحل التواجد حتى تتمكن الإدارة من استكمال باقي الإجراءات .

- شكوى المواطنة / ر. ع ، تقدمت الشاكية بطلب للمكتب بتاريخ 8 /2017 برقم وارد (3369) من أجل الموافقة على صرف معاش استثنائي لها خاصة وأن زوجها مودع بالسجن وتعول أسرة.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى الجهة المختصة تحت رقم صادر (803)" وزارة التضامن الاجتماعي " وجاء الرد بتاريخ 2017/9 أفاد بأن المواطنة تعول

أسرة بعد سجن زوجها وفاء لعقوبة وليس للأسرة أي دخل وتعتمد على مساعدات أهل الخير وجاري إجراءات عمل معاش تكافل وكرامة للأسرة.

- شكوى المواطن / ع . ع . أ . ع حيث يلتمس "تخصيص معاش له نظراً لظروفة الإقتصادية الصعبة ، فأكد الشاكى أنه لا يعمل وليس له مصدر دخل ثابت ، بالإضافة إلى أنه يعول أسرة مكونة من زوجة وثلاثة أطفال بالمراحل التعليمية ، كما أنه لايمتلك منزل بل يسكن بالإيجار ، وقد سبق له التقديم ببرنامج تكافل وكرامه ولم يتم تخصيص معاش له ، الأمر الذى يجعله غير قادر على سداد متطلبات الحياة وذلك بعد إرتفاع الأسعار فى الأونة الأخيره .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى :- تم توجية الشكوى إلى وزارة التضامن الإجتماعى بتاريخ 2018/3/20برقم صادر 805/780 ، وأفادت أنه تبين من خلال البحث الميداني ان زوجته هـ . ح . س تم اتخاذ الإجراءات اللازمة لعمل معاش تكافل بقيد 833 في 28 / 3 / 2018 وعمل ايضا مساعدة تكافل اجتماعي من الجمعية العامة للتكافل الاجتماعي برقم 36 في 14 / 3 / 2018.

الحق في السكن

فيما يتعلق بالشكاوي المقدمة بشأن توفير وحدة سكنية قد بلغت 23 شكوى ، وتنوعت تلك الشكاوى ما بين طلبات بكفالة حق السكن لعدم وجود مأوى ، واستعجال الإجراءات الإدارية الخاصة بالوحدات السكنية بمشروع الإسكان الاجتماعي .

- التماس المواطنة / أ . أ ، توفير إحدى الوحدات السكنية المناسبة لها ، مراعاةً لظروفها الاجتماعية ، حيث أنها مطلقة والعائل الوحيد لأبنائها .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الطلب إلى محافظة الشرقية في 2017/10 وجاء رد من محافظة الشرقية إدارة صندوق الاسكان والطرق بتاريخ 2017/12/18 مفاده أنه تم إدراج اسم المواطنة في كشف الحالات الملحة لحين توافر وحدات سكنية شاغرة بمركز ومدينة فاقوس.

- شكوى المواطنة / ص .ع . م . ع المقيمة ب6 ح أحمد الخضرى منشية ناصر محافظة القاهرة للحصول على منزل بديل بحى المقطم ضمن المنازل المخصصة للعشوائيات .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى تم مخاطبة وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بتاريخ 2018/2/25 برقم صادر (96) وجاء الرد كالتالى إرسال الشكوى الى سكرتير عام محافظة القاهرة.

- شكوى من عدد كبير من شاغلى عقار الكونتينتال– الكائن ب 10ميدان الأوبرا – (يحمل رقم 2شارع 26 يوليو ورقم 1شارع عدلى عابدين) وهو من العقارات الموثقة برقم (03190000304) بسجلات التراث المعمارى لمحافظة القاهرة ، وذلك وفق ماجاء بقرار رئيس الوزراء رقم 2964 لسنة 2009 والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد 53 بتاريخ 31 ديسمبرلسنة 2009. ويتلخص موضوع الشكوى فى أن شركة (إيجوث) المالكة للعقار قد قامت بمخالفة رخصة الهدم والتوصيات الخاصة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4/16/01/12 الصادر بتاريخ 2016/1/31 بعدم هدم العقار المذكور إلا بعد التفاوض مع الشاغلين ، والإخلاء والتعويض ، وكذالك تمت المخالفة لقرار النيابة الإدارية فى القضية رقم (283 ،413) لسنة 2017، والتى تفيد بعدم الهدم إلا بعد إخلاء المبنى من الأرواح والممتلكات وتعويض أصحاب المحلات .

إلا أنه هناك مخالفة لحكم قضائى بات واجب النفاذ بعدم هدم المبنى وإلزام الشركة المالكة بالترميم، وذلك بجلسة الإستئناف العالى الصادر برقم 129 لسنة 118ق بتاريخ 2006/9/12 ،

ومما سبق فإن أعمال الهدم قد بدأت بإزالة أول طابقين وإخلاء الطابقين الرابع والثالث بالقوة ، إضافة إلى أنه لم يتم التفاوض مع شاغلى العقار أو التعويض الكافى ، وكذالك يقع الضرر على أصحاب المحلات ويبلغ عدها مايقارب 250 محل تجارى وما به من بضائع خاصة بأصحاب المحلات والتى لم تخلى على الرغم من إستمرار أعمال الهدم ، مما يعرض أسرهم للخطر سواء عمالة مباشرة أو غير مباشرة ، لذا يلتمس الشاكين سرعة تدخل المجلس لوقف أعمال الهدم ، وتنفيذ التوصيات الخاصة بالقرار رقم 2964 لسنة 2009 وذلك حفاظاً على حقوق شاغلى العقار .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى تم مخاطبة كلاً من مجلس الوزراء ووزارة الآثار ومحافظة القاهرة وجاء الرد من وزارة الآثار فقط يفيد أنه تم عرض الأمر علي السيد أ . د / مساعد الوزير للشئون الفنية ، وأفادت سيادته بأنه العقار المذكور غير مسجل في عداد الآثار وإنما مسجل بقرار رئيس مجلس الوزراء كعقار موثق بسجلات المحافظة كتراث معماري وان المسئول عن هذه النوعية من العقارات هو الجهاز القومي للتنسيق الحضاري وأن وزارة الآثار ليست جهة اختصاص في هذ الشأن .

- شكوى المواطن / م . م . ر يتضرر من الإزالة التى تمت على جزء من منزله قد خالفت حكم بالبراءة لهذا المنزل وعلى الرغم من حصوله على البراءة .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم مخاطبة الديوان العام بوزارة التنمية المحلية. وجاء الرد بأن الشاكى أقام سوراً من الطوب الأبيض بالمخالفة للقانون وصدر القرار رقم 197 لسنة 2017 من اللجنة الثلاثية بالوحدة المحلية بمدينة طوخ بهدم السور.

الحق في العمل

تلقى المكتب 24 شكوى تضمنت طلبات الحصول على وظيفة أو طلب التعاقد لإنشاء مشروعات اقتصادية كمصدر للدخل ، أو تظلمات بشان نتائج مسابقات بعض الجهات للالتحاق بالعمل بها .

- التماس بعض المواطنين قاطني بعض المناطق والمراكز بمحافظة أسوان ، ويتضمن توفير فرص عمل لهم و منهم من هو حاصل على مؤهلات والبعض الأخر بدون مؤهل دراسي .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال طلبهم الى جهة الاختصاص " وزارة القوى العاملة " برقم صادر 1237 بتاريخ 2017/11/23 ، لتوفير فرص عمل مناسبة بالقطاع الخاص ، وجارى التنسيق مع مقدمي الالتماس لتحديد مواعيد للمقابلة .

- التماس المواطن / ك . ع ، حيث أنه من ذوى الاحتياجات الخاصة ،ويعاني من كسل وظيفي بالعين نتيجة طول نظر ،وذلك طبقاً لشهادة التأهيل الصادرة عن مديرية الشئون الاجتماعية بالدقهلية – إدارة التأهيل الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة ، ويلتمس توفير إحدى فرص العمل المناسبة له ضمن نسبة ال5% كي يتمكن من مواجهة الأعباء المادية القاسية ، علماً بأنه متزوج ويعول طفلتين .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الطلب إلى وزارة القوى العاملة في 2017/7 برقم صادر 656 إلا أنه لم يتم الرد .

- التماس المواطن / ي . ا ، حيث أنه حاصل على ليسانس حقوق – بتقدير عام جيد – دفعة 2010 ، وقد تقدم لاختبارات النيابة العامة تمهيداً للالتحاق بها ، إلا أنه وعلى الرغم من اجتيازه كافة الاختبارات المطلوبة لم يتم قبوله ، و يلتمس توفير إحدى فرص العمل المناسبة له ، كي يتمكن من مواجهة الظروف المادية القاسية ومساعدة والده وأسرته .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : قد تم إرسال الطلب إلى وزارة القوى العاملة في 2017/8 برقم صادر 809 ، إلا أنه لم يتم الرد .

- التماس المواطن / ط . ي، حيث أنه حاصل على الشهادة الاعدادية ويعاني من ضمور العضلات وشلل بالساق اليسرى ، ويلتمس توفير إحدى فرص العمل المناسبة لحالته الصحية ضمن نسبة ال5% ، كي يتمكن من مواجهة الأعباء المادية القاسية .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الطلب إلى وزارة القوى العاملة في 2017/10 وجاء الرد من الوزارة برقم (154) بتاريخ 2017/11/29 مفاده أنه تمت مخاطبة مديريات القوى العاملة لبحث شكواهم واتخاذ الاجراءات اللازمة) .

الحقوق الاجتماعية :

الرعاية الصحية:

بلغت الشكاوى الخاصة بالحق في الرعاية الصحية 30 شكوى ، تنوعت ما بين طلبات علاج على نفقة الدولة ، وشكاوى التضرر من التعرض للإهمال الطبي .

- تقدم الشاكي (م . س) بشكوى تفيد تضرره مما تعرضت له والدته المتوفاة أثناء علاجها داخل مستشفى فيكتوريا الخاص ، حيث وجد أثناء استلامه جثة والدته كدمات وإصابات بجسدها ، وعند قيامه بالاستعلام عن سبب هذه الكدمات قامت إدارة المستشفى بإهانته وامتنعت عن تسليمه الملف العلاجي الخاص بوالدته ،

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى " وزارة الصحة والسكان " تحت رقم صادر (217) ولكن ولم يتلقى مكتب الشكاوى رداً.

- تقدم الشاكي / ف . ب ، بتاريخ 2017/3 للمكتب يتضرر من قرار اللجنة الطبية بالمجالس الطبية المتخصصة بالقاهرة بتاريخ 2016/10/8 بعدم الموافقة على طلبه

الخاص بمنحه سيارة مجهزة طبياً ، على الرغم من موافقة اللجنة على أحقيته للسيارة ثلاث مرات سابقة بأعوام سابقة "2000 ،2005 ،2011" نظراً لإصابته بشلل الأطفال منذ ولادته .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسالها إلى "وزارة الصحة والسكان " تحت رقم صادر (246) ، وأفادت اللجنة المختصة بأن الشاكي قد تقدم بطلب للإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة ،وتم عقد لجنة لدراسة حالته في 2016/10 انتهت إلى عدم أحقيته ، وتم عقد لجنة أخرى لبحث طلبه ثانياً بتاريخ 2016/12 أيدت نفس قرار اللجنة الأولى .

- تقدمت الشاكية / ع . م ، ع ، بتاريخ 2017/12 للمكتب ملتمسة إجراء عملية زرع عين جزعيه على نفقة الدولة لكونها تعاني من انفصال بشبكية العين ، وظروفها الاقتصادية قاسية وليس لديها قدرة مالية على إجراء تلك العملية .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى الجهة المختصة (وزارة الصحة) برقم صادر (4463) "وزارة الصحة والسكان " بتاريخ 2017/12/3، والتي أفادت في ردها بأنه قد تم بحث الطلب بالمجالس الطبية المتخصصة ، والتي أفادت أن العلاج بالخلايا الجزعيه غير مدرج بالعلاج على نفقة الدولة ، ولم يثبت جدارة حاليا وفي مرحلة التجريب .

مرافق :

- شكوى المواطنة / د . ع . س ، تلتمس توصيل الكهرباء لمنزلها حيث انها تقدمت بطلب وقامت بسداد كافة الرسوم المقررة لذلك إلا أن ادارة الكهرباء قامت بازلة العمود بعد زراعته من اجل توصيل الكهرباء بدعوى شكوى من أحد الاهالى.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة شركة كهرباء جنوب الدلتا برقم صادر764بتاريخ 7 /2017/12، ولم يرد منها رد .

- شكوى المواطن / ع . م . م حيث تضمنت "تضرره من تدنى الخدمات المقدمة له من شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالقليوبية ، وذلك لعدم قيام الشركة بإرسال موظفيها لقراءة العدادت الخاصة بالمياه منذ أكثر من عامين ، وذلك لأن القارىء الوحيد يقضى عقوبة بالسجن ، ولم يتم توفير البديل ، مما أدى إلى وضع القراءات بشكل عشوائى ، هذا بالإضافة إلى أنه لم يستخدم المياه فى الشرب بل يقومون بشراء المياه المنقاه من محطات المعالجه الخاصة بالمياه ، نظراً لسؤ حالة المياه والتى لاتصلح للشرب لما بها من شوائب ترابية وروائح ومذاق غيرطيب وتسبب لهم الأمراض ويخشون على أطفالهم من تناولها ، كما يتضرر من أنقطاع المياه بشكل كبير فى أوقات النهار وفى معظم الأوقات تكون قوة تدفق المياه ضعيفة للغاية ، وذلك لدخول المياه القادمة لهم من محطة المياه الإرتوازية الخاصة بالقرية وهى نقطة وحيدة على الرغم أنهم بحاجة لدخول المياه من أكثر من نقطة تغذية ، وأكد الشاكى أنه تقدم بالعديد من الشكاوى إلى الجهات المسؤلة بإدارة الشركة القابضة بالقليوبية دون رد ، وتلك المشكلة ليست مشكلة فردية بل هى مشكلة القرية بالكامل والتى تعد من أكبر قرى محافظة القليوبية مساحة وتعداد.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : مخاطبة وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية ، وأفادت بأنه تم رفع عينة مياه عشوائية وجاءت النتيجة مطابقة للمواصفات .

الحق في التعليم:

بلغت شكاوى الحق في التعليم 13 شكوى ، تناول بعضها إلتماسات بعض المواطنين بنقل أبنائهم من مدرسة لأخرى ، أو التضرر من وضعية الأبنية التعليمية من حيث النظام والنظافة ، أو طلبات بناء أبنية تعليمية ببعض المناطق تناسباً مع الكثافات السكانية في مختلف المراحل التعليمية و تضرر بعض الأسر من طول المسافة من المنزل إلى المدرسة .

- شكوى المواطنة / ش . ا ، حيث أن ابنة المواطنة تحمل الجنسية السعودية وتبلغ من العمر تسع سنوات وخلال الفترة الماضية لم تتمكن من إلحاقها بإحدى المدارس القريبة من محل إقامتها ، إلى أن حصلت على موافقة صادرة من مكتب وزير التربية والتعليم في 2017/4 تفيد بالموافقة على إلحاق ابنتها بالصف الابتدائي للعام الدراسي 2018/2017 والتوجه إلى إدارة قليوب التعليمية لتنفيذ القرار إلا أن الإدارة التعليمية بقليوب رفضت تنفيذ القرار ، نظراً لتجاوز الطفلة التسع سنوات وإلزام المواطنة بالحصول على موافقة المحافظ أو وزير التربية والتعليم وهو ما يهدد الطفلة في حقها في التعليم وكانت تلتمس المواطنة الموافقة على إجرائها اختبار تحديد مستوى لمعرفة الصف الدراسي المناسب للالتحاق به ، علماً بأنه لا يوجد في محيط سكنها أية مدارس مجتمعية ، حيث أن أقرب مدرسة مجتمعية تبعد عنها حوالي 25كم .

  الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى وزارة التربية والتعليم ومحافظة القليوبية في 2017/10 . وقد أفاد الرد بأنه تم التواصل مع الإدارة العامة للتعليم المجتمعي التي أفادت بأنه يوجد لديها جمعيتان تنمية المجتمع المحلي ويمكنها التوجه للإدارة العامة للتعليم المجتمعي للتواصل معها والتعرف على مزيد من المدارس المتوفرة في نطاق سكنها).

- شكوى المواطن / م . ص ، يتضرر من رفض إدارة مدرسة نارمر المعادي من قبول حفيده بالمدرسة نظراً لأنه يحمل الجنسية الأمريكية ، علماً بأنه قد اجتاز كافة الاختبارات المطلوبة هو ووالديه ، ويلتمس معرفة سبب عدم قبول الطفل بالمدرسة .

  الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى وزارة التربية والتعليم في 2017/9 إلا أنه لم يتم الرد.

الحقوق العمالية:

يأتي في سياق الحقوق العمالية شكاوى تتعلق بالاضطهاد وسوء المعاملة (16 شكوى) ، وشكاوى طلب العودة للعمل (15 شكوى) ، وتعديل وضع وظيفي (4 شكوى) ، والحق في النقل (11 شكوى) ، وشكاوى تتعلق بمستحقات مالية لدى جهة العمل (17 شكوى) ، وشكاوى تتعلق بالنقل التعسفي (4 شكاوى) ، وإلتماسات تثبيت في العمل (4 شكاوى) ، ومن نماذج تلك الشكاوى التي تعامل معها المكتب :

النقل التعسفي:

- شكوى المواطن / س . ج ، والذي يتضرر من تعرضه للاضطهاد وتحويله للشئون القانونية والنقل التعسفي من مقر عمله الأساسي بشركة النيل العامة للإنشاءات والرصف وهو ما لا يتناسب مع ظروفه الصحية.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم إرسال الشكوى إلى وزارة النقل في 2017/12/24 برقم صادر (1242) وجاء الرد في 2018/3/8 مفاده الآتي (أنه وبفحص الشكوى تبين أنه كان قد صدر بحقه قرار إداري بالخصم من راتبه الشهري خمسة أيام لخروجه على مقتضى الواجب الوظيفي إلا أن الشاكي قام بالادعاء كذباً بوجود إضراب وتجمهر واستدعاء سيارات النجدة إلى مكان عمله بالورش فقامت الشركة المذكورة بنقله بناءً على هذه الأسباب) .

- شكوى المواطن /حمدى تمام عبد السلام عبد المقصود المقيم فى مركز أهناسيا بنى سويف حيث يتضرر من أنه كان يعمل فى جمعية بندر أهناسيا فنى زراعى وتم نقله تعسفياً والاجراء المتخذ حيال الشكوى تم مخاطبة وزارة الزراعة بتاريخ 26/ 2017/10رقم صادر (663) ولم يتم الرد.

المستحقات المالية:

- التماس مفتشي مديرية تموين محافظة الشرقية صرف بدل الضبطية القضائية منذ عام 2015 ، علماً بأنه صدر لهم حكم قضائي لم يتم تنفيذه حتى الآن دون سبب مُبرر بينما تم تنفيذ الحكم القضائي لبعض المفتشين بالإدارات المختلفة .

- شكوى المواطن حليم صادق مصرى داود المقيم بقرية بياض العرب شرق النيل بنى سويف يتضرر الشاكى بانه تقدم بأكثر من طلب للحصول على معاش ولم يتم الرد عليه وأنه مصاب بسرطان فى المثانة البولية .

والإجراء المتخذ حيال الشكوى تم مخاطبة وزارة التضامن الإجتماعى بتاريخ 2017/6/21 رقم صادر (412) وجاء الرد كالتالى بأنة تم توجيه شكواه إلى مديرية التضامن ببنى سويف وأفادت بأنة بالبحث الميدانى للحالة تم إتخاذ إجراءات تسجيله على برنامج تكافل وكرامة

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : وتم إرسال الطلب إلى وزارة التموين والتجارة الداخلية في 9/ 2017 برقم صادر (1033) إلا أنه لم يتم الرد .

الفصل التعسفي:

- شكوى المواطن / ا . ع ، والذي يعمل بمستودع بوتاجاز بالرياض – مركز ناصر والمستودع مملوك للسيد / جمال عبدالسميع عبدالعظيم والذي قام بفصل الشاكي من العمل دون سبب مُبرر أو إخطاره مسبقاً .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : وتم إرسال الشكوى إلى محافظة بني سويف في 2017/7 برقم صادر (862) ، وتم الرد من محافظة بني سويف برقم (8430) بتاريخ 2017/12/6 مفاده الآتي (أنه وبمخاطبة مديرية القوى العاملة أفادت بأن الشاكي تقدم لمكتب العمل بناصر بشكوى مماثلة بتاريخ 2017/4/26 وتم بحث الشكوى طبقاً للقانون

والقرار الوزاري المنظم للبحث أحيلت الشكوى غلى المحكمة العمالية ببني سويف بتاريخ 2017/6/19 بناء على طلب الشاكي .

- شكوى المواطن / م . ب ، والذي يعمل مراقب المحاسبة والمراجعة بالبنك الأهلي المصري ويتضرر من فصله تعسفياً من العمل ، علماً بأنه صادر لصالحه حكم المحكمة العمالية بسوهاج والذي يُفيد بعودته إلى العمل ، علماً بأن جهة العمل لم تقم بتنفيذ الحكم .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : وتم إرسال الشكوى إلى البنك الأهلي المصري في 2018/2/21 برقم صادر(10) ، وتم الرد من البنك الأهلي المصري في 2018/3/18مفاده الآتي (أنه وبالفحص الفني ثبت أن المذكور ارتكب المخالفات للوقائع المنسوبة له والتي بناءً عليها تم فصله من العمل ، وحيث أن المخالفات التأديبية في حق المذكور مخالفات تتعلق بالثقة والأمانة التي تقوم عليها بالأساس الصناعة المصرفية ، فقد ارتأت إدارة البنك عدم إعادته للخدمة حفاظاً على سمعة البنك وأموال عملائه).

- شكوى المواطن أ . أ ، والذي يعمل بشركة أنفت للمسبوكات ، وقامت جهة عمله بفصله من العمل دون إنذار مُسبق ، علماً بأنه من المشهود لهم بالكفاءة في العمل .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى وزارة القوى العاملة بتاريخ 2017/12/24 برقم صادر (1236) وتم الرد من قِبل الوزارة في 2018/3/11 مفاده الآتي (أنه وبعد بحث الموضوع مع مديرية القوى العاملة بالجيزة بمعرفة مكتب العمل المختص تبين أن الشاكي تقدم بعدة شكاوى وتم إخطار الشاكي بنتيجة بحث شكواه برقم 54 بتاريخ 2017/9/17 ولم يحضر حتى تاريخه لتحرير طلب إحالة الشكوى للقضاء وبالتواصل تليفونياً مع الشاكي أفاد بأنه أقام دعوى أمام القضاء في هذا الشأن)

التثبيت في العمل:

- التماس المواطنة / ا . ص ، حيث أنها كانت تعمل بنظام أجر الحصة لمدة تسع سنوات بمعهد فتيات ساقية أبو شعرة الإعدادي الثانوي إلا أنه ومنذ عام 2013 تم إنهاء عملها لكونها غير متخصصة وهو ما يغاير الواقع ، حيث أنها تقدمت بالأساس للوظيفة طبقاً للإعلان الذى تم نشره بالجرائد الرسمية .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الطلب إلى مشيخة الأزهر في 8 /2017 برقم صادر(826)وجاء الرد برقم 3248 في 2017/11/12 ومفاده (أنه ببحث الموضوع بالإدارة المركزية للموارد البشرية "التعيينات" أفادت بأنه ورد نتائج الفحص " لغير المتخصصين " الذي تم عن طريق الإدارة المركزية للتفتيش المالي والاداري وتم إرساله إلى الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ويحتوى على عدد 1310 اسم ليس من بينهم اسم الشاكية .

طلبات النقل:

- التماس المواطنة / م . ال والتي تعمل فني تمريض بمستشفى بلطيم العام وكانت قد تقدمت بطلب لنقلها للعمل بمستشفى الحامول العام إلا أنها لم تتسلم مهام وظيفتها حتى الآن .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : وقد تم إرسال الطلب إلى وزراه الصحة برقم صادر 821 بتاريخ 2017/9/27 لتنفيذ تسليم مهام الوظيفة ، إلا أنه لم يتم الرد .

حقوق عمالية (طلب نقل):

- شكوى المواطن / خالد رمضان عبدالعزيز ، يلتمس المواطن الغاء قرار نقله من وظيفة مدير ادارة الشؤون الادارية بالادارة العامة لشبكات حلوان بشركة القاهرة لتوزيع

الكهرباء الى وظيفة بالادارة العامة لشبكات 15 مايو نتيجة تقدمه بشكوى ضد المهندس المشرف على الادارة العامة لشبكات حلوان

الإجراء المتخذ حيال الشكوى: تم مخاطبة وزارة الكهرباء والطاقة برقم صادر55بتاريخ 2018/2/4 ، ولم يرد منها رد .

- شكوى / خالد رمضان عمر صالح حيث يتضرر من نقله من مكان عمله إلى فرع أخر يبعد عن محل سكنة قرابة 60 كيلو ، ويعد الشاكى من المعينين ضمن ال5% معاقين ، مما يصعب الأمر عليه ذهاباً وإياباً الى منزله ، إضافةً إلى تلقيه علاج شهرى بشكل منتظم ، لذا فإن الشاكى يلتمس العودة مره ثانية إلى مكان عمله الأول توفيراً لمشقة بعد المسافة عليه.

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : مخاطبة إدارة الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى بالقاهرة الكبرى وأفادت أنه نظرا لوجود وفرة في العمالة بفرع التبيين ووجود عجز بفرع المعصرة فقد تم نقل المذكور الي فرع المعصرة لسد هذا العجز . مع العلم ان المذكور يعمل علي جهاز كمبيوتر ويقوم بالتوقيع صباحا في تمام الساعة لحصوله علي تجاوز في الحضور نظرا لظروفه الصحية (نسبة 5 %) طبقا للوائح المعمول بها بالشركة.

طلبات العودة للعمل:

- شكوى المواطن / م . س ، والذي يعمل مراقب بالبنك الأهلي المصري وتم إيقافه وفصله من العمل على خلفية التحقيق معه من قِبل هيئة الرقابة الإدارية بتاريخ2015/12 وتم حفظ القضية بتاريخ 2016/5/19 ولم يتم توجيه أي اتهامات إلا أن إدارة البنك قامت بتحويله إلى المحكمة العمالية بموجب القرار رقم110لسنة2016 وقد صدر حكم لصالح الشاكي برقم543/541 س 134ق استئناف القاهرة بتاريخ 2017/4/3 والذي يفيد بإلغاء

قرار الوقف ، وعودته للعمل كمراقب ، بالإضافة إلى صرف كافة مستحقاته المالية من تاريخ إيقافه عن العمل ،إلا أن إدارة البنك رفضت تنفيذ الحكم الصادر لصالح الشاكي أثناء توجهه مع محضر لتنفيذ الأحكام بتاريخ 2017/7/27 ،

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى البنك المركزي في 2017/10برقم صادر(1041) إلا أن لم يتم الرد.

- شكوى المواطن / م . ا ، ع ، والذي تقدم بشكوى يلتمس فيها عودته لعمله كسائق بهيئة النقل العام ، حيث تم فصله بالقرار رقم 2130 لسنة 2011 بناء على انقطاعه عن العمل لظروف صحية تتعلق بوالدته .

الإجراء المتخذ حيال الشكوى : تم إرسال الشكوى إلى هيئة النقل العام برقم صادر 845 في 2017/9 ، والتي أفادت بأن الشاكي تم تعينه بتاريخ 2010/3/17 بمهنة سائق بالمجموعة النوعية لوظائف الحركة والنقل ، وصدر بحقه القرار المشار إليه بإنهاء خدمته وآخرين لعدم صلاحيته للعمل بسبب انقطاعه خلال فترة الاختبار ، وبالاطلاع على مبدأ "33" من المبادئ المستقرة في شئون الخدمة المدنية والذي تضمن أن هذا الموضوع يحكمه نص المادة 23 من القانون رقم 74 لسنة 1978 والتي تفرض أصلا أن يكون العامل قد عين واجتاز فترة الاختبار بنجاح حتى يكون قرار تعيينه باتاً ونهائياً ،أما من عُين ولم يجتاز بنجاح حتي يكون تعيينه كأن لم يكن ومن ثم لا يجوز إعادة تعيينه وانما يعد تعييناً جديداً طبقاً للوائح والقواعد العامة المنظمة لذلك، الأمر الذي يتعذر الاستجابة لطلب الشاكي .

شكاوى حقوق المصريين بالخارج

فيما يتعلق بالشكاوى التي ترتبط بحقوق المصريين بالخارج فقد تلقى المجلس ومكتبه خلال العام 2017 /2018، عدد 17 شكوى تضمنت مطالبات لحقوق مصريين يقومون

بالخارج أو يقيمون بالدولة المصرية ولهم حقوق في دولة أخرى لم يتمكنوا من حصولهم عليها .

أرتبطت شكاوى المصريين بالخارج بالحق في التمتع بالحقوق الأساسية مثل المساعدة القانونية (4 شكاوى) ، والقبض التعسفي (4 شكاوى) ، وأيضاً شكاوى تقدم بها مواطنون يبلغون عن اختفاء ذويهم بدولة ما (3 شكاوى) ، وما يرتبط بالاضطهاد في العمل ، ومن له مستحقات مالية بالخارج (4 شكوى) ، وطلبات تتعلق بطلب العودة إلى الوطن (3 شكاوى) ، ومن بعض النماذج التي تعامل معها المكتب :

- شكوى المواطن/ أ . م . ع و التي يتضرر فيها من عدم توافر المساعدة القانونية له بعد القبض عليه بالمملكة العربية السعودية و بحيازته عدد كبير من الأقراص المخدرة . و قد خاطب المكتب (وزارة الخارجية) برقم 789 وأفاد ردها باتخاذ عدد من الإجراءات التي من شأنها توفير المساعدة القانونية وتحسين أوضاع الشاكى بمحبسه بمنطقة تبوك.

- شكوى المواطنة / ح . ص. م و التي تتضرر من إنهاء خدمتها من عملها بجامعة الملك عبد العزيز بجده . وقد خاطب المكتب الجهة المعنية (وزارة الخارجية) ،وأفاد ردها على المكتب بإرتكاب الشاكية العديد من الانتهاكات و التجاوزات أدت إلى صدور قرار إنهاء خدمتها .

- شكوى المواطنة / ف. م. ص ، و التي تتضرر من عدم توفير المساعدة القانونية له بعد قيام القضاء بالولايات المتحدة الأمريكية ، بإصدار حكم لصالح طليقته في قضية نفقه .

و قد خاطب المكتب جهتي الاختصاص (الخارجية ، الهجرة) و اللتان ورد رديهما على المكتب موضحاً الشكل القانوني الواجب اتخاذه للطعن على الحكم المذكور .

- شكوى المواطنة/ ح . ف. م ، والتي تتضرر من عدم التمكن من الوصول لشقيقها بعد مغادرته البلاد للعمل و وصول معلومات تفيد بتواجده و احتجازه بماليزيا و طلبها إعادته للوطن .

و قد خاطب المكتب جهة الاختصاص (وزارة الهجرة و المصريين في الخارج) و التي أفاد ردها على المكتب باتخاذ الإجراءات و التدابير الهادفة لإعادته للوطن الأم مصر .

- شكوى المواطن /ع .أ.م ، و التي يتضرر فيها من تجاوزات عديدة وقعت بحقه بالخارج أدت إلى عدم حصوله على مستحقات ماليه تخصه و أيضاً الزج به في السجن بعد التعدي عليه و إحداث إصابات به.

و قد خاطب المكتب جهة الاختصاص (وزارة الخارجية) و التي لم ترد على خطابنا حتى تاريخه.

- شكوى المواطن / م . م . ح . أ السجين بسجن الاحساء بالمملكة العربية السعودية وتم مخاطبة وزارة الخارجية للشئون القنصلية بتاريخ 2017/11/14 رقم صادر (706) وأفاد ردها بأن المواطن قد وكل المحامى السعودى / ح . أ وقد صدر ضده حكماً بالقصاص (الاعدام) وتقدم المحامى بالاستناف وفى انتظار الرد من محكمة الاستناف.

- شكوى المواطن / ن . م والمقيم فى قطر الذى يستغيث من من تعرضة للاضطهاد.
وتم مخاطبة وزارة الخارجية للشئون القنصلية والمصريين بالخارج بتاريخ 27/ 2017/12 رقم صادر (816) ولم يتم الرد.

- شكوى أسرة السيدة / س . أ . ج . خ، ، والموجودة حالياً خارج مصر بدولة اليونان للعلاج على أثر إصابتها بجلطة أدت إلى عدم قدرتها على الحركة الا بكرسى متحرك ، ولا تستطيع النزول إلى مصر إلا أيام قليلة نظراً لإرتباطها ببرنامج علاج مكثف لحالتها .

نظراً لأنها قامت باستصدار بطاقة رقم قومى لها فى ديسمبر 2015 تبين بعد صدورها أنه مكتوب بها أنها " آنسة " رغم أنها متزوجة بموجب عقد زواج رسمى موثق بمكتب محفوظات الاسكندرية برقم 506لسنة 1957 ولظروف مرضها وحاجتها للعلاج بالخارج جددت جواز سفرها بموجب البطاقة . ، وتقدم الأسرة هذا الالتماس لتصحيح هذا الخطأ واستصدار بطاقة قومى جديدة متضمنة أنها " أرملة " ، وكذلك انتقال سيارة الخدمة بالمصلحة لتصويرها بمحل إقامتها بالزمالك فور تحديد موعد لذلك حتى تستطيع حجز تذاكر الطيران والقدوم لإنهاء تلك الاجراءات خاصة وأنها توجهت للقنصلية المصرية باليونان وأفادوها بأن السيارة المجهزة لإستصدار بطاقات الرقم القومى للمصريين بالخارج لن تأتى خلال الفترة المقبلة وأن الأمر قد يستغرق بعض الوقت لحين إنهاء عملها بدولة أخرى ، وقد تم مخاطبة وزارة الداخلية وأفاد ردها أنه تم التواصل مع المدعو / جورج ليون فيكتور " نجل سالفة الذكر – يوناني الجنسية " وإحاطته علما بالإجراءات والمستندات المطلوبة لتنفيذ ملتمسهم فور إحضارها .

المحور الثاني : تعاون الجهات مع المكتب

مما لاشك فيه أن تعاون الجهات الحكومية المختصة مع مكتب الشكاوى في إطار ما يحيله المكتب من مخاطبات بشأن الشكاوى المقدمة إليه هو المحور الأساسي في عمل المكتب ، لذا أفرد التقرير محوراً كاملاً يتناول فيه تعاون الجهات مع المكتب ، و لعل أبرز ما يمكن طرحه في هذا المحور الهام هو تسليط الضوء على طبيعة تعاون الجهات الحكومية والهيئات الأخرى مع مكتب الشكاوى .

يعمل المكتب بهدف الوصول بالشكوى التي وردت إليه إلى الحصول على رد بشأنها من الجهة المعنية التي يكون من اختصاصها تلبية مطلب الشاكي وإزالة أسبابها إن صح ادعائها ، لذلك يكون رد الجهة في حد ذاته غاية من غايات المكتب حيث يعول عليه

المكتب كثيراً و بدوره يستند المواطن له في ترتيب إجراءاته التي تحسن من وضعه القانوني و تقربه من الحصول على حقه .

و قد ورد للمكتب عدد 599 رد من مختلف الجهات التي خاطبها المكتب (وزارات – محافظات – جهات عامه مستقله – جهات خاصه و شركات) ، في حين أن المجلس ومكتبه وفقاً لما تم تسطيره في المحور الخاص بالشكاوى قد أحال عدد 1359مخاطبة لتلك الجهات ، و بالاتصال بنفس النقطة المتعلقة بالأعداد قبل الولوج للمضمون فإننا نجد أن نسبة الردود تعتبر 44,07 % من إجمالي الخطابات المرسلة من المكتب ،حيث تلقى المكتب من 18 وزارة 502 رد ، ومن 14 محافظة 29 رد ، ومن عدد 6 جهات وهيئات حكومية 68 رد .

قام المكتب بمخاطبة 23 وزارة بواقع 991 مخاطبة بينما تم الرد من 20 وزارة فقط بواقع 502 رد بنسبة 50,65 % من إجمالي ما تم إحالته إليهم ، كما خاطب المكتب 22 محافظة بواقع 160 مخاطبة بينما تلقى المكتب 29 رد من 14 محافظة فقط بنسبة 18.12 % من إجمالي ما تم إحالته إلى المحافظات ، خاطب المكتب 13 هيئة وجهة ذات صلة بما تضمنته بعض شكاوى المواطنين بواقع 208 مخاطبة بينما قامت بالرد على المكتب 6 من تلك الهيئات والجهات فقط بواقع 68 رد بنسبة 32,69 % من إجمالي ما تم إحالته إلى تلك الهيئات والجهات .

ومن أشكال التعاون المثمر بين المكتب وعدد من الجهات نجد أن لدى المكتب نماذج تعكس إيجابية هذا التعاون ومن أهم تلك النماذج هو نموذج تعاون كلاً من وزارة الداخلية والنيابة العامة ، ووزارة القوى العاملة ، ووزارة الهجرة وشؤن المصريين بالخارج ، حيث شكلت نسب الردود الواردة من تلك الجهات نسبة مرتفعة مقابل ما تم إحالته إليهم من مخاطبات وعلى سبيل المثال لا الحصر نجد أن وزارة الداخلية مثلت نسبة ردودها 67.32

% حيث تعتبر هي الجهة الأعلى في نسبة ردودها على المخاطبات المرسلة إليها من المكتب.

و بالنسبة لمحتوى الردود و تقييمها على المستوى الفني و الذى نعتبر فيه أن تحريك وضع الشاكي هو المعيار الأساسي في اعتباره إيجابياً ،أما الرد السلبى هو الذى يبقي وضع الشاكي دون تحريك أو تغيير سواء بعدم الاعتراف بحقه أو بالإشارة إلى تلبية مطلبه في الشكوى ، ووفقاً لهذا المعيار فإن عدداً كبير من الردود الواردة من الجهات المختصة تدخل في التقييم السلبي ، حيث تأخذ أشكال تلك الردود عدة أنماط منها تكرار مضمون مخاطبة المكتب دون محاولة من الجهة بتغيير واقع الشكوى ، أو استخدام جمل تقليدية متكررة لا تفسر ما قامت به الجهة من إجراءات وهذا كله يؤثر سلباً على تلبية مطالب أصحاب الشكاوى .

وبدراسة تعاون الجهات المعنية مع المكتب تلاحظ أن المخاطبات المتبادلة بين المكتب و الجهات تتسم بالجمود رغم ما طرأ على آليات التواصل من تطوير لتوفير الوقت و المال و ضمان تواصل أفضل ، كما أن التأخير فى بعض الحالات يكون عاملاً حاسماً ويؤدى إلى عدم جدواه لانتفاء الضرر أو تفاقمه .

وفيما يتعلق بالشكاوى التي تحتاج إلى التعامل معها بشكل عاجل يقوم المكتب بالتواصل المباشر مع الجهة المعنية وذلك عبر اتصال هاتفي ، والذي يعتبر شكل أخر من أشكال التواصل والتعاون مع الجهات المختصة .

ولا يسرى هذا التقييم على مجمل المراسلات إذ حسنت بعض الجهات من أسلوب ردها على المجلس والحرص على معالجة الشكاوى وإن كانت تظل تلك الجهات محدودة من ومن بينها الجهات التي أنشأت أقساماً أو مكاتب لحقوق الإنسان بدواوينها حيث سهلت مخاطباتها أعمال المجلس .

ويأمل المكتب دائماً في تعزيز صور التعاون مع كافة الجهات المختصة بالدولة من أجل تحقيق مطالب الشاكين.

ونشير فى هذا الصدد إلى أن أداء المحافظات المختلفة بأجهزتها المحلية لا يرقى للمستوى المطلوب في التعامل مع شكاوى المواطنين ، ويستدعى هذا ضرورة تطوير مكاتب خدمة المواطنين بالمحافظات حتى تتواكب مع باقي قنوات التعامل مع المواطنين وشكواهم بالأجهزة التنفيذية والخدمية وحثهم على التعامل الإيجابي مع شكاوى المكتب.

❖**ملاحق إحصائية**

❖**حصر أعداد وتصنيف الشكاوى 2018/2017**

أولاً : حصر اعداد الشكاوى

(أ) حصر الشكاوى وفقاً للحقوق

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الحقوق المدنية والسياسية	حقوق مصريين بالخارج	حفظ نهائي	أجمالي
424	2891	17	270	3602

(ب) حصر الشكاوى وفقاً لطُرق الوصول

حضور	بريد	فاكس	بريد إلكتروني	تلغراف	مكاتب متنقلة	إجمالي

2725	500	261	75	14	27	3602

(ج) حصر الشكاوى وفقاً للتصنيف النوعي

نوع	العدد
ذكر	3309
انثى	221
مجمع	47
اجمالى	3334

(د)حصر الشكاوى وفقاً للتوزيع الجغرافي

م	المحافظة	العدد
1	القاهرة	664
2	الجيزة	595
3	الشرقية	411
4	بنى سويف	93
5	الإسكندرية	134
6	الدقهلية	226
7	دمياط	87

8	الفيوم	99
9	الغربية	115
10	أسيوط	60
11	الإسماعيلية	119
12	كفر الشيخ	71
13	المنيا	190
14	المنوفية	91
15	شمال سيناء	12
16	بورسعيد	19
17	القليوبية	195
18	البحيرة	126
19	أسوان	38
20	قنا	19
21	سوهاج	57
22	الأقصر	10
23	الوادي الجديد	2
24	جنوب سيناء	3
25	السويس	19
26	البحر الأحمر	7
27	مرسى مطروح	2
	غير مبين	33
	الإجمالي	3577

ثانياً : حصر الشكاوى وفق تصنيفاتها الفرعية

(أ) حصر بالتصنيفات الفرعية لملف الحقوق المدنية والسياسية

تصنيفات الشكاوى	العدد
الحقوق المدنية والسياسية (450 شكوى)	
الحق فى الحياة (مواجهة كافة اشكال العنف المؤدية للوفاة)	–
الحق في السلامة الجسدية" تعذيب"	29
الحق في الحرية و الأمان الشخصي (انتهاك حرمة السكن)	20
التعسف في استخدام السلطة	44
استغلال السلطة والنفوذ	55
اجلاء مصير	4
تحديد جلسة نقض	–
اتخاذ الإجراءات الشرطية و القانونية	23
طلب أعفاء من فترة مراقبة	–
ادعاء تلفيق قضايا	10
قبض تعسفي	5
طلب إعادة فتح تحقيق	12
اضطهاد وسوء معاملة	1
اختفاء قسري	120
استعجال جلسة نقض	5
احتجاز غير قانوني	12
الحق في الحماية من العنف المجتمعي " أعمال بلطجه"	9

الحق فى المُحاكمة العادلة والمُنصفة" تنفيذ حكم قضائي"	31
الحق فى المحاكمة العادلة والمنصفة " إخلاء سبيل على ذمة التحقيقات	9
الحق فى المحاكمة العادلة والمنصفة " إعمال القانون الأصلح للمتهم "	–
الحق فى المحاكمة العادلة والمنصفة " سلامة سير إجراءات التقاضي "	1
مواطنة	–
طلب استخراج أوراق قضائية	1
إضراب عن الطعام	12
حق في تكوين جمعيه	1
حفظ / عدم كفاية البيانات والمعلومات	45
القواعد النموذجية الدنيا لمُعاملة السجناء(2441 شكوى)	
طلبات تطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمُعاملة السجناء	25
طلبات نقل سجون	122
طلبات إفراج صحى	100
الحق فى الرعاية الصحية	121
طلبات لجنة العفو الرئاسى	1948
طلب زيارة	31
طلبات إفراج شرطي	82
الحق فى السلامة الجسدية	7
حق السجناء في التعليم	3
اضطهاد وسوء معاملة	11
إجمالي حصر ملف الحريات 2866 شكوى	

بداية الجدول

(ج): حصر بالتصنيفات الفرعية لملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تصنيفات الشكاوى	العدد
الحقوق الاجتماعية (173 شكوى)	
الحق في الرعاية الصحية : علاج على نفقة الدولة	30
الحق في بيئة نظيفة	4
حق الكفاية من مقومات الحياة	1
الحق في اصدار وثائق	4
الحق في الرعاية الصحية (اهمال طبى)	14
مرافق	30
الحق في التعليم	13
الحق في الحصول على قطعة ارض	1
طلب تعويض	3
الحق في التضامن الاجتماعي	1
تجاوزات ومُخالفات	57
الحق في التعيين	4
الحق في الرعاية الصحية	5
الحق فى حماية الملكية الخاصة	6
الحقوق العُمالية (97 شكوى)	

اضطهاد وسوء معاملة	18
نقل تعسفي	14
مستحقات مالية	17
فصل تعسفي	4
تجاوزات ومخالفات	3
حق المرأة في العمل	–
طلب عودة للعمل	15
الحق في النقل	11
تعسف من جهة العمل	1
تثبيت في العمل	6
تعديل وضع وظيفي	4
الحق في التعيين	3
استغلال سلطة ونفوذ	1
الحقوق الاقتصادية (159 شكوى)	
طلب تخصيص كشك	10
الحق في السكن	31
الحصول على بيئة نظيفة	–
طلب الحصول على وظيفة	30
طلبات الحصول على معاش	70
طلب الحصول على مستوى معيشة مناسب	5
حق التعاقد لإنشاء مشروعات اقتصادية	–
تكافل وكرامة	6

طلب مساعده ماليه	5
تجاوزات ومخالفات	2
إجمالي حصر شكاوى الملف 424 شكوى	

(د) : حصر تصنيفات الفرعية لملف حقوق المصريين بالخارج

تصنيفات الشكاوى (17 شكوى)	العدد
الحق فى التمتع بالحقوق الأساسية (مساعدة قانونية)	3
الحق فى التمتع بالحقوق الأساسية (قبض تعسفي)	2
اختفاء	2
اضطهاد في العمل	4
مستحقات مالية	3
طلب افراج	1
الحق في التمتع بالحقوق الأساسية (العودة للوطن)	2
إجمالي	17

❖ **<u>حصر بالمُخاطبات الصادرة عن المكتب خلال العام 2018/2017</u>**

م	الوزارات	عدد المخاطبات
1	مجلس الوزراء	12
2	وزارة الداخلية	631
3	وزارة التضامن الاجتماعي	136

4	وزارة الصحة والسكان	39
5	وزارة الخارجية	14
6	وزارة القوى العاملة	29
7	وزارة الكهرباء والطاقة	13
8	وزارة الزراعة	19
9	وزارة الهجرة وشؤون المصريين بالخارج	6
10	وزارة العدل	8
11	وزارة التربية والتعليم	19
12	وزارة التعليم العالي	9
13	وزارة التموين التجارة الداخلية	15
14	وزارة التجارة والصناعة	2
15	وزارة النقل	3
16	وزارة الدفاع	16
17	وزارة الإسكان	11
18	وزارة البيئة	4
19	وزارة التنمية المحلية	11
20	وزارة الاتصالات	3
21	وزارة الاوقاف	7
22	وزارة السياحة	6
23	وزارة المالية	1
24	وزارة الأثار	2
الإجمالي		1016

	المحافظات	عدد المخاطبات
1	محافظة القاهرة	14
2	محافظة الجيزة	13
3	محافظة الدقهلية	9
4	محافظة المنيا	11
5	محافظه القليوبية	15
6	محافظة الشرقية	13
7	محافظة بنى سويف	10
8	محافظة سوهاج	9
9	محافظة البحيرة	7
10	محافظة الفيوم	11
11	محافظة قنا	5
12	محافظة الاسكندرية	6
13	محافظة كفر الشيخ	3
15	محافظة الاسماعيلية	2
16	محافظة اسوان	3
17	محافظة بورسعيد	7
18	محافظة اسيوط	5
19	محافظة جنوب سيناء	1
20	محافظة المنوفية	1
21	محافظة الوادي الجديد	2
22	محافظة البحر الاحمر	1

23	محافظة دمياط	3
24	محافظة الغربية	7
	الإجمالي	160
م	الهيئات	عدد المخاطبات
1	النيابة العامة	129
2	محكمة النقض	17
3	النيابة الادارية	9
	الإجمالي	155
م	جهات أخري	عدد المخاطبات
1	الشركة القابضة للمياه والصرف الصحي	9
2	الهيئة القومية للبريد	7
3	مشيخة الازهر	9
4	مستشفى الصحة النفسية بالعباسية	4
5	بنك ناصر الاجتماعي	7
6	البنك المركزي المصري	6
7	بنك الاسكان والتعمير	3
8	البنك الأهلي المصري	3
9	رئيس مجلس ادارة الشركة القابضة للصناعات الغذائية	2
10	جامعة المنيا	3
11	رئيس مجلس ادارة شركة الازياء الحديثة	1
	الإجمالي	53
	إجمالي عدد المُخاطبات الصادرة عن المكتب	1359

❖**حصر الردود الواردة من الجهات لعام 2018/2017**

الوزارات		
م	الوزارة	عدد الردود الواردة
1	وزارة الداخلية	408
2	وزارة القوى العاملة	22
3	وزارة الخارجية	8
4	وزارة التضامن الاجتماعي	26
5	وزارة السياحة	1
6	وزارة التربية والتعليم	2
7	وزارة النقل	2
8	وزارة التموين	1
9	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	3
10	وزارة التنمية المحلية	4
11	وزارة الصحة والسكان	8
12	وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة	2
13	وزارة العدل	1
14	وزارة الدفاع	2
15	وزارة التعليم العالي	2
16	وزارة الأوقاف	2
17	وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية	4
18	وزارة الهجرة وشؤون المصريين بالخارج	2

19	وزارة الأثار	2
	الإجمالي	502
المحافظات		
م	المحافظة	عدد الردود الواردة
1	محافظة القاهرة	3
2	محافظة الجيزة	2
3	محافظة الشرقية	2
4	محافظة الإسكندرية	1
5	محافظة القليوبية	2
6	محافظة بورسعيد	1
7	محافظة الدقهلية	1
8	محافظة دمياط	1
9	محافظة الفيوم	2
10	محافظة بنى سويف	4
11	محافظة سوهاج	1
12	محافظة المنيا	6
13	محافظة قنا	1
14	محافظة أسوان	1
15	محافظة الغربية	1
	الإجمالي	29
هيئات وجهات أخرى		
1	النيابة العامة	59

2	الأزهر	4
3	شركة مياه الشرب والصرف الصحي	2
4	سكك حديد مصر	1
5	البنك المركزي الصرى	1
6	البنك الأهلي المصري	1
	الإجمالي	68
	إجمالي جميع اعداد الردود الواردة	599

المحور الثالث :

الأنشطة الميدانية لمكتب الشكاوى وغيره من لجان المجلس ، ووحداته المتخصصة.

- **أنشطة المكتب الأخرى:**

أولاً : الزيارات الميدانية (أسبوع حقوق الإنسان بالمحافظات)

يشارك المكتب في برنامج المجلس القومي لحقوق الإنسان بعنوان أسبوع حقوق الإنسان بالمحافظات ، حيث يتم زيارة كافة محافظات الجمهورية بالتوالي وفق خطة عمل محددة الأهداف من أجل الوقوف على حالة حقوق الإنسان في المحافظات محل الزيارة ، حيث يتواجد فريق عمل المكتب المتنقل بالمحافظة لمدة أسبوع يتم خلاله الاستماع لشكاوى المواطنين وزيارة المنشأة ذات الصلة بكفالة الحقوق الأساسية مثل الأبنية الصحية والتعليمية وغيرها ، وأيضاً إجراء مقابلات مع المسؤولين التنفيذين بكل محافظة لعرض تقرير عن أعمال البعثة وصولاً إلى الاطلاع على خطة المحافظة لتمكين المواطنين من حقوقهم الإنسانية ، وفي هذا السياق قام المكتب بالمشاركة في الزيارات التالية:

زيارة لمحافظة مطروح خلال شهر نوفمبر 2017 ، حيث قام فريق العمل بزيارة العديد من الأماكن بمحافظة مطروح ، وكان من ضمنها (الضبعة – سيوه – سيدى براني – السلوم – مرسى مطروح) وذلك من أجل مقابلة السادة مسئولي المراكز والمواطنين القاطنين بها للوقوف على مدى تمكينهم من حقوقهم الإنسانية ، وتركزت غالبية المشاكل التي تناولتها البعثة خلال الزيارة على الاتي :-

1-مشكلات خاصة بالمرافق (المياه – الكهرباء) .

2-سوء الأوضاع الاقتصادية " بسبب الأوضاع في " ليبيا " .

كما التقى فريق العمل بالسيد محافظ مطروح وتم مناقشة أهم ما رصدته البعثة ، والعمل على إزالة أسباب الكثير من شكاوى المواطنين المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، كما نظم فريق العمل ورشة عمل بالمحافظة للتعريف بدور المكتب حضرها ممثل عن محافظ مطروح وعدد من المسؤولين التنفيذين بالمحافظة ، وأيضاً عدد من ممثلي منظمات المجتمع المدني بالمحافظة ، كما تلقى فريق العمل وعد من محافظ مطروح بالعمل على تخصيص مقر للمجلس القومي لحقوق الإنسان بالمحافظة حرصاً منه على تعزيز مسيرة حقوق الإنسان ولما لمسه من دور فعال للمجلس القومي لحقوق الإنسان .

زيارة لمحافظة أسوان خلال شهر أكتوبر 2017 ، شارك باحثو المكتب في برنامج حقوق الإنسان بالمحافظات في زيارته لمحافظة أسوان أجرى فريق عمل البعثة العديد من المقابلات مع المواطنين وأصحاب المشكلات الفردية ، وأيضا مع القيادات المجتمعية للوقوف على المشكلات الجماعية او تلك التي تهم عدد كبير من المواطنين سواء جغرافياً او موضوعياً .

زارت البعثة الادارات الحكومية بالمحافظة وتقابلت مع المسئولين التنفيذين واستمعت البعثة الى شرح حول المشكلات والحلول التي نفذت أو تلك التي مازالت تحتاج الى الدعم والمخصص المالي أو التي مازالت في مرحلة البحث والدراسة والتجارب .

كما نظمت البعثة مؤتمراً حول " حقوق الإنسان في أسوان الآفاق والتحديات" ضمن برنامج عملها عقب قضائها اسبوع بالمحافظة ، حيث تناول المؤتمر مناقشة ما تم رصده ونتائج أعمال البعثة مع السادة الحضور بهدف الوصول إلى خطط عمل تنفيذية أقرب للتطبيق الواقعي.

وأجرت البعثة مقابلة مع السيد المحافظ وتم عرض كل ما تم رصده بالمحافظة من ايجابيات وسلبيات ، وابدى سيادته التجاوب التام مع المجلس وجهوده وناقش البعثة في بعض المشكلات والسلبيات بالمحافظة والجهود المبذولة لحل تلك المشكلات والتعامل معها ، واقترح سيادته ضرورة عقد لقاء موسع مع السيد اللواء السكرتير العام للمحافظة والقيادات التنفيذية بالمحافظة لعرض المشكلات والاستماع الى الانجازات والجهود المبذولة من قبل الدولة فيها للوصول الى الحلول الفاعلة ، وابدى السيد المحافظ موافقته المبدئية على تخصيص مقر للمجلس لأنشاء فرع بمحافظة اسوان ، ووافق سيادته على التعاون والتنسيق في متابعة الانتخابات القادمة .

ثانياً : بعثات تقصي الحقائق

1-بعثة لتقصى حقائق أحداث جزيرة الوراق

أوفد المجلس القومى لحقوق الإنسان فى2017/7/20فريق من الأمانة العامة لمتابعة ورصد الأحداث التى صاحبت عملية ازالة التعديات على الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة جزيرة الوراق شمال محافظة الجيزة .

حيث انتقل الفريق الى نيابة قسم أول شبرا الخيمة للإطلاع على سير التحقيقات بشأن واقعة القبض على عدد من مشيعى جنازة المواطن/ سيد الطفشان ـ الذى لقى مصرعة اثناء المصادمات التى صاحبت عملية ازالة التعديات على الأراضى المملوكة للدولة بجزيرة الوراق حيث التقى بالسيد وكيل النيابة المختص الذى افاد بأن التحقيقات لا تزال جارية بشأن الواقعة وانه قد تم القبض على 9أشخاص. وتوجيه الاتهام لهم بالتجمهر وقطع الطريق والتعدى على السلطات وتم تجديد الحبس لهم 15 يوم بمعرفة قاضى التجديد .

ثم اتجه الفريق لمسرح الأحداث بشارع النادى حيث الموقع الذى حدثت المصادمات بين الأهالى والشرطة وأدت إلى سقوط المواطن سيد الطفشان والتقى شهود العيان من سكان الشارع .

- صباح يوم الأحد 2017/7/16 شاهدوا عدد من تشكيلات قوات الأمن المركزى تم انزالها من عبارات على الجزيرة فى أربعة قطاعات من الشمال والجنوب والشرق والغرب لمحاصرة الجزيرة والشروع فى انزال المعدات من جهة البر الموازى لمركز الشباب المواجه لمنطقة شبرا الخيمة بشارع النادى ، فتجمع الأهالى مكونين جدارا بشرياً لمنع إنزال المعدات فى حضورمساعد مدير الأمن اللواء رضا العمدة الذى حاول إثناء الأهالى إلا أنهم رفضوا واستمروا فى موقعهم على شاطئ الجزيرة مما دفع القوات الأمن إلى التدخل من الجهة الغربية للجزيرة حيث تم استدعاء فرق قوات الأمن المركزى لفض التجمع مما دفع الأهالى بالتراشق بالألفاظ والسباب مع القوات فحدث الأشتباك باستخدام الحجارة والطوب من جانب الأهالى والغاز المسيل للدموع من جانب القوات وأمر الضابط المرافق الجنود بفض التجمع والأشتباك بأستخدام الهروات والخرطوش فتدخل أحد المواطنين(يدعى سيدالطفشان) للحيلولة دون الأعتداء على النساء ـ المتجمعات أمام الشاطئ لمنع تنفيذ

الإزالة على منازلهن . فأطلق الضابط طلقة خرطوش فى مواجهته فأودت بحياته على الفور نظرالقرب المسافة فتجمع الأهالى من باقى مناطق الجزيرة و بدؤا فى القاء الحجارة والطوب على القوات التى استمرت فى اطلاق الغاز وطلقات الخرطوش ثم تم سحب القوات و توقفت عملية الأنزال

- كما اجتمع الوفد مع مجموعة من المواطنين(من القيادات الطبيعية وشهود العيان وأسرالمقبوض عليهم) بمنزل أحد حائزى الاراضى بالجزيرة ويدعى/حسين زيدان حيث أفادوا بأن أحداث الواقعة بدأت منذ أربعة أشهر حيث حضرعدد من ممثلى الأمن واجتمعوا مع عدد من الأهالى وقالوا بأن التنفيذ والإزالة سيكون على التعديات التى تمس حرم النهر فى نطاق 30متر بمحيط الجزيرة بالكامل بالإضافة إلى عدد من الأراضى الفضاء التى تتبع وزارة الرى فقط ثم يعقب ذلك نقاش مجتمعى موسع حول موقف الجزيرة وبحث سبل تطويرها بشكل عام ، ولقى هذا العرض قبولا من الأهالى وكان هناك اجماع على التطوير أو حتى إقامة أية مشروعات على أرض الجزيرة طالما ذلك يحقق الصالح العام للدولة ولكن مع تعويض المضارين وفقا لصحيح القانون وبعد انذارهم ومنحهم الفرصة لإيجاد بديل .أسوة بما سبق فيما تم من ازالات للمنازل التى كانت تعترض كوبرى محور روض الفرج .

- إلا أنه فى ذلك اليوم تم اعلامنا بأن التنفيذ سيشمل هدم حوالى 700 عقار بخلاف ما قالوا ثم بعد ذلك فوجئ الأهالى بنزول قوات الجيش بتأمين مواقع الإنشاءات الخاصة بالمحور ، ثم قامت قوات الأمن بتحميل المعدات الثقيلة على العبارات بالإضافة لوجود مايقرب من حوالى 600 عامل حفر يدوى وبدأو عملية إنزال داخل الجزيرة ، كما بدأو عمليات إزالة عشوائية وصلت لإزالة مايقرب من 30 منزل ، كان هناك مخبز يتواجد به عدد من النساء ، قاموا بمحاولة وقف قوات الأمن إلا أن الأمن قام بضربهم بالهراوات وصدر أمر من ضابط للجنود بإطلاق النار الخرطوش وقام الأهالى بمبادلتهم بالحجارة ،

وكان من ضمنهم حالة الوفاة التى وقعت وأكد المتحدث على أنه رأى جثمانه بنفسه وبه العديد من مكان الشظايا بوجههة وجسدة ، ثم قامت قوات الأمن بالقبض على المصابين الذين وقعوا نتيجة الإشتباكات ، ونفوا إطلاق أى نار على قوات الأمن كما إدعت القنوات الإخبارية والأمن .

قد تلاحظ للبعثة أن الصادر بحقهم قرارات إزالة غير معلومين ، وأنه لم يسبق إخطار الأهالي من قبل المختصين ، أو إرسال أية إنذارات بالإخلاء، إضافة الى أن ما تم تنفيذه من قرارات الإزالة قد تم بشكل عشوائي غير مدروس، ناهيك عن الأعداد الكبيرة لقوات الأمن التي نزلت للجزيرة مع منح العاملين بمحور روض الفرج إجازة لمدة 10 أيام مما أثار الذعر بين الأهالي وكان له بالغ الأثر في تصاعد الأحداث الى ذلك الحد.

2-زيارات ميدانية لمتابعة التقدم

لجنة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية بالمجلس تتفقد مشكلة المياه والصرف الصحى في الفيوم .

فى سياق متابعة التقدم في تحقيق الهدف السادس من خطة التنمية والمعني بضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة للبدء في متابعة مدى التقدم في تحقيقه.

نظمت لجنة الحقوق اللإقتصادية والإجتماعية بالمجلس زيارة ميدانية إلى محافظة الفيوم لتفقد أوضاع ومشكلات الصرف الصحى يوم الأربعاء الموافق 2017/9/27 شارك فيها أ / كمال عباس (أمين لجنة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية) أ / أسماء فوزى وأ / شيرين المصرى ، ود / نادر علام ، أ / محمود وافى .

3-زيارة مركز أبشواي (قرية شكشوك):

بداية توجه فريق عمل المجلس إلى الوحدة المحلية بقرية شكشوك، وتمت مقابلة م. أيمن عزت رئيس الوحدة المحلية، والذي عرض المهام التي تقوم بها الوحدة المحلية بالقرية. وذكر أن عدد سكان القرية يبلغ ما يقرب من 30 ألف نسمه، وأن النشاط الاقتصادي الأساسي للقرية يتمثل في الصيد، حيث تقع القرية على بحيرة قارون. وقد حضر المقابلة كذلك كلا من أ/ عماد الدين سيد عبد المعبود، رئيس مجلس إدارة جمعية تنمية المجتمع بشكشوك، والسيد/ على رمضان عبد الحفيظ، نقيب الصيادين.

وأوضح السادة الحضور أن أهم المشكلات التي تواجه القرية تتمثل في:

مشكلات المرافق الأساسية:

- قلة الموراد المائية اللازمة للزراعة، حيث تقع القرية في نهايات بحور الري.
- إنقطاع المياه بشكل مستمر عن المنازل، وبعض القرى التابعة لمركز أبشواي تستمر إلى ثلاث أيام.
- الاعتماد على نظم الصرف الصحي البدائية، وتوقف أعمال محطة معالجة الصرف الصحي.
- تلوث الترع والمصارف المائية نتيجة لإلقاء المخلفات والقمامة بها.

مشكلة تلوث بحيرة قارون:

- تلوث بحيرة قارون، الأمر الذي أثر سلبيا على الثروة السمكية والنشاط الاقتصادي الأساسي للقرية، مما أدى إلى هجرة العديد من الصيادين للعمل في محافظات أخرى، أو العمل في مجالات أخرى.

وفي هذا الإطار أشار نقيب الصيادين إلى وجود " طفيل الأيزبودا " بمياه البحيرة والذي جاء مع " الزريعة " القادمة من البحر المتوسط، وأوضح أن المشكلة تفاقمت نتيجه عدم

وجود أعداء طبيعيين لذلك الطفيل في بحيرة قارون مثلما يوجد في البحر المتوسط، وبالتالي فقد انتشر بالبحيرة وأدى إلى القضاء على الثروة السمكية. كما قل منسوب بحيرة قارون إلى ما يقرب من مترين، وزاد معدل الملوحة بها، نتيجه لقلة الصرف الزراعي الموجه إلى البحيرة، مما ساهم في القضاء على بعض الأحياء المائية المتواجدة بالبحيرة نتيجة لتغير البيئة المائية وخصائصها. كما أشار إلى توقف بيع "الزريعة" لصيادي بحيرة قارون من جانب وزارة الزراعة نتيجه للتلوث والمعرفة المسبقة لعدم إمكانية تكاثرها بالبحيرة.

المقترحات التي أثارها السادة الحضور لحل مشكلات المحافظة:

ما يتعلق بمشكلات المرافق الأساسية:

- مد خط مياه جديد بسعة كبيرة إلى قرية شكشوك.
- تفعيل الرقابة على خدمات الري للقضاء على سرقة مياه الري.
- إنشاء شبكات صرف صحي في محافظة الفيوم في كامل مراكزها والقرى التابعة لها.
- الاعتماد على العمالة من محافظة الفيوم في كافة المشروعات التي تتم بالمحافظة.
- الارتقاء بخدمات الكهرباء، وتطوير الطرق، وتدوير المخلفات.

ما يتعلق بمشكلات بحيرة قارون:

- زيادة مياه الصرف الزراعي الموجه إلى بحيرة قارون، لزيادة منسوب المياه، وتقليل نسبة الملوحة، والقضاء على "طفيل الأيزبودا".
- تعاون وزارة الزراعة، هيئة الثروة السمكية، وزارة الموارد المائية والري لحل مشكلة بحيرة قارون وحمايتها من التلوث. أو تشكيل إدارة خاصة بالبحيرة تكون مسئولة عنها بشكل كلي لضمان فعالية وسرعة عملية إتخاذ القرار.

- تخصيص معاشات مؤقتة للصيادين من وزارة التضامن الاجتماعي لحين حل مشاكل بحيرة قارون (يبلغ عدد الصيادين في البحيرة ما يقرب من 20 ألف صياد).
- منع الصرف الصحي في بحيرة قارون، وتغليظ العقوبة على من يقوم بذلك.

إعادة زراعة الأرز بالمحافظة، لزيادة مياه الصرف الزراعي الموجه إلى البحيرة.

ثالثاً : زيارات السجون وأقسام الشرطة

أ – زيارة سجن المرج في 13 فبراير 2018

فى إطار خطة المجلس القومى لحقوق الإنسان لمتابعة حالة أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية بشكل عام لتحقيق الدور المنوط به فى حماية وتعزيز حقوق الإنسان، ، أوفد المجلس بعثة لزيارة منطقة سجن المرج ، تشكلت من (الأستاذ / محمد عبد العزيز – عضو المجلس والسادة / أعضاء الأمانه العامة بالمجلس نبيل شلبى و معتز فادى و أحمد نصر ومحمد عبد الباقى و عمرو وجدى ، حيث التقت البعثة بالسيد اللواء الدكتور / مصطفى شحاته مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة السجون وعدد من قيادات وزارة الداخلية بقطاعات السجون وحقوق الانسان والمباحث والقائمين على منطقة سجن المرج وقد أبدى السيد مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة السجون ، والسادة قيادات مصلحة السجون وقطاع حقوق الإنسان تعاونا ملحوظاً مع البعثة.

أولا: الجولة الميدانية لتفقد أوضاع السجن

استمرت البعثة فى عملها لمدة قاربت الخمس ساعات ، حيث أجرى أعضاء وفد المجلس جولة ميدانية بالسجن شملت: (المنطقة الزراعية – محطة الإنتاج الحيوانى– مكتبة السجن – فصل تعليمى لمحو أمية السجناء– أماكن إستقبال زيارات الأهل للسجناء

– المخبز – المغسلة – المطبخ – الملاعب الرياضية – المستشفى – العنابر – مراكز التأهيل والتدريب للسجناء – مصنع الحلاوة – الأماكن المخصصة ممارسة الشعائر الدينية للسجناء). واصدرت البعثة تقريراً تفصيلياً عن هذه الزيارة حمل فى مجمله صورة إيجابية عن مرافق السجن ، وشهادات إيجابية من النزلاء والزائرين ، يتوقف هذا الموجز عند ثلاثة مشاهد منها :

أماكن إستقبال الزيارات : بدأت البعثة جولتها من مناطق إستقبال الزيارات وهى أماكن مخصصة للإنتظار تسع اعداد كبيرة من أهالى النزلاء ، والتقى الوفد بعدد من أسر النزلاء والإستماع لهم حول ما إذا كان هناك ملاحظات لهم أثناء الزيارة وكانت ملاحظتهم إيجابية .

مراكز التأهيل والتدريب :- يعد مركز التدريب والتأهيل هو من المراكز التى يتم إدماج النزلاء به ممن يحتاجون إلى التدريب وتعلم الحرف الجديدة أو أصحاب الحرف اليدوية، وقد تعاونت مصلحة السجون فى هذا الإطار مع مركز التأهيل بوزارة الإسكان لتدريب السجناء على الحرف مثل الكهرباء والنقاشة والنجارة والحدادة، ويُمنح السجين على أثرها شهادة تدريب متوسط المهارة معتمدة من وزارة الاسكان يستفيد منها السجين بعد خروجه للعمل بالشركات .

المستشفى : تضم عدداً من العيادات المجهزة على مستوى جيد من الأجهزة الطبية والأطباء المختصين فى جميع المجالات وعدد من الإستشاريين ، وتقدم الخدمات الطبية مجاناً دون مقابل ، كما تقدم العلاج مجاناً ، وكل سجين لدية بطاقة علاج طبية خاصة به .

ثانيا : إجراء عدداً من اللقاءات مع السجناء كان أبرزهم :

مقابلة مع **السجين /** ماهر عبدربه أحمد – موريتانى الجنسية – والذى يقضى عقوبة السجن المؤبد فى تهمة الاتجار فى المخدرات منذ عام 1996 ، ويعمل كمُصنع فى الشون الإدارية بالسجن ويتقاضى مرتب 1200 جنيه ، يتم إيداعه فى خزينة السجن، ويحصل على ما يريده فى شكل كوبونات. أكد السجين على حسن معاملته من جانب إدارة السجن وتلبية جميع احتياجاته ، وأضاف أنه سيتم الإفراج عنه قريبا مستفيذا من تعديل قانون الإجراءات الجنائية.

ويوصى المجلس القومى لحقوق الانسان بضرورة أن يحتذى بسجن المرج حيث يعد من السجون المميزة ، حيث يتيح السجن فرص التدريب والتأهيل الذين يرغبون ومؤهلون صحياً لتعليمهم الحرف المختلفة والتى يمنحون على أثرها شهادة تدريب متوسط المهارة معتمدة من وزارة الاسكان ، يستفيد منها السجين بعد خروجه للعمل بالشركات المختلفة ، كما يستفيد السجناء من الآجور الشهرية مقابل تصنيعهم فى الحرف المختلفة بالسجن .

ب- زيارة المجلس لعدد من أقسام الشرطة بتاريخ 28 / 2 / 2018

فى ظل التعاون بين المجلس القومى لحقوق الإنسان ووزارة الداخلية فى تنفيذ الخطه المتفق عليها سابقاً بشأن زيارة أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية،ومتابعة أوضاع المحتجزين بها ، فقد أوفد المجلس بتاريخ 28 فبراير ٢٠١٨ بعثة ضمت كل من د/ صلاح سلام ، والأستاذ/ محمد عبدالعزيز أعضاء المجلس وعدد من باحثى الأمانة الفنية بالمجلس وكذلك بمشاركة عدد من قيادات قطاع حقوق الانسان بوزارة الداخلية وعدد من قيادات مديرية أمن القاهرة ، وذلك لزيارة بعض أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز الملحقة بها والتابعة لمديرية أمن القاهرة ،وهى (قسم شرطة قصر النيل ، الشرابية ، مصر الجديدة ، وأيضاً سجن النهضة المركزى) حيث قامت البعثة بتفقد أوضاع المحتجزين والتأكد من مدي مراعاة المعايير الحقوقية داخل تلك المقارات الشرطية .

أولاً : قسم شرطة قصر النيل

كان فى إستقبال أعضاء البعثة مأمور القسم ورئيس المباحث وعدد من قيادات وزارة الداخلية وتحديداً من قطاع حقوق الإنسان بالوزارة وقطاع الأمن العام حيث تم عقد لقاء فى بداية الجولة فى مكتب مأمور القسم تم خلاله تناول الغرض من الزيارة وقام السيد مأمور القسم بعرض ماتم من تطوير داخل أماكن الإحتجاز وكذلك دور مكتب حقوق الإنسان فى تلقى البلاغات وكيفية التعامل معها ، ثم تلى ذلك قيام أعضاء البعثة بجولة داخل القسم ، بدأت بمكتب حقوق الإنسان ، تلى ذلك زيارة النوبتجية حيث يتم تحرير المحاضر من قبل المواطنين وبسؤال المسئولين بالنوبتجية أكدوا أن هناك تعليمات بالتعاون مع المواطنين من أجل تقديم خدمة جيدة بدون أدنى عناء على المواطن ، تلى ذلك زيارة مكتب رئيس المباحث والإستماع إليه عن طبيعة الجرائم فى النطاق الجغرافى لدئرة القسم والذى أكد على أنه مثل باقى المناطق ، ثم إنتقل أعضاء البعثة بعد ذلك إلى معاينة أماكن الإحتجاز بالقسم ، وبدأت بغرفة صغيرة مخصصة لكبار السن كان يوجد بها ثلاثة محتجزين وبالتحدث إليهم عن مدى ملاءمة المكان وتقديم الخدمات إليهم أفادو بأن المكان مناسب ونظيف وأشادو بالمعاملة الجيدة من قبل المسئولين بالقسم ، كما تلاحظ وجود تكييف ولكنه لا يعمل ، وبالإنتقال إلى باقى غرف الإحتجاز وعددها غرفتين تلاحظ تناسب أعداد المحتجزين مع مساحة الغرف ، كما تلاحظ وجود تهوية جديدة لوجود التكييفات بجميع الغرف ، وبسؤال المحتجزين عن الزيارات أكدو السماح لهم بالزيارات بصفة دورية ، وأضاف أحد المحتجزين قائلاً أنه لم يتم زيارته من قبل أفراد أسرته وأنهم لا يعلمون بمكان تواجده وبسؤال مأمور القسم عن هذه الحالة أفاد بأنه تم التواصل أكثر من مرة من خلال وسائل الإتصال التى أتاحها المذكور ولم يتلقى القسم أى إستجابة .

ثانياً : قسم شرطة الشرابية

إنتقلت البعثة بعد ذلك إلى زيارة قسم شرطة الشرابية ، وهناك تم عقد لقاء بمكتب مأمور القسم حيث تم شرح التطورات التى حدثت فى تسهيل حصول المواطن على الخدمة المقدمة من قبل القسم ، وكذلك دور القسم فى تخفيف الأعباء على المواطنين فى تقديم طلبات الحج حيث تم تجهيز خيمة خاصة لخدمة المواطنين والتسهيل على كبار السن فى تقديم الطلبات .وأيضا تحسن أوضاع المحتجزين.

بعد ذلك تحركت البعثة إلى مكتب حقوق الإنسان والإطلاع على الدفتر الخاص بالشكاوى المقدمة إلى المكتب وتناول بعضها مع الضابط المسئول عن المكتب وكذلك سؤاله حول الدورات التدريبة التى تلقاها لتؤهله للعمل بكتب حقوق الإنسان ، تلى ذلك زيارة النوبتجية والإستماع إلى المواطنين اللذين يقومون بتحرير المحاضر واللذين أكدوا على أن الأمور جيدة وليس لديهم أى شكاوى من الخدمات التى يقدمها القسم .

إنتقل أعضاء البعثة بعد ذلك إلى أماكن الإحتجاز بالقسم وقد تلاحظ للبعثة من خلال معاينتها لغرف الإحتجاز وجود غرف ملائمة من حيث التناسب بين أعداد المحتجزين والمساحة والتهوية الجيدة لوجود التكييفات والمراوح ، وبالتحدث مع المحتجزين حول مدى تمتعهم بحقوقهم داخل مكان الإحتجاز أشادو بالمعاملة الجيدة من قبل المسئولين بالقسم وأكدو على عدم وجود شكاوى ، وأكد مأمور القسم بأن أحد المحتجزين عانى من المرض الشديد وعلى الفور قامت سيارة الإسعاف بنقله إلى المستشفى ليتلقى العلاج .

ثالثاً : قسم شرطة مصر الجديدة

بدأت البعثة عملها بعقد لقاء مع مأمور قسم مصر الجديدة وعدد من الضباط بالقسم وإستمعوا من خلاله إلى شرح عن القسم وطبيعة الخدمات المقدمة للمواطنين وأوضاع المحتجزين ، ثم قامت البعثة بعمل جولة داخل القسم بدأتها بالنوبتجية ومكتب حقوق

الإنسان ومنها إلى غرف الإحتجاز وبمعاينتها تلاحظ وجود غرف إحتجاز ملائمة من حيث التناسب بين أعداد المحتجزين والمساحة والتهوية الجيدة لوجود المكيفات والمراوح ، وأكد المحتجزون على أنهم ليس لديهم أى شكاوى فى هذا الصدد كما أكدوا على حسن المعاملة من قبل إدارة و أنهم يحصلون على زيارتين فى الأسبوع ويسمح بدخول كل ما يحتاجونه بعد تفتيشه ، وأكد السيد مأمور القسم بأنه يُسمح لمفتش الصحة بالتأكد من مدى ملاءمة أماكن الإحتجاز مع الإرشادات الصحية واجبة الإتباع . وأثناء التواجد بالنوبتجية فوجئ أعضاء البعثة بسيدة فى حالة مزرية حيث أن زوجها حالته الصحية سيئة للغاية وبحاجة لإجراء عملية جراحية حيث قام الدكتور صلاح سلام عضو المجلس بأخذ بيانات زوجها وأكد تبنيه للحالة بشخصه ومتابعتها .

رابعاً : سجن النهضة المركزى

إختتمت البعثة جولتها بزيارة سجن النهضة المركزى والذى يعد من أماكن الإحتجاز والمخصص المحبوسين إحتياطياً على ذمة القضايا ، حيث بدأت الزيارة بتفقد الأماكن المخصصة للزيارات بالسجن والتحدث إلى مأمور السجن عن مدة الزيارة ومدى السماح بدخول الأغذية والمتعلقات الشخصية والذى أفاد بأن مدة الزيارة ربما تكون قصيرة نسبياً ولكن السبب فى ذلك هو زيادة أعداد المحتجزين فلابد من تقليل مدة الزيارة حتى يتمكن جميع المحتجزين من مقابلة ذويهم ، أما عن السماح بدخول الأدوية والمواد الغذائية فأفاد أنه يتم السماح بدخولها بعد خضوعها للتفتيش الدقيق خشية تهريب ممنوعات إلى داخل السجن .

ثم توجهت البعثة إلى عنابر الإحتجاز والتأكد من مدى توافقها مع المعايير الدولية المطلوبة من حيث الإضاءة والتهوية وتناسب أعداد المحتجزين مع مساحة غرف الحجز

وتم إختيار بعض العنابر عشوئياً وتلاحظ مطابقتها للمعايير ، كما تم التحدث مع بعض المحتجزيين والذين أكدو على التعامل الجيد من قبل إدارة السجن وعدم وجود أى شكاوى .

ومن أماكن الإحتجاز إلى المطبخ المخصص لإعداد الطعام بالسجن والذى تم معاينته من قبل أعضاء البعثة والتأكد من مدى نظافته ومن سلامة المواد الغذئية المقدمة للمحتجزين ، كما تم زيارة المستشفى الخاصة بالسجن ولوحظ أنها مجهزة بشكل جيد لإستقبال الحالات وبسؤال الطبيب المسؤل هل يتم إستقبال جميع الحالات بالمستشفى أكد بإستقبال جميع الحالات وفى حالة وجود حالة بحاجة إلى إمكانيات أعلى من الموجودة بمستشفى السجن يتم تحويلها على الفور وأكد وجود سيارة إسعاف بداخل السجن بشكل مستمر للظروف الطارئة .

وأنهت البعثة زيارتها بعقد لقاء مع مأمور السجن وعدد من الضباط تناول ماتم رصده حيث أكد مأمور القسم بأنه يبذل قصارى حهده من أجل تمتع كافة المحتجزين بحقوقهم وأضاف أنه هناك تأكيد من قبل وزير الداخلية على تطوير أماكن الإحتجاز وتحسين ظروف الإحتجاز على كافة المستويات .

جـ – زيارة المجلس لعدد من أقسام الشرطة التابعة لمديرية أمن الجيزة فى 1 / 3 / 2018

إستكمالا لأوجه التعاون بين المجلس القومى لحقوق الإنسان ووزارة الداخلية فى تنفيذ خطته بشأن الاطلاع علي أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية، فقد أوفد المجلس بتاريخ 1 مارس ٢٠١٨ بعثة ضمت كل من د/ صلاح سلام عضو المجلس وعدد من أعضاء الأمانة الفنية بالمجلس بمشاركة عدد من قيادات قطاع حقوق الانسان بوزارة الداخلية وعدد من قيادات مديرية أمن الجيزة، وذلك لزيارة عدد من أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز الملحقة بها والتابعة لمديرية أمن الجيزة ، حيث قامت البعثة بتفقد أوضاع المحتجزين والتأكد من مدي مراعاة المعايير الحقوقية داخل تلك المقارات الشرطية .

بدأت البعثة جولتها بزيارة **قسم شرطة الدقى** حيث كان فى إستقبالها مأمور القسم ورئيس المباحث وعدد من قيادات وزارة الداخلية وتحديداً من قطاع حقوق الإنسان بالوزارة حيث تم عقد لقاء فى بداية الجولة فى مكتب مأمور القسم تم التناول من خلاله الغرض من الجولة والتعريف بالمجلس ودوره فى متابعة أماكن الإحتجاز بشكل عام سواء فى الأقسام الشرطية أو السجون وعقب مامور القسم على التطورات التى حدثت فى القسم فيما يتعلق بدور مكتب حقوق الإنسان به وتقديم الخدمات للمواطنين المتوافدين على القسم بشكل يومى سواء لعمل محاضر أو لإستخراج أوراق رسمية على إختلاف أنواعها بالسجل المدنى بالقسم ، ثم تلى ذلك قيام أعضاء البعثة بجولة داخل القسم ، حيث بدأت الجولة بزيارة مكتب السجل المدنى بالقسم والإستماع إلى المواطنين المتواجدين هناك واللذين أكدوا على حسن المعاملة والخدمة الجيدة ،

تلى ذلك زيارة مكتب حقوق الإنسان بالقسم والإستماع إلى الضابط المسئول عن دوره وطبيعة الشكاوى التى يتلقاها وكيفية التعامل معها ، ودوره فى توجيه المواطنين ، تلى ذلك زيارة "النوبتجيه" حيث يتم تحرير المحاضر للمواطنين وكذلك يوجد الحجز المؤقت فى نفس المكان " كان فارغاً " ، وتلى ذلك زيارة مكتب رئيس المباحث والإستماع إليه عن طبيعة الجرائم فى منطقة الدقى والذى أكد على أنه مثل باقى المناطق ولكن تعد دائرة الدقى من الدوائر الهادئة نسبياً من حيث عدد الجرائم المرتكبة ، كما تم الإستماع إليه فيما يتعلق بنسب تنفيذ الأحكام فى الدائرة وهى حوالى 60% من القضايا تم تنفيذ الأحكام فيها .

إنتقل أعضاء البعثة بعد ذلك إلى معاينة أماكن الإحتجاز بالقسم ، وبدأو بغرفة صغيرة مخصصة للأحداث حيث كان يوجد بها حدث واحد عمره " 16 " عام محتجز منذ 4 شهور على ذمة قضية وبسؤاله عن طبيعة المعاملة معه من قبل القسم وعما إذا كان يتم تقديم الطعام والشراب له بشكل جيد أكد على أنه ليس لديه مشاكل فى هذه الأمور

ولكن بسؤاله عما إذا كان يتم زيارته من قبل أفراد أسرته أكد أنهم لا يعلمون بمكان تواجده وعلى أثر هذا قام أفراد البعثة بالحصول على وسائل الإتصال بذويه ولكن لم يتوافر لدى الحدث غير وسيلة إتصال سريعة كالهاتف فدونت البعثة العنوان وقامت بعمل خطاب لذويه لإخبارهم بمكان تواجده ، بجانب غرفة الأحداث يوجد غرفتين لإحتجاز الرجال ، وواحدة للسيدات ، حيث يوجد فى غرفة الحجز الأولى 30 فرد فى حين أن مساحة الغرفة " 6,5 " متر وبها عدد 2 تكييف ومروحة ،وأحد التكيفات لا يعمل ، وكذلك يوجد حمام داخل الغرفة ، الحجز رقم 2 بها عدد 30 فرد ونفس المساحة وبه تكييف واحد ومروحة ولاحظ أن التهوية سيئة داخل الحجز وكذلك الإضاءة حيث أن الشبابيك داخل تلك الغرف تحتاج إلى تنظيف بشكل دورى حتى تضمن دخول الهواء والضوء للحجز ، فوجود التكييفات والمراوح شىء جيد ومحمود من قبل الوزارة ولكن ما يحتاجه الشخص المحتجز أكثر هو دخول الهواء والضوء ، كما أن غالبية المحتجزين مدخنيين لذا فإنه بمجرد دخولنا للحجز ، تلاحظ أن الجو معبأ بالدخان ، وهذا يزيد الوضع سوء داخل مكان الإحتجاز .

<u>قسم شرطة الجيزة:</u>

إنتقلت البعثة بعد ذلك إلى زيارة قسم شرطة الجيزة ، وهناك تم عقد لقاء بمكتب مأمور القسم حيث تم شرح التطورات التى حدثت فى تسهيل حصول المواطن على الخدمة المقدمة من قبل القسم ، وكذلك تحسين أوضاع المحتجزين وهم 431 محتجز موزعين على " 14 " غرفة إحتجاز ، بعد ذلك تحركت البعثة إلى مكتب السجل المدنى بالقسم ومنه إلى مكتب إستقبال ضحايا جرائم العنف ضد المرأة والإستماع إلى الضابط المختص حول طبيعة القضايا التى يتلقاها المكتب مثل العنف ضد الزوجات وشكاوى التحرش ، تلى ذلك زيارة النوبتجية والإستماع إلى المواطنين اللذين يقومون بتحرير المحاضر واللذين أكدوا على أن الأمور جيدة وليس لديهم أى شكاوى من الخدمات التى يقدمها القسم .

إنتقل أعضاء البعثة بعد ذلك إلى أماكن الإحتجاز بالقسم وهى كما سبق وأن ذكرنا 14 غرفة موزعة على ثلاث طوابق وقد تلاحظ للبعثة من خلال معاينتها لتلك الغرف وجود غرف ملائمة من حيث التناسب بين أعداد المحتجزين والمساحة والتهوية الجيدة والإضاءة الجيدة مثل الغرف رقم 2 ورقم 11 كما لاحظ أيضاَ أن الموجودين فى تلك الغرف إما كبار فى السن أو مرضى وأيضاَ لاحظ وجود تشابه بين نوعيه قضايا المحتجزين فالغرفة 11 تقريباَ كل الموجودين بها أموال عامة .

أما النوع الثانى من الغرف مثل الغرف أرقام 1 ، 4 ، 12 فتلاحظ للبعثة عدم وجود تناسب إطلاقاَ بين أعداد المحتجزين ومساحة الغرفة حيث لا يستطيع الجميع أن يناموا فى نفس التوقيت من التكدس لذا يقومون بالنوم مناوبات ، وعلى الرغم من وجود تكييف وشفاط داخل الغرف إلا أنهما لا يكفيان لتحسين التهوية داخل الحجز وخصوصاَ فى ظل وجود شبابيك لا تسمح بدخول إلا القليل جداَ من الهواء والضوء من كثرة الاتربة والشحوم المتراكمة عليها فهذه الغرف الثلاث تحديداَ تعانى من التكدس والتهوية السيئة للغاية وكذلك الإضاءة السيئة ، بالنسبة لحجز الأحداث فكان به 9 حالات تم الإستماع إليهم من قبل أعضاء البعثة وأكدوا جميعاَ على حسن المعاملة وعدم وجود شكوى من قبل إدارة القسم كما أن غرف حجز الأحداث مقارنة بباقى الغرف مناسبة ، فالتهوية فيها جيدة وكذلك الإضاءة .

بجانب معاينة البعثة لأماكن الإحتجاز والتأكد من مدى ملاءمتها ، فقد تم أيضاً الإستماع إلى المحتجزين وما إذا كانت لديهم أى شكاوى أو طلبات حيث يتم نقلها على الفور إلى المسئولين بالقسم وبالفعل تم نقل عدة طلبات لمحتجزين وتمت الإستجابة لهما منه ومن ذلك إخلاء سبيل أحد الأشخاص بعد التأكد من حصوله على براءة من قضية سابقة ، وطلب آخر بتوفير علاج لمريض حيث أكد مأمور القسم بأنه المذكور سيتم عرضه على الطبيب فى الميعاد المحدد له والمذكور فى الملف الطبى الخاص به ،

قسم شرطة ثالث أكتوبر :

بدأت البعثة عملها بعقد لقاء مع مأمور قسم ثالث أكتوبر وعدد من الضباط بالقسم وإستمعوا من خلاله إلى شرح عن القسم وطبيعة الخدمات المقدمة للمواطنين وأوضاع المحتجزين حيث يوجد بالقسم 3 غرف حجز للرجال و غرفة سيدات و غرفة للأحداث ويقدر عدد المحتجزين 80 فرد ويعد هذا القسم من الاقسام المنشأة حديثاَ والحركة فيه هادئة إلى حد كبير .

وقد قامت البعثة بعمل جولة داخل القسم بدأتها بالنوبتجية ومنها إلى غرف الإحتجاز حيث تلاحظ للبعثة وجود أربع سخانات كبيرة امام تلك الغرف وبمعاينة الغرفة الاولى تبين أن بها " 31 " فرد ومساحتها مناسبة لذلك العدد ويوجد بها تكييف وإضاءة جيدة وكذلك يوجد بها شبابيك كبيرة يدخل منها الهواء والضوء بشكل جيد أى أن الإضاءة والتهوية جيدة ليس بسبب التكييف أو الشفاط ,إنما لوجود شبابيك بعرض الحائط تسمح بدخول هواء نظيف وينطبق هذا أيضاَ على باقى الغرف ، وأكد المحتجزون على أنهم ليس لديهم أى شكاوى فى هذا الصدد كما أكدوا على حسن المعاملة من قبل إدارة القسم كما أكد ضابط حقوق الإنسان بالقسم والذى كان يرافق أيضاَ البعثة أثناء الجولة بأن المحتجزين يحصلون على زيارتين فى الأسبوع ويُسمح بدخول كل ما يحتاجونه بعد تفتيشه ، كما ذكر بانه يتم خروج المحتجزين لمدة ساعة يومياَ من الحجز فى منطقة مخصصة لذلك حيث يتم تعريضهم لأشعة الشمس بشكل مباشر منعاَ لإنتقال الأمراض وذلك بناءَ على تعليمات مفتش الصحة.

قسم شرطة الشيخ زايد :

إختتمت البعثة جولتها بزيارة قسم شرطة الشيخ زايد والذى يعد من الأقسام النموذجية حيث يتم فيه استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة والمتمثلة فى وجود غرفة حاسب آلى

وشاشات مراقبة لكافة أحياء وشوارع المدينة ، كما تلاحظ أن أماكن الاحتجاز به تتوافق مع المعايير المطلوبة من حيث الاضاءة والتهوية وتناسب أعداد المحتجزين مع مساحة غرف الحجز.

حيث يحتوى القسم على ثلاث غرف احتجاز رجالى وغرفة احتجاز سيدات وغرفة احداث "فارغة" وحجز السيدات كان به عدد (2) سيدة وحجز الرجال به عدد (50) فرد وتلك الغرف مناسبة من حيث تناسب المساحة وأعدداد المحتجزين وكذلك التهوية والإضاءة جيدة ، كما يوجد مكتب لحقوق الإنسان يقوم بتلقى شكاوى المواطنين وكذلك توجيههم لإتخاذ الإجراء القانونى المناسب .

****

الفصل الثالث

نشر ثقافة حقوق الإنسان ومكافحة
خطاب الكراهية والتطرف العنيف

يعد نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعميق الوعى بها أحد المهام الجوهرية التى أوكل للمجلس المساهمة فيها ، فبغير ثقافة تستلهم قيم الكرامة والحرية والعدالة والمساواة والتسامح ، تظل حقوق الإنسان مجرد نصوص قانونية جامدة ، قد تساعد فى إنجاز إصلاح فى مجال أو آخر ، أو تصويب أخطاء فى علاقة السلطة والمجتمع ، لكن بهذه الثقافة وحدها تتحول حقوق الإنسان إلى وعى فى ضمير المجتمع قادر على تغيير سلوكه وتعزيز العلاقة بين مكوناته.

وتتداخل هذه المهمة مع العديد من الواجبات الملقاة على عاتق المجلس ، لكنها تتجسد بشكل مباشر فى شكل واجبات محددة بموجب قانونه ، مثل " العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان وتوعية المواطنين بها وذلك بالإستعانة بالمؤسسات والأجهزة المختصة بشئون التعليم والتنشئة والإعلام والتثقيف (م) وعقد الندوات وحلقات النقاش فى الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ، وتقديم المقترحات اللازمة لدعم القدرات المؤسسية والقيمية فى مجالات حقوق الإنسان بما فى ذلك الإعداد الفنى والتدريب للعاملين فى المؤسسات ذات الصلة (م) واصدار النشرات والمجلات والمطبوعات المتعلقة بأهداف المجلس واختصاصاته (م) . وتعزز المرجعية المعيارية للمؤسسات الوطنية (مبادىء باريس) هذه الإلتزامات ضمن الاختصاصات والمسئوليات .

وقد مارس المجلس القومى لحقوق الإنسان دوره فى هذا الشأن من خلال ست محاور رئيسية منذ تأسيسه ، تباين مدى نجاحها فى سياق تفاعلها مع الواقع السياسى والاجتماعى

والثقافى والقانونى الذى شهدته البلاد خلال هذه الفترة الماضية ، وكذا مدى تأثرها بالأوليات والموارد .

تضمنت هذه المحاور الست : (1) برنامج لتعديل المناهج الدراسية بما يتفق ومبادىء حقوق الإنسان ، (2) كما تضمنت مشروعاً ضخماً لنشر ثقافة حقوق الإنسان تم تدشينه فى منتصف 2007 واستهدف سيع فئات هم الإعلاميون العاملون بإتحاد الإذاعة والتلفزيون ، والصحفيون ، والمحامون وموجهوا الأنشطة فى وزارة التعليم ، والأخصائيون الاجتماعيون ، ومديرو ومسئولو مراكز الشباب ، وأعضاء المجالس المحلية ، وطلبة الجامعات (3) وضع خطة وطنية للنهوض بحقوق الإنسان ، ودمج ثقافة حقوق الإنسان فى الخطة الوطنية للدولة (4) السعى لترسيخ قيم المساواة والمواطنة ، والقضاء على الإحتقان الطائفى (5) مكافحة خطاب الحض على الكراهية والتطرف (6) تعزيز جهود الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى .

ويعرض هذا الفصل لجهود المجلس فى نشر ثقافة حقوق الإنسان خلال الفترة التى يشملها التقرير من خلال ثلاثة مداخل : أولها المؤتمرات وورشات العمل التى نظمها المجلس ، وثانيها البرامج التدريبية التى نظمها المجلس ، أو وفرها لباحثيه لتعزيز قدراتهم ، وثالثها عرض موجز لإصدرات المجلس.

<u>أولاً : المؤتمرات وورشات العمل التى نظمها أوشارك فى تنظيمها</u>

- كيفية حماية المراة من كافة أشكال العنف 31 / 7 / 2017 .
- مناقشة قانون الإدارة المحلية 14 / 8 / 2017 .
- توصيات ورشة عمل قانون حرية تداول المعلومات – أسوان 16 / 10 / 2017
- توصيات ورشة عمل حول تعديلات قانون الجنسية – أسوان 17 / 10 / 2017 .
- توصيات ورشة عمل مشروع قانون حماية الشهود والمبلغين – أسوان 15 / 10 / 2017 .

- توصيات ورشة عمل مشروع قانون منع الكراهية ومكافحتها – أسوان 19 / 10 / 2017 .
- مراجعة الأعمال الدرامية – القاهرة 18 / 11 / 2017 .
- ورشتا عمل للأطفال بالتعاون مع المركز القومى لثقافة الطفل 5 ، 13 / 12 / 2017
- الملتقى الحادى عشر لمنظمات المجتمع المدنى – القاهرة 1 / 10 / 2017 .
- مؤتمر تعزيز الآليات الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر .
- ورشة عمل بشأن إدماج الأشخاص ذوى الإعاقة بخطط وإستراتيجية التنمية 13 / 9 / 2017 .
- مؤتمر تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 من منظور حقوق الإنسان فى المنطقة العربية – القاهرة 10 ، 11 يوليو 2017.
- ورشة عمل حول كفالة حق الأشخاص ذوى الإعاقة فى الاقتراع بالعملية الإنتخابية 28 / 10 / 2017 .
- ورشة عمل بشأن مشروع قانون العمل المقدم من الحكومة ، القاهرة 23 / 4 / 2017 .
- الملتقى السنوى الحادى عشر لمنظمات المجتمع المدنى ، القاهرة 3 / 10 / 2017 .
- ورشة عمل حول تيسيير مشاركة الأشخاص ذوى الإعاقة فى الإنتخابات الرئاسية .
- ورشة عمل بشان مشروع قانون المسئولية الطبية 2 / 1 / 2018 .
- ورشة عمل حول خيارات الحراك السياسى لمواجهة القرارات الأمريكية لتمكين إسرائيل من ضم القدس : عمان 27 / 12 / 2017 .
- ورشة عمل حول تداعيات إعلان الرئيس الأمريكى بشأن القدس وواقع حقوق الإنسان فى الآراضى الفلسطينية المحتلة عام 1967 جنيف 21 / 2 / 2018
- المؤتمر الدولى حول الإحتلال الإسرائيلى طويل الأمد وواقع حقوق الإنسان فى الآراضى الفلسطينية المحتلة عام 1967 عمان 12 ، 13 / 5 / 2018.

- ورشة عمل حول تحديات حقوق الإنسان فى سياق مكافحة الإرهاب " مصر نموذجاً جنيف 2018 .

1- <u>ورشة عمل حماية المرأة من كافة أشكال العنف القاهرة 31 / 7 / 2017.</u>

- فى سياق مساهمة المجلس فى مناسبة عام المرأة وأن هذا العام هو عام المرأة المصرية سعى المجلس إلى إلقاء الضوء على أهم العوائق التى تواجهها المرأة جراء العنف والذى يعد ، بكل أشكاله، امتهاناً لكرامة المرأة و يقف عائقاً أمام تمتعها بحقوقها الأساسية والإنسانية ، وهو ما أقتضى تكثيف الجهود بعد ثورة يونيو 2013 لتضمين الدستور الجديد للبلاد (يناير 2014) التزام الدولة بحماية المرأة من كل أشكال العنف ، والقضاء علي كل صور التمييز، وإدراج المجلس القومي للمرأة كآلية وطنية مستقلة للنهوض بالمرأة و العمل على حل المشكلات التي تواجهها.
- وفى ذات السياق عقد المجلس القومى لحقوق الانسان ورشة عمل يوم 2017/7/31 ودارت فاعليتها بحضور ممثلى عدد من الوزارات والهيئات ذات الصله بحقوق المرأة ، و ممثلي مؤسسات المجتمع المدنى الفاعليين فى مجال المرأة، وبدأت المناقشات بكلمة للسيد رئيس المجلس ركزت على دور القانون فى حماية المراة من كل أشكال العنف وأهمية الوعى المجتمعى لمكافحة العنف ضد المراة ، وأن هذا العنف لا يعرف ثقافة أو ديانة أو بلد أو واجهة إجتماعية بل يشكل ظاهرة عامة ينبغى أن تتضافر كل الجهود لمواجهته.

وأبرزت المناقشات ما يلى :

- إن ظاهرة التحرش هى ظاهرة مستحدثة لم تكن موجودة من قبل وأن القانون وحده لا يستطيع أن يعيد الوضع إلى ما كان عليه ، ولابد من وجود إعلام مستنير يتحمل المسؤلية تجاه المرأة ، خاصة وأن مصر كانت من أسبق دول العالم فى حماية المراة ، ولاشك ان أى قانون لمنع العنف ضد المراة لابد أن يأخذ فى الإعتبار ما أستجد من

الإشكاليات ومعالجتها من قبل المشرع، وإنشاء مفوضية منع التمييز التى نص عليها الدستور .

- المنظمات غير الحكومية أعدت تقارير عن موضوع التحرش يمكن ان تناقش فى أساسيات قانون حماية المرأة وكذا مبادىء القانون الدولى لحقوق الانسان ، لابد وأن يشتمل القانون على إجراءات تتعلق بالوقاية والحمايةللمرأة من كافة أشكال العنف والتمييز،وهى مسؤلية الدولة.
- ضرورة إقرار تشريع يعتبر العنف الذي تتعرض له المرأة داخل الأسرة جريمة يعاقب عليها القانون بهدف الحد من جرائم العنف ضد النساء داخل الأسرة، وتعديل المادة 60 من قانون العقوبات والتي تسمح بعدم معاقبة القائم بأعمال عنف ضد المرأة أسريا بهدف التربية وتضمين القانون مواد تعالج الاغتصاب الزوجى .
- تُشير بعض الاحصاءات إلى أن30% من النساء فى العالم تتعرضن للعنف الجسدى مثل الصفع واللطم ، كما تتعرض بعضهن للإعتداء الجنسى أوتشوية الأعضاء التناسلية والعنف النفسى. ، ويشمل العنف بسبب النوع الاجتماعى فى مصر الزواج المبكر ، والزواج القسرى ، كما تتعرض حوالى 91%من الإناث للختان ، و 57%من البنات للعنف من قبل الآباء، ورغم تعدد جذور العنف ضد النساء والبنات فثمة عوامل مساعدة مثل تعاطى المخدرات ، والفقر ، والنزاعات المسلحة .
- مطالبة المنظمات الأهلية رصد حالات العنف الأسري، بهدف تحليلها واستخراج النتائج من أجل التعامل معها بصور علمية وعملية بهدف ايجاد حلول حقيقية للقضاء علي ظاهرة العنف ضد المرأة ، وتدريب النخب الدينية علي أهمية نشر قيم التسامح والأمن والسلام بين أفراد الأسرة بهدف تقليل العنف الأسري بنشر الوازع الدينى.
- ضرورة نشر الوعى الثقافى فى المجتمع من إجل إعلاء قيمة المرأة وتعظيم دورها و إدماج قيم احترام وقبول الآخر داخل المناهج التعليمية.

وقد خلصت ورشة العمل إلى التوصيات والمقترحات التالية :

- إعادة النظر فى البنية التشريعية المصرية ، ومراعاة عدم التمييز على أساس النوع، وذلك كما ورد بنص المادة 237 من قانون العقوبات (المادة خاصة بالزوج فقط بالنسبة للعقوبة المخففة ، وليس الزوجة التى تفاجىء زوجها بالتلبس بالخيانة وتقتلة فيحكم عليها بعقوبة مشددة).

وأيضا تعديل المواد 274 ،277 من قانون العقوبات اللتان تتحدثان عن عقوبة جريمة الزنا فالزوجة التى يثبت انها زنت تعاقب بالحبس مدة لاتزيد عن سنتين وللزوج الحق فى وقف تنفيذ العقوبة برضائة معاشرتها له، أماالزوج اذا زنى فى منزل الزوجية يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على ستة شهور.

- إضافة نصوص قانونية تجرم العنف النفسي إلي جانب نصوص القانون الخاصة بالعنف الواقع على المرأة، بكل أشكاله، وإضافة ما يتيح للغير رفع قضايا تتعلق بالتحرش الجنسي لحماية المراة.
- إقرار عقوبات رادعة لمن يثبت ممارسته العنف ضد المرأة وخاصة العنف الجنسى .
- العمل على وقف ظاهرة الاتجار بالبشر وتجريمها نظرا لخطورتها على المجتمع بشكل عام ، وعلى المرأة بشكل خاص.
- تضمين المناهج الدراسية موضوعات تحث على احترام المراة، وادخال بعض المواد التعليمية داخل المنهج الدراسي بكيفية التعامل مع ممارسي العنف النفسي و الجسدي.
- وفى سياق الدور المجتمعى: زيادة كاميرات المراقبه فى الأماكن العامة لرصد حالات الإعتداء والتحرش الجنسي .عمل حصر لكافه وقائع العنف ضد المرأة لرصد أسبابها وضرورة ايجاد حلول لها لتفادى وقوعها مرة أخرى .
- تجديد الخطاب الديني ونبذه للعنف وخاصة العنف الأسري.

- المطالبة بإنشاء اتحاد نوعي للجمعيات للعمل علي منع العنف ضد المرأة .وقيام الإتحاد النوعي بعمل ندوة موسعة لعدد كبير من الجمعيات لرفع الوعي .
- إنشاء مراكز لرعاية المعنفات تلجأ إليها السيدات، وإنشاء وحده لمناهضة العنف ضد المرأة.
- أهمية نشر الوعي بين الأزواج والرجال بوجه عام دينياً واجتماعياً باحترام المرأة والحفاظ عليها من خلال توعية الجمعيات الأهلية للرجال بحقوق السيدات دينيا واجتماعياًواحترامهن.

2- <u>ورشة عمل مناقشة قانون الإدارة المحلية بتاريخ 14/ 8/ 2017</u>

عقد المجلس القومى لحقوق الإنسان بتاريخ 14/8/ 2017ورشة عمل حول قانون الإدارة المحلية بحضور عدد من الخبراء من أساتذة القانون والعلوم السياسية وأعضاء مجلس النواب والأعضاء السابقين بالمجالس المحلية ، وممثلين لعدد من الأحزاب السياسية ، وافتتح الورشة السيد ياسر عبدالعزيز عضو المجلس مؤكداً أن إصدار قانون للإدارة المحلية يعطى دفعة للعمل السياسى والتنموى ، ويفّعل الاستحقاقات الدستورية المتعلقة بالمؤسسات التمثيلية المنتخبة .

ونوه أن الإدارة المحلية تعد إحدي الركائز الأساسية للديموقراطية السليمة. وأن المجلس القومي لحقوق الإنسان أظهر اهتمامه الكبير بالإدارة المحلية عبر العديد من ورش العمل التي ناقشت قانون الإدارة المحلية.

واتفق المشاركون على ضرورة الإسراع بإصدار القانون بإعتباره أولوية تشريعية فى دور الانعقاد المقبل . ودعوا أعضاء مجلس النواب بالعمل على تعزيز الأدوار والأدوات الرقابية لأعضاء المجالس المحلية بما فيها أدوات المساءلة والمحاسبة كتقديم الاستجوابات والأسئلة وطلبات الإحاطة .

وأسفرت الورشة عن مجموعة من التوصيات تمثلت فيما يلى :

- سرعة إصدار قانون الإدارة المحلية بإعتباره أولوية مكملة للدستور لضرورة إستقامة الأداء السياسى والتنموى وتفعيله .
- تعزيز وتقوية الأدوار الرقابية وأدوات المساءلة والمحاسبة لأعضاء المجالس المحلية وترقيتها لتكافىء تلك التى يمثلها أعضاء مجلس النواب.
- ضرورة أن تنهض الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى بتدريب وتأهيل المرشحين لعضوية المجالس المحلية على أن يتضمن هذا التدريب المعارف والمهارات والممارسات الميدانية.
- عدم التوسع فى إنشاء وحدات إدارية جديدة .

3- ورشة عمل مشروع قانون حرية تداول المعلومات (أسوان- 2017/10/16)

- الإسراع بإصدار قانون جديد للمعلومات يتيح الفرصة كاملة للحصول على البيانات والمعلومات الصحيحة مع مراعاة التوازن الدقيق بين حرية تداول المعلومات والأمور المرتبطة بالأمن القومي للدولة وضمان توفر المعلومات الدقيقة في مواقيتها، وإفساح المجال أمام الجميع للاطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة،ويجب أن تنشر بعلنية ودورية من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة ومحاصرة الفساد من جهة، والمساعدة على اتخاذ القرارات الصالحة فى السياسة العامة من جهة أخرى.
- تنقية القوانين القائمة: يرتبط بما سبق ضرورة العمل على تنقية القوانين الحالية من كافة المواد التي تخالف المبادىء السابقة، إذ لا يقتصر الأمر على إصدار قانون جديد للمعلومات بل يتطلب في ذات الوقت تنقية القوانين الحالية من كافة المعوقات التي تحول دون تدفق المعلومات بطريقة صحيحة، ونذكر منها على سبيل المثال القوانين أرقام 35 لسنة 1960 في شان التعداد والإحصاء، والقانون رقم 87 فى شان التعبئة العامة والقوانين المعدلة له، والقانون رقم 121 لسنة 1975 بشان المحافظة على الوثائق الرسمية للدولة

وقرار رئيس الجمهورية رقم 627 لسنة 1981 بشان إنشاء مراكز المعلومات والتوثيق في الأجهزة الإدارية للدولة والهيئات العامة، مع العمل على إنشاء آلية قانونية لتنظيم حصول الأفراد على المعلومات. ويمكن أن يتم ذلك إما بإنشاء جهاز جديد يناط به هذه العملية برمتها أو بتعديل الوضع الحالي لإحدى الأجهزة القائمة لتتولى هذا الموضوع.

- لابد من توجيه نظر صانع السياسية إلى إتباع مبدأ لا مركزية النظام القومي للإحصاء والمعلومات وذلك تفادياً لما يتسم به النظام المركزي في هذا السياق من تكرار الإحصاءات والمعلومات بين الجهات المختلفة فإن من المفيد تفعيل لا مركزية إنتاج الإحصاءات والمعلومات من خلال ترك الحرية للوزارات المختلفة لنشر البيانات والمعلومات التي تقوم بإنتاجها سواء بنفسها أو من خلال القطاع الخاص وذلك بعد حصولها على خاتم الجودة من قبل المجلس الخاص بالإحصاءات والمعلومات.
- ضرورة نشر كافة التقارير السنوية التي تعدها الجهات الرقابية ، مثل الجهاز المركزي للمحاسبات والرقابة الإدارية والبنك المركزي وغيرهم ،على أوسع نطاق وبكافة الطرق والسبل .وتعديل القوانين المنظمة لها بحيث تسمح لها بالنشر الفوري لتقاريرها السنوية .

4- <u>توصيات ورشة عمل تعديلات قانون الجنسية (أسوان 2017/10/17).</u>

- النظر في التعديل المطروح للقانون والخاص بالتوسع في سحب واسقاط الجنسية ليأتي متفقاً مع الدستور المصري 2014 والمواثيق والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان التى صادقت عليها مصر ونشرت وفقاً للأوضاع المقررة، وأصبحت تُشكل إلتزامات قانونية على الدولة.
- ضرورة الوضع في الاعتبار الآثار الناجمة عن سحب وإسقاط الجنسية وفقاً للتعديل المقترح، حيث أن الشخص الذي ستنفذ في حقه سيصبح عديم الجنسية، وهو ما يخالف الالتزامات الدولية والقانون الطبيعي والذي أكسبه إياها على آثره.

5- توصيات ورشة عمل مشروع قانون حماية الشهود والمبلغين (أسوان 2017/10/15)

- إنشاء إدارة بوزارة الداخلية تسمى " إدارة الحماية " ، وتختص بحماية الشهود والمبلغين والخبراء المشمولين بهذه الحماية .
- تفعيل دور الإعلام فى محاربة الفساد والتوعية بخطورة الفساد وطرق مواجهته.
- وضع عقوبات رادعة لكل من يتعدى على الشاهد أو الخبير أو ترهيبهم أو تهديدهموكذلك المبلغين أو إفراد عائلاتهم.
- السرية التامة لبيانات الشاهد أو المُبلغ ولا يجوز الإفصاح عنها الا فى الاحوال التى ينص عليها القانون.

6- توصيات ورشة عمل مشروع قانون مكافحة الجريمة الالكترونية والمنعقدة بمحافظة أسوان 2017/10/18.

- النص على عقوبات رادعة وتعويضات تساهم في الحد من ضرر الجرائم الإلكترونية.
- تكثيف الحملات الإعلامية الخاصة بموضوع الجرائم الإلكترونية ومدى خطورتها ووسائل الوقاية منها وسبل مواجهتها.
- تأهيل القائمين على أجهزة إنفاذ القانون لتطوير معلوماتهم في مجال تقنية المعلومات، وذلك من خلال تدريب وتأهيل القائمين بالضبط والخبراء وسلطات التحقيق والقضاة، على التعامل وتفهم هذا النوع من القضايا التي تحتاج إلى خبرات فنية عالية لملائمة قبول هذا النوع من الأدلة في الإثبات وتقديرها، حتى يتمكن من الفصل في القضايا المتعلقة بهذا النوع من الجرائم الإلكترونية.
- النص على إجراءات قانونية تضمن الإسراع في البت فى قضايا الجرائم الإلكترونية .

- تضمين المناهج الدراسية المعارف والمعلومات والقيم السلوكية المتعلقة بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة ومتطلبات صيانة الخصوصية والأمن الشخصي وسبل مواجهة مخاطرها.
- ضرورة مراجعة التشريعات الوطنية من خلال تشديد الوصف الجنائي والعقوبات المقررة للأنماط الإجرامية للجريمة المعلوماتية، بغية تحقيق الردع والقضاء على الإجرام المعلوماتي.
- وضع مدونة قواعد سلوك في مجال المعلوماتية، تتناسب والتطورات التي يعرفها الإجرام الالكترونى.
- إبرام اتفاقات عربية ودولية في مجال مكافحة الجرائم المعلوماتية،وذلك لتحديد إطار الاختصاص القضائي الدولي والتعاون في الكشف وإثبات الجريمة المعلوماتية.
- ضرورة إيجاد الوسائل المناسبة للتعاون الدولي لمكافحة هذه الجريمة من الناحية الإجرائية بهدف التوفيق بين التشريعات الخاصة بهذه الجرائم كالتعاون الدولي على تبادل المعلومات وتسليم المجرمين وقبول أي دولة للأدلة المجموعة في دول أخرى لضمان الحماية العالمية الفعالة لبرامج المعطيات الآلية والكمبيوتر وشبكة الانترنت ككل.
- إنشاء مركز معلومات عربي مشترك يهتم برصد وتحليل جرائم الحاسوب، يضم معلومات مكتملة عن أي واقعة ومعلومات عن المدانين والمشتبه بهم.

7- توصيات ورشة عمل مشروع قانون منع الكراهية ومكافحتها(أسوان – 2017/10/19).

- تعديل المناهج الدراسية والحرص على ألاَّ تتضمن صور نمطية تحض على أو تؤجج مشاعر الكراهية العنصرية أو الدينية، بل العمل على أن تشكل تلك المناهج مصدراً لتعزيز ثقافة الاحترام المتبادل والتفاهم والحوار والتسامح .

- رفع الوعى لنبذ خطاب الكراهية من خلال تنظيم دورات تدريبية داخل شرائح المجتمع المختلفة، وعلى وجه الخصوص طلبة كليات الصحافة والإعلام وطلبة المدارس و المدرسين على استعمال العبارات التي تحض على التسامح .
- ضرورة أن تكون الاستراتيجيات التعليمية والثقافية والإعلامية لمكافحة خطاب التحريض على الكراهية العنصرية مدعومة بجمع وتحليل البيانات بصورة منهجية من أجل تقييم الظروف التي يظهر فيها خطاب التحريض على الكراهية
- مراعاة التوازن بين مكافحة الكراهية وضمان حرية ممارسة الرأي والتعبير فينبغي النظر إلى العلاقة بين حظر خطاب التحريض على الكراهية وازدهار حرية التعبير على أنها علاقة تكامل، وينبغي أن تتجلى الحقوق في المساواة وعدم التعرض للتمييز وحرية التعبير، تجلياً كاملاً ، في القوانين والسياسات والممارسات بوصفها حقوقا للإنسان يدعم بعضها بعضاً.

8-<u>إعلان نتائج مراجعة الأعمال الدرامية القاهرة 18 / 11 / 2017 .</u>

استمرت لجنة الدراما التي استحدثها المجلس في عام 2011 في تقييم الأعمال الدرامية التي تُعرض في شهر رمضان من كل عام ، والذي يُعتبر الموعد السنوي لعرض الأعمال الدرامية الجديدة . حيث قامت اللجنة المكونة من ستة نقاد متخصصين خلال شهر رمضان عام 2017بمتابعة 35 عملاً دراماً شارك في إنتاجها حوالي 17 شركة إنتاج مصرية وعربية وأجنبية.

ضمت لجنة الدراما المنبثقة عن لجنة الحقوق الثقافية التى يرأسها الأستاذ /جمال فهمي الأساتذة : إنعام محمد علي وخيرية البشلاوي وطارق الشناوي وكرم النجار ورامي عبد الرازق و ماهر زهدي.

وقامت اللجنة بإختيار الأعمال الفائزة في مسابقة الإنتاج الدرامي المتميز في مجال حقوق الإنسان لعام 2017 ، وحيث لاحظت أن نسبة الأعمال المُميزة عام 2017 أكثر

من الأعوام السابقة قد رأت أنه من الإنصاف أن يرتفع عدد الأعمال المُكرمة من ثلاثة أعمال – كما نصت المسابقة – إلى أربعة أعمال ، وجائزة خاصة لعمل خامس تم الإتفاق بين أعضاء اللجنة على أنها الأكثر مراعاة لمبادئ حقوق الإنسان ، ناقشت الأعمال الفائزة أفكار تشمل مكافحة الإرهاب والحق في الحياة والحق في حماية القانون من التدخل في الحياة الخاصة والمراسلات ، وأيضاً الحق في المواطنة والعدالة الإجتماعية ، والحق في إنفاذ القانون ومحاربة الفساد.

وتم تكريم مبدعي الأعمال الفائزة، بالمسرح الصغير بدار الأوبرا المصرية في 18 سبتمبر 2017 بحضور السادة المبدعين أصحاب الأعمال الفائزة وممثلي الوزارات ذات الصلة والجهات التي تتعاون مع المجلس وأعضاء المجلس الحالي والسابقين والخبراء الإعلاميين والجهات الصحفية والإعلامية والشخصيات العامة .

وتم إختيار 5 أعمال درامية ليتم تكريمها وتكريم القائمين عليها من إنتاج وتأليف وإخراج وتمثيل ووصل عدد المكرمين إلى 33 شخصية تم تكريمهم بدروع المجلس وشهادات تقدير . (مسلسل الجماعة 2 – حلاوة الدنيا – هذا المساء – واحة الغروب – كلبش)

كما تم عقد " حفل توزيع جوائز الإنتاج الدرامي المتميز في مجال حقوق الإنسان لعام 2017" يوم 18 سبتمبر 2017، بالمسرح الصغير بدار الأوبرا المصرية .

9- <u>ورشتي عمل للأطفال بالتعاون مع المركز القومي لثقافة الطفل</u>

في إطار برنامج عمل المجلس لعقد دورات تدريبية لتلاميذ المدارس حول حقوق الطفل، ، حيث كان قد تم – من خلال وحدة الطفل بالمجلس– تنظيم برنامج تدريبي من ثلاث مراحل لتلاميذ المدارس فى الصعيد من 10 إلى 12 عاماً خلال الفترة من فبراير إلى ديسمبر 2015 ، بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم ومنظمة اليونيسف.

واستمراراً لهذا النشاط الذي بدأه المجلس في 2015، عقد المجلس (من خلال لجنة الحقوق الثقافية ووحدة الطفل)، بالتعاون مع المركز القومي لثقافة الطفل دورتيّن تدريبيتين لتوعية تلاميذ المدارس بحقوق الطفل بأسلوب مبسط يناسب أعمارهم، عن طريق إستخدام الوسائل الجذابة والأنشطة الترفيهية والفنية، وذلك كما يلي:

تم عقد الدورة الأولى في 5 ديسمبر 2017 بمدرسة ليسيه الهرم، وتولى التدريب فيها كل من الأستاذة / أسماء فوزي والأستاذة / مي حمدي، من أمانة المجلس. تم عقد الدورة الثانية في 13 ديسمبر 2017 بمدرسة خاتم المرسلين بالهرم، وتولى التدريب فيها كل من الأستاذ / بخيت عمر والأستاذة / مي حمدي، من أمانة المجلس، وتم في كل دورة تدريب حوالي 30 تلميذ وتلميذة من الصفوف: الرابع والخامس والسادس الابتدائي.

تضمنت الحقوق التي تم تناولها خلال التدريب ما يلي: الحياة، الأمان، الغذاء، الصحة، المسكن، التعليم، اللعب والراحة والترفيه، البيئة النظيفة، الدمج، الحماية من العنف أو الإساءة البدنية أو الاستغلال الاقتصادي، ممارسة الشعائر الدينية، التعبير عن الرأي، قبول الآخر وعدم التمييز أو الإقصاء لأي اعتبار.

كما تناول البرنامج التدريبي عدة انشطة تضمنت:التعارف مع الأطفال، وتكليف الأطفال باعداد مدونة سلوك بأنفسهم لقواعد تنظيمية يتم الالتزام بها طوال التدريب.

وعرض فيلم رسوم متحركة، والنقاش مع الأطفال من خلاله حول ما تضمنه من حقوق، وكذا إدماجهم فى لعبة لتنشيط الذهن وجذب الانتباه. وأخرى يتم خلالها توزيع رسوم توضيحية لبعض الحقوق على الأطفال، حيث يقومون بأداء نشاط حركي لتكوين مجموعات، ثم يتم مناقشتهم وتوعيتهم بالحقوق الموجودة في الرسوم مع مناقشتهم فيما يعرفونه من حقوق أخرى.

10- <u>مؤتمر تعزيز الآليات الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر</u>

قام كل من المجلس القومي لحقوق الإنسان وكلية الحقوق بجامعة مدينة السادات والمنظمة العربية لحقوق الإنسان بتنظيم مؤتمر وطني حول "تعزيز الآليات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر"، وذلك في يوم الأول من نوفمبر 2017 وافتتح المؤتمر كل من الأستاذ "محمد فائق" رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، والسفيرة "نائلة جبر" رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر، والاستاذ علاء شلبى أمين عام المنظمة العربية لحقوق الانسان

وشارك في المؤتمر لفيف من ممثلي المؤسسات الرسمية والمؤسسات غير الحكومية والخبراء والأكاديميين، وهدف المؤتمر إلى إطلاق نقاش عام حول الجهود الوطنية التشريعية والسياسية والتنفيذية المبذولة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، وتعزيز عمل الآليات الوطنية المتنوعة للتعامل مع الظاهرات المتنوعة لهذه الجريمة

توصيات المؤتمر :

- التوسع في تجريم كل عناصر منظومة الإتجار بالبشر، من أجل تحقيق مواجهة جنائية فعالة، بما في ذلك النص على تجريم الإنتماء إلى جماعة إجرامية منظمة ، تجريم تمويل جرائم الإتجار بالبشر على غرار تجريم تمويل جرائم الإرهاب.
- النظر في تعديل التشريعات المتعلقة بالإتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية وتهريب الاشخاص، بحيث يتم تعزيز الحماية القانونية للضحايا المباشرين وغير المباشرين، بالإضافة إلى ضرورة النص على الالتزام بتعويض الضحايا بدلاً من قصرها على تقديم المساعدة المالية والقانونية فقط.
- تجريم تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة أو في الجماعات المسلحة كالجماعات الإرهابية في التشريع الوطني.

- حظر ترحيل اللاجئين وطالبي اللجوء – وبخاصة الأطفال لبلادهم التي يعتريها نزاعات مسلحة، مع تبني منهج وقائي حيال ملابسات تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة ومختلف صور الجريمة المنظمة.
- مطالبة الدول المستقبلة للهجرة غير النظامية بملاحقة ومعاقبة عصابات تهريب الأشخاص واستخدام كافة السبل للتضييق عليهم.
- ضرورة تدخل المشرع المصري بوضع نظام قانوني لعمليات التلقيح الصناعي.
- إعادة النظر في النصوص الجنائية الخاصة بحماية جسم الإنسان.
- إصدار تشريع خاص لحماية الأجنة البشرية في كافة مراحل نموها، وحمايتها من مخاطر الاعتداء عليها – سواء عند تشكلها داخل الرحم أو خارجه، أو عند حالات الإجهاض الضرورية.
- ضرورة شمول عمال الخدمة المنزلية بالحماية القانونية في قانون العمل.
- إنشاء آليات قضائية متخصصة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، من خلال النيابات المتخصصة، وعبر تأسيس دوائر متخصصة بالمحاكم الجنائية.
- تعزيز دور الإعلام في تغيير سلوكيات المجتمع وعدم الارتكان لحملات التوعية ذات الطبيعة الموسمية بمخاطر جرائم الاتجار بالبشر وتداعياتها على الضحايا وذويهم.
- تعزيز دور الفرق الميدانية لوزارة التضامن الاجتماعي في متابعة وإنقاذ أطفال الشوارع مع الإشادة بدور هذه الفرق، والدعوة لضمان استدامة الرقابة على مؤسسات ودور رعاية الأطفال.
- تكثيف الجامعات ومراكز البحوث المعنية بقضايا التنمية والإجرام لدراساتها وبحوثها الأكاديمية المختصة بظاهرة الاتجار بالبشر.

- إنشاء وتعزيز دور مراكز البحوث والدراسات الأمنية، وتعميق دورها العلمي في دراسة وتحليل الظواهر الإجرامية المتعلقة بصور الاتجار بالبشر، على نحو يساعد في تطويـر جهودها وأساليبها ووسائلها، والتوصل إلـــى تحديد الطرق الكفيلة بمواجهتها ومعالجتها.
- الاهتمام العلمي بالجوانب الاجتماعية لجرائم الاتجار بالبشر، مع التركيز على الدراسات الميدانية، خاصة في المناطق الفقيرة وبين الفئات الهشة.
- تعزيز دور المجتمع المدني وأهميته في الرصد والتوثيق والتوعية والمساعدة، وتمكينها من العمل على المستويات الميدانية والمحلية، وتقديم المقترحات في المناطق المهمشة والفقيرة
- التي يكون سكانها الأكثر عرضة للاتجار بالبشر.
- المبادرة إلى إنشاء شبكات إنذار مبكر على المستويات المحلية بالتعاون بين السلطات المركزية والمحلية ومؤسسات المجتمع المدني العاملة عل المستويات المحلية.
- تشجيع وتنمية منظمات المجتمع المدني المعنية في انشاء مراكز ايواء ورعاية صحية واجتماعية لضحايا الاتجار بالبشر والهجرة غير النظامية، وتأهيل كوادر المجتمع المدني للنهوض بمهام الوقاية والمتابعة وتقديم الدعم الاجتماعي والنفسي للضحايا.
- العمل على علاج الجذور والأسباب, الاقتصادية وضعف الوعى العام والوعي الحقوقي وتوفير فرص العمل وضمان استدامة وتطوير وتكثيف الجهود التي انطلقت لدعم المشروعات الصغيرة لضمان توليد الأرزاق كسبيل للحماية من الاستغلال.
- ضرورة وضع برامج تدريب وتثقيف وتوعية بصور وأنماط جرائم الاتجار بالبشر لفئات الأطفال والنساء في المدارس والمراكز المجتمعية في المدن، وخاصة في الريف والمناطق المهمشة.
- السعي للوصول إلى أفضل السبل لضبط وتقوية التعاون الدولي على أسس من الشراكة والندية، لا سيما بين الدول صاحبة المصلحة المباشرة، وتبني سياسات وتدابير تُسهم في استقرار أسواق العمل والهجرة إلى الدول الأوروبية ورفع التضييق عن منح التأشيرات،

والعمل على توسعة دائرة الاتفاقيات بين مصر ودول الاتحاد الأوروبي ومختلف دول حوض البحر المتوسط.

- دعوة الدول الأوروبية بصفة خاصة والمجتمع الدولي بصفة عامة للإسهام بجهد مخلص في تسوية النزاعات المسلحة بالسبل السلمية، ودعم جهود مكافحة التطرف والإرهاب، والإسهام في دعم جهود التنمية، لما لهذه الإسهامات حال تحققها من آثار مباشر في مكافحة الهجرة غير النظامية وصور الاتجار بالبشر.

11- ورشة عمل حول مشروع قانون التأمين الصحي12مارس2017

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية- وحدة البحث والتطوير التشريعي) بالتعاون مع الوكالة الاسبانية للتعاون الدولي والتنمية، 2017/3/12 ورشة عمل حول الصياغة الأخيرة لمشروع قانون التأمين الصحي ، وذلك بحضور ممثل للجنة إعداد القانون، وممثلين لكلٍ من لجنة الصحة بمجلس النواب، والوكالة الأسبانية للتعاون الدولي، ونقابة أطباء مصر، كما شارك فى الورشة عاملون فى قطاعات صحية متنوعة، ومنظمات المجتمع المدنى المعنية وخبراء قانونيون ومتخصصون.

وقد أسفرت ورشة العمل عن التوصيات التالية:

- أهمية استئناف الحوار المجتمعي حول مشروع القانون، وتوسيع دائرته باعتباره قانوناً يهم كافة المواطنين المصريين، ويخاطب بأحكامه غالبيتهم الساحقة.
- تأكيد الاتفاق على حاجتنا إلى نظام التأمين الصحى الشامل لمواجهة المشاكل الكبرى التى يعانى منها قطاع الصحة الآن والتي تتمثل أبرزها فيما يلى:
- انخفاض الإنفاق العام على الصحة عموماً
- جانبٌ عالٍ من الإنفاق الصحى يتم عشوائياً ويتحمله المواطنين مباشرة (قرابة السبعين فى المائة)

- قطاع كبير من المواطنين المصريين لا يتمتع بأية تغطية صحية على الأخص فى قطاعات العمالة غير المنتظمة وغير الرسمية.
- عدم إتاحة الخدمة الصحية خاصةً للفقراء على الأخص فى الريف.
- انخفاض جودة الخدمات الصحية المقدمة خاصةً فى وحدات وزارة الصحة والقطاعات العامة .
- البيئة التشريعية والقانونية لا تساعد على إحداث إصلاح حقيقى فى النظام الصحى والتأمين الصحى.
- التأكيد على ما ينص عليه مشروع القانون من أن نظام التأمين الصحى الشامل نظام تكافلى إلزامى ، وتغطى مظلته جميع المواطنين المشتركين، و يُستهدف تطبيقه على كافة المصريين "وتلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحى شامل لجميع المصريين يغطى كل الأمراض، وينظم القانون إسهام المواطنين فى اشتراكاتها وإعفائهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم" [المادة 18 من الدستور].
- التوافق مع ما نصت عليه الصياغة الأخيرة للمشروع فى شأن إدارة النظام (الباب الثانى) والفصل بين الهيئات الثلاث واختصاصاتها (التمويل، تقديم الخدمة، قياس الجودة والاعتماد)، والنص بوضوح على طبيعة هيئة التأمين الصحى الشامل كهيئة خدمية غير ربحية [استجابة للتوصيات السابقة] ، مع التحفظ على وضع "هيئة التأمين الصحى الشامل"، و"الهيئة المصرية لجودة واعتماد المنشآت الصحية" تحت الإشراف العام لرئيس مجلس الوزراء، والتوصية بتشكيل جمعية عمومية للتأمين الصحى من ممثلى المنتفعين بالتأمين الصحى من كل فئات العاملين فى مصر من خلال نقاباتهم وهيئاتهم التمثيلية، ومجلس إدارة منتخب من الجمعية العمومية يضم خبراء الإدارة والتأمين الصحى والتمويل وتكون دورته خمس سنوات، ويمثل فيه متلقي الخدمة من العمال والفلاحين والموظفين

وأصحاب المعاشات ، كما يمثل المجتمع المدنى بعضو واحد على الأقل [توصيات المجلس السابقة –يناير 2016]

- التوافق والتأكيد على تعريف الصياغة الأخيرة للمشروع لغير القادرين، وربطه بالحد الأدنى للأجور.
- إعفاء أصحاب المعاشات من سداد الاشتراكات – كما كان الأمر فى النسخة السابقة من مشروع القانون– فالأصل أن هؤلاء قد تم التأمين عليهم سابقاً لكى يجدوا ما يكفل لهم حياة كريمة لدى عجزهم أو عدم قدرتهم على العمل، والأصل أيضاً أن يرعى المجتمع هؤلاء ويشملهم بحمايته، كما أن أصحاب المعاشات قد سبق لهم سداد اشتراكات تأمينية تتضمن التأمين ضد العجز والمرض، وتكفل لهم الرعاية الصحية والعلاج بعد تقاعدهم وفقاً لنظام التأمين الصحى المعمول به الآن.
- إلغاء ما تنص عليه المادة 43 من مشروع القانون من اعتبار"ما يفيد إثبات استمرار اشتراك التأمين الصحى الاجتماعى الشامل أحد المُسوغات الرئيسية بكافة مراحل القيد الدراسى...." حيث التعليم حق من الحقوق الأساسية للإنسان لا ينبغى أن يُعطله شئ، والتعليم فى المرحلة الإلزامية التى نطمح إلى امتدادها لنهاية المرحلة الثانوية يُلزم ذوى الطفل كما يُلزم الدولة، فكيف يتفق ذلك مع تعطيله حال عدم سداد الاشتراك التأميني، وفى جميع الأحوال ينبغى كفالة حق الأطفال فى الرعاية الصحية دون اشتراط الاشتراك.
- إبداء القلق من الرسوم والمساهمات التى –وفقاً للمشروع– يدفعها المؤمن عليهم غير المقيمين بالمستشفيات مقابل الحصول على الخدمة – على الأخص– النسبة المرتفعة من قيمة الدواء، والتي قد يعجز عن الوفاء بها عددٌ كبير من المواطنين، كما يبدو من غير المبرر إعفاء غير القادرين من نسبة 80% فقط منها، وقصر الإعفاء لأصحاب المعاشات ومستحقيها على الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير الصحة.

- رغم تفهم الاعتبارات التى تفرض التطبيق التدريجى لنظام التأمين الصحى الشامل ، والإدماج التدريجى للمستشفيات ووحدات الرعاية الصحية، وغيرها من منافذ تقديم خدمات الرعاية الصحية فى منظومته مع تطويرها على نحو يطابق معايير الجودة –العالمية– نؤكد على الحفاظ على ملكية جميع المنشآت والمستشفيات المملوكة ملكية عامة، وعدم التفريط فى أيٍ منها مع بذل الجهد لتوفير التمويل اللازم لتطويرها وتأهيلها لتقديم الخدمة بالمعايير المطلوبة– باعتبارها الأصول والبنية التحتية الأساسية لإقامة نظام التأمين الصحى الشامل.
- التطبيق التدريجى لنظام التأمين الصحى الشامل والمتوقع امتداده فترة زمنية ليست بالقصيرة يفترض اتخاذ بعض خطوات الإصلاح الجزئى خلال المرحلة الانتقالية، وعلى الأخص الإسراع فى تحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض والعاملين فى القطاع الصحى، وتنمية مهاراتهم.

12 – <u>ورشة عمل بشأن إدماج الأشخاص ذوى الإعاقة فى خطط واستراتيجية التنمية(رؤية مصر) عقدت هذه الورشة بمقر المجلس فى 13 / 9 / 2017 .وتوصلت إلى التوصيات التالية :</u>

1- إضافة مؤشر لقياس نسبة الأشخاص ذوى الإعاقة تحت خط الفقر لأهم مؤشرات العدالة الإجتماعية حتى عام 2030 ، وذلك بالمحور الخامس الخاص بالعدالة الإجتماعية .

2- إضافة مؤشر عدد المدارس الدامجة للأطفال ذوى الإعاقة لأهم مؤشرات التعليم والتدريب حتى عام 2030 ، وذلك بالمحور السابع فى الخطة الخاص بالتعليم والتدريب .

3- إضافة مؤشر لقياس معدل ولادة الأطفال المبتسرين لأهم مؤشرات قياس الصحة حتى عام 2030 وذلك بالمحمور السادس الخاص بالصحة .

13 **<u>– ورشة عمل بشأن كفالة حق الأشخاص ذوى الإعاقة فى الإقتراع فى العملية الإنتخابية فى 28 / 11 / 2017 .</u>**

عُقدت هذه الورشة بمقر المجلس للإعداد لمراقبة الانتخابات وتمكين ذوي الإعاقة ممارسة حق الإقتراع علي قدم المساواة مع غيرهم بالمجتمع وقد توصلت للتوصيات التالية :-

1- توفير اللجان الانتخابية بأماكن قريبة عن المناطق السكنية للأشخاص ذوي الإعاقة وكفالة وسائل مواصلات مناسبة للوصول للجان يوم الإقتراع .
2- تلافي صعوبة الوصول لبعض اللجان بسبب الكردون الأمني الموجود حولها بما يكفل للأشخاص ذوي الإعاقة سهولة الوصول للجان.
3- السماح للأشخاص ذوي الإعاقة باصطحاب مرافق معهم للجان الانتخابية.
4- إلغاء فترة الراحة في منتصف اليوم الانتخابي أو إستثناء الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من ممارسة الحق في الإقتراع خلالها.
5- زيادة تصاريح مراقبة الانتخابات للأشخاص ذوي الإعاقة والجمعيات المعنية بقضايا الإعاقة.
6- المطالبة بتبني نظام الإقتراع الإليكتروني.
7- الالتزام بتخصيص جميع اللجان الانتخابية بالدور الأرضي.
8- طباعة أوراق الإقتراع بشكل بارز وتوفير القاريء الإلكتروني في جميع اللجان لتيسير إيجاد البيانات لذوي الإعاقة البصرية
9- توفير الملصقات الإرشادية الخاصة بالصم من الأشخاص ذوي الإعاقة بكل اللجان .
10- ضمان وجود إتاحة مكانية لأصحاب الإعاقات الحركية الكاملة أو المتوسطة من الأشخاص ذوي الإعاقة باللجان .
11- وجودكراسي متحركة في مداخل جميع اللجان.

14 – مؤتمر تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية من منظور حقوق الإنسان

نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان –مكتب الشرق الأوسط– بالتعاون مع جامعة الدول العربية مؤتمرا اقليميا بعنوان " تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية من منظور حقوق الإنسان" خلال الفترة من 10–11 يوليو 2017. وذلك بمشاركة ممثلي الجهات الحكومية بالدول العربية، وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في مجال التنمية وحقوق الإنسان، المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وكذلك بعض خبراء التنمية وحقوق الإنسان بالمنطقة العربية.

هدف اللقاء بالأساس إلى تعزيز الوعي بجوانب حقوق الإنسان الواردة بخطة التنمية المستدامة بين مختلف الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية، تبادل الخبرات والمعلومات بشأن إدماج سياسات حقوق الإنسان في خطط التنمية المستدامة من قبل الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية. كما هدف اللقاء إلى تعزيز التعاون وتدعيم الشراكة بين الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

مثلت المجلس فى هذا المؤتمر الأستاذة / أسماء فوزى وتم تكليفها برئاسة الجلسة الخامسة التي عقدت بعنوان "حقوق الإنسان ذات الأولوية في العالم العربي" بغرض تحديد موضوعات حقوق الإنسان الواجب تنميتها وتعزيزها كالتعليم والعمل والصحة والاستدامة البيئية في إطار تنفيذ خطة التنمية المستدامة.

وفيما يتعلق بالواقع العربي، أشير إلى ضرورة اعتبار ما ورد بتقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الانمائي في عام 2016، والذي أشار إلى تراجع مؤشرات التنمية البشرية في الدول العربية، وزيادة نسب البطالة والاستبعاد واللامساواة. وقد أوصى التقرير بضرورة وضع السياسات وتبنى الخطط المدعومة بمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص لتحقيق التنمية. خاصة أن ما حدث في عدة دول عربية خلال عام 2011 من

حركات ثورية، قد أظهر ثلاث كوارث تتمثل في وضعية الدول، الاقتصاد، والسياسات. وكي تتحسن مؤشرات التنمية البشرية وتتحقق أهداف التنمية المستدامة، فلابد من تبنى نموذج تنموي قائم على مشاركة الشباب والتي تقدر نسبتهم في المنطقة العربية بثلثي عدد السكان.

الأمر الذي يتطلب بناء قدرات الشباب وإتاحة الفرص لهم وتمكينهم من المشاركة في الحياة السياسية، وإصلاح السياسات والخدمات الحيوية التي تؤثر مباشرة على المساواة والحق فى التعليم، الصحة، والقدرة على العمل وكسب الرزق. والعمل في ذات الوقت على حل النزاعات في المنطقة العربية وتفعيل مشاركة الشباب في هذا الشأن لتمكينهم من تحقيق أهداف التنمية.

ونشير في هذا السياق إلى قيام الأمم المتحدة باعتماد خطة التنمية المستدامة 2030 في سبتمبر 2015، وذلك بموافقة الدول الأعضاء. واوصت بضرورة تعاون دول العالم لتحقيق أهداف ومقاصد خطة التنمية المستدامة بغرض مواصلة مسيرة الأهداف الإنمائية للألفية وإنجاز ما لم يتحقق في إطارها.

تتضمن خطة التنمية المستدامة 17 هدفا، و 169 مقصدا، وهي تشمل التنميةا لاقتصادية والإدماج الاجتماعي والاستدامة البيئية ، مدعومة بالحكم الرشيد كما يلي:

(1) القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان

(2) القضاء على الجوع وتوفيرالأمن الغذائي والتغذية المحّسنة وتعزيز الزراعة المستدامة

(3) ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار

(4) ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيزفرص التعلّم مدى الحياة للجميع

(5) تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات.

(6) ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة.

(7) ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة عل خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.

(8) تعزيز النموالاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع .

(9) إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع ،وتشجيع الابتكار.

(10) الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها.

(11) جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.

(12) ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة.

(13) اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدى لتغيرالمناخ وآثاره .

(14) حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامهاعلى نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.

(15) حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحومستدام ،ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره ، ووقف فقدان التنوع البيولوجي.

(16) التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لايهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة ، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة ، وبناءمؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة للجميع.

(17) تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

- عُقد المؤتمر فى القاهرة فى 3 أكتوبر 2017 وشارك فيه مسئولى الهيئات والجهات الحكومية ذات الصلة ، والإتحادات الإقليمية للجمعيات والمؤسسات لأهلية ومنظمات المجتمع المدنى الحقوقية والتنموية والخيرية ، والمجالس القومية المتخصصة وخبراء فى مجال حقوق الإنسان .
- تضمن المؤتمر جلسة عامة افتتحها الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس الذى رحب بالمشاركين وأكد على الترابط العضوى بين حقوق الإنسان والتنمية ، واستعرض المبادىء الأساسية لخطة التنمية المستدامة 2030 ، والدور المهم الذى يمكن أن تؤديه منظمات المجتمع المدنى فى تحقيق أهداف هذه الإستراتيجية ، كما تحدث فيه المستشار منصف سليمان عضو المجلس ، ونوه إلى أن نهضة مصر الجديدة التى بدأت بالقرن التاسع عشر قامت على أكتاف المجتمع المدنى بنشر التعليم وتأسيس عشرات المستشفيات ، كما أكد على أن منظمات المجتمع المدنى هى ركيزه لمستقبل مصر ، وأن اللائحة التنفيذية التى سيناقشها المؤتمر لا تسطيع أن تفرض أحكام القانون ولكنها تكمل المشروع وتتعاون وعلينا احترامه .
- وتم تقسيم المؤتمر إلى ورشات عمل متخصصة ، إختصت الورشة الأولى بمحور التعليم والتدريب ، واختصت الثانية " بمحور الصحة ، واختصت الثالثة بمحور العدالة الإجتماعية ، واختصت الرابعة بمحور البيئة وخصصت الجلسة العامة الثانية للمؤتمر لمناقشة " اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الأهلية " رؤية مجتمعية "

<u>توصيات ورشة العمل الأولى " محور التعليم والتدريب</u>" : -

1- تذليل العقبات التى تحول دون تمكين نشر الوعى بحقوق الإنسان وذلك من خلال تعميم مناهج حقوق الإنسان بالمدارس والجامعات سواء الخاصة أو الحكومية .

2- محو الأمية لألكترونية من خلال تحويل جهات الصرف فى ميزانية التعليم إلى تجهيز وتطوير المدارس وتأهيل وتدريب المعلمين على استخدام الوسائل التكنولوجية

الحديثة وتحويل المناهج إلى نماذج مالى ميديا تحتوى على أفلام قصيرة وفيديوهات تعليمية لشرح المناهج .

3- إلغاء الإعتماد على أساليب الحشو والحفظ والتلقين وإستبدالها بالفكر والإبداع والبحث عن آليات وسبل الحل لسد العجز وعلاج نقص المدرسين والمتخصصين ، وكذلك لمواجهة مشكلة التسرب من التعليم .

4- الإهتمام بكافة مراحل العملية التعليمية بداية من دور الحضانة وذلك بإتباع الأنظمة الحديثة فى تعليم الأطفال لخلق نشىء متميز .

5- الإهتمام بمدارس الدمج لذوى الإعاقة الذهنية وتأهيلها على المستوى لمطلوب سواء من ناحية البنية التحتية ، أو التجهيزات اللوجستية أو توفير الكوادر والمعلمين المؤهلين فى هذا لشأن .

6- النظر فى مسألة فصل التعليم الفنى وتفعيل نظام خاص له على أن تكون بداية التعليم الفنى من المرحلة الإبتدائية تتدرج حت التعليم الجامعى وذلك لتتم الإستفادة الكاملة من هذا النظام واعداد كوادر فنية على المستوى المطلوب وفقاً لإحتياجات سوق العمل .

7- تنقيح المناهج التعليمية ووضع معايير واضحة لواضعى هذه المناهج تضمن تكلف أشخاص مؤهلين على المستوى المطلوب لتنفيذ هذا العمل الهام ، ومراجعة الأطر التشريعية المنظمة للتعليم فى مصر بما يتفق ودستور 2014 وتفعيل الرقابة على كافة أنواع التعليم (حكومى – أزهرى – خاص) .

8- وجوب الرقابة على وزارة التربية والتعليم من خارجها ، حتى يتسنى تقييم أدائها بالشكل الأمثل .

توصيات ورشة العمل الثانية " محور العدالة الإجتماعية "

1- إعادة هيكلة الأجور والمعاشات والدعم

- الإلتزام بالحد الأدنى والحد الأقصى للأجور ، ورفع الحد لأدنى للمعاشات ، وضمان عدم التمييز بين الأجور بالإعتماد على التفريق المادى لمفهوم الإنتاجية ، وتنقية منظومة الدعم من غير المستحقين وتحديد حد أقصى للإستفادة منه .
- تمكين العاطلين من الضمان الإجتماعى عن طريق إصدار قرار من رئيس الوزراء بتحديد ضوابط الإستحقاق وقيمته ، إمتثالاً للحكم القضائى الصادر فى 1 / 7 / 2017.

2- مكافحة التمييز

- تفعيل المؤسسات المنصوص عليها دستورياً وأهمها فيما يخص العدالة الإجتماعية المجلس الإجتماعى والإقتصادى ومفوضية مكافحة التمييز وذلك تحقيقاً للعدالة التوزيعية على المستويات التالية :

أ- المستوى الجغرافى أو الجهوى مع تركيز خاص على شمال سيناء بحكم صعوبة الوضع الذى يعيش فيه أهله ، والمطلوب فى هذا السياق تحديداً المساواة بين سكان المدن وسكان القرى فى التعويضات الناجمة عن الأضرار التى لحقت بهم وإنشاء صندوق لتعويض أسر الشهداء والمصابين والمساواة فى إتاحة فرص التعليم لأبناء سيناء مع باقى المصريين وكذلك فى حق التملك .

ب- المستوى الجيلى بتمكين الشباب وإعفاء أمناء المحافظة من المناصب التنفيذية الخاصة بها .

حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة .

- تغليظ العقوبة على عدم التزام أرباب الأعمال بتشغيل نسبة 5% من ذوى الإعاقة.
- التزام الدولة بإلحاق التلاميذ متعددى الإعاقة فى التعليم .
- مد مظلة التأمين الصحى للعاطلين من ذوى الإعاقة .

- المساوة بين المرأة والرجل المعاقين فى المعاش (يجرى حرمان المرأة المعاقة من المعاش بمجرد زواجها) .
- تفعيل الكود الهندسى للأشخاص ذوى الإعاقة .
- المساواة بين ذوى الإعاقة أنفسهم (يجرى حرمان الصم من التوقيع على عقود الزواج الخاص بهم بخلاف المعاقين بصرياً) .

4- الحق فى السكن

- وضع ضريبة تصاعدية على الشقق المختلفة تزيد بزيادة عدد سنوات الإغلاق
- مراجعة الإيجارات القديمة تحقيقاً للتوازن بين امصلحة المالك ومصلحة لمستأجر

توصيات ورشة العمل الثالثة " محور الصحة "

1- النظر فى أسعار الدواء وتوفير بدائل للأدوية غير المتوفرة والتوسع فى صناعة الدواء .

2- ضرورة الرقابة على الأدوية المعلن عنها فى الفضائيات الخاصة لمحاربة الغش فى الدواء ، والبحث عن آلية للرقابة على الصيدليات وصرف الدواء من قبل الصيادلة .

3- الرقابة على تجارة الأجهزة التعويضية وأسعارها للحد من إستغلال الشركات العاملة فى هذا القطاع .

4- إعادة تأهيل وتدريب الأطباء وطاقم التمريض فى المستشفيات الحكومية على وجه الخصوص ، وزيادة عدد مدارس التمريض على أن تكون تابعة للمستشفيات الأميرية ، والنظر فى تعديل ورفع مرتبات الأطباء وهيئات التمريض .

5- ضرورة أن تتبع هيئة الاعتماد والرقابة والجودة للبرلمان على أن تكون هناك لجنة رصد تابعة لها للوقوف على أهم صور الخلل بالمستشفيات .

6- ضرورة فصل الإدارة عن الخدمة الطبية فى المستشفيات ، بالإضافة إلى تخفيض عدد الموظفين الإداريين فى الوحدات الصحية وزيادة عدد الأطباء على مدار اليوم وتفعيل الرقابة عليها .

7- تسليط الضوء على أهمية المجتمع المدنى فى الرقابة على المستشفيات وإمدادها بما يلزم.

8- ضرورة مراجعة وزيادة ميزانية الدولة المخصصة للصحة بما يتفق ودستور 2014 ، وتفعيل قانون التأمين الصحى الجديد فى أقرب وقت .

توصيات ورشة العمل الرابعة " محور البيئة "

1- وضع خطة قومية واضحة وغير تقليدية لإصلاح منظومة المياه ، وضرورة رفع كفاءات محطات المياه وتشغيلها بما يحقق الأمن المائى .

2- لبدء فى وضع آليات حقيقية للإستفادة من مياه الأمطار خاصة فى الأماكن التى يكثر بها سقوط الأمطار وفقاُ للبيانات التى تصدر من الهيئات المتعلقة بالأرصاد ومراكز الأبحاث .

3- التوعية بأهمية الحفاظ على المياه ودمج هذه القيمة فى المناهج التعليمية لتربية النشء والتركيز على قدسية نهر النيل .

4- استخدام الآليات الحديثة فى تحلية مياه البحر خاصة فى ظل ندرة المياه العذبة التى يعانى منها العالم بأثره ومصر بشكل خاص عقب الشروع فى بناء سد النهضة بأثيوبيا .

5- تفعيل القوانين وإعادة النظر فى بعضها للحفاظ على المجرى المائى من التعديات .

6- وضع خطة لوقف أو الإقلال من المياه العذبة التى تصب من خلال نهر النيل إلى البحر المتوسط .

7- إعادة تدوير بعض المخلفات الخطرة بشكل آمن يضمن عدم إلقاء العديد منها بنهر النيل مما يؤثر بالسلب على المجرى المائى وحمايته من التلوث .

8- الإهتمام بالمحميات الطبيعية بمدينة دهب بجنوب سيناء وخصوصاً شاطىء لاجونا للتخلص من المخلفات التى تلقى فى البحر وتؤثر بالسلب على الشعب المرجانية .

9-

توصيات الجلسة الثانية : اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الأهلية " رؤية مجتمعية "

1- الإلتزام الكامل بما جاء فى المواد (75 ، 93) من الدستور فيما يتعلق الإخطار والتأسيس ، والسير نحو إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للطعن على المواد الواردة فى القانون لتعديلها .

2- تمكين الجمعيات الأهلية من المشاركة الفعالة فى التنمية المستدامة ، مع المرونة فيما يشترط من إلتزام الجمعيات بالعمل فى المجالات التى تحددها الخطة التنموية للدولة كى لا تتحول الجمعيات لأدوات تنفيذية للحكومة .

3- وضع الضمانات التى تشجع الجمعيات والمؤسسات الأهلية الجادة من أداء عملها .

4- مراعاة المرونة فى صياغة المواد فى اللائحة التنفيذية وبتحديد صيغة المصطلحات الواردة فى نصوص القانون .

5- أن ينص فى اللائحة التنفيذية على العمل وفقاً للدستور .

6- أن يقوم المجلس القومى لحقوق الإنسان بدور فعال فى الحوار بين منظمات المجتمع المدنى والدولة للعمل على كيفية تعديل هذا القانون .

7- أن يتم تحديد طبيعة العلاقة الإدارية بين الجهاز المركزى للمحاسبات والجهاز القومى الذى سوف يتم إنشائه .

8- ضرورة أن يتم تقييد العقوبات السالبة للحرية فى اللائحة التنفيذية وذلك من خلال تشديد الإجراءات حيث يصعب تهديد أمن المؤسسات أو الكيان وتسطيع القيام بدورها المنوط بها .

16- **ورشة عمل بشأن الصحة الإنجابية والمشكلة السكانية تم تنظيمها من جانب لجنة الصحة بالمجلس القومى لحقوق الانسان برئاسة الدكتور / صلاح سلام** وبحضور كل المهتمين بالمشكلة السكانية ووزيرة التضامن الاجتماعي ونائب وزير الصحه للسكان ورئيسه المجلس القومى للمرأه والأزهر والكنيسة ورئيس اتحاد الجمعيات الأهليه ومجلس الأمومة والطفولة وتم القاء بيان تضمن رؤيه المجلس القومى للمشكله السكانيه في صورة مشروع قانون بعنوان قانون " السكان والتنمية " وهو يتضمن حلولا متكاملة تقوم بها اكثر من 9 وزارات وليس وزاره الصحه فقط وقد تم اعداد هذا المقترح بالتعاون مع صندوق الامم المتحدة للسكان والمجلس القومى للسكان نهايه 2017 وقد تضمن مايلى .

1 _ أن يتولى رئيس الجمهوريه رئاسه المجلس القومى للسكان و (لأن المهمه تشمل وزاره الصحه والتعليم والتعليم العالى والاوقاف والشباب والرياضه والاسكان والتضامن الاجتماعى وغيرها لذا يعاد هيكله المجلس ويتولى تنفيذ الاليات في مجلس تنفيذى برئاسه نائب رئيس الوزراء للسكان)

2 _ يقوم المجلس القومى للسكان بإعداد مناهج يتم إدراجها في التعليم قبل الجامعى ، والجامعى ومواد إعلانية للقنوات التلفزيونية .

3 _ الزام المجلس الاعلى للاعلام بقياده حركه تنظيم للدراما من خلال المؤلفين والمخرجين والمعدين تصب في حلول المشكلة السكانية

4 _ الزام قنوات تليفزيون الدوله الرسمى بمواد إعلانيه تصل على الأقل إلى نصف ساعه متفرقة يوميا لكل قناة وكذلك جميع القنوات الخاصه بـ 15 دقيقه يوميا بمواد إعلانية يوفرها المجلس القومى للسكان .

5 _ يخصص في الميزانية العامة للدولة من خلال لجنة الخطة والموازنه بمجلس النواب ميزانية خاصه لوسائل تنظيم الأسرة ويلزم قطاع السكان بوزاره الصحة بتوصيلها الى كل مكان في

مصر لان ذلك كان يتم قبل ذلك من خلال المنح مع الغاء الجمارك والضرائب على وسائل تنظيم الاسرة .

6 _ الزام المستشفيات الخاصه والمستوصفات والمراكز الطبيه التابعة للجمعيات الاهلية بفتح عيادات تنظيم اسرة تقدمها مجاناً وبرسوم محدودة وكذلك مستشفيات الشرطه والقوات المسلحه .

7 _ تعود مراكز تدريب الاطباء والصيادله والتمريض التى كانت تعمل من قبل ويخصص لها الميزانية اللازمة مع بند وسائل تنظيم الأسرة (قانون السكان والتنمية)

8 _ التوسع في الحوافز الإيجابيه للأسر التى تنجب طفلين فقط / مثلا يكون للزوجين الحق في الحج دون قرعة عند بلوغهم سن الخمسين ، او نقاط في بطاقة التموين اوإعفاء من الرسوم الدراسية والتأمين الصحى .

9 _ خفض شهور التكليف للاطباء والصيادلة في المناطق النائية والتى ذات طبيعه خاصه الى النصف لإحداث نوع من الجذب غير المكلف او أن تكون لهم الاولوية في تسجيل رغبات الدراسات العليا في التخصص الذى يرغبونه .

10 _ تفعيل دور الشباب في الخدمة العامة (سنه كاملة) في محو الأمية فقط عن طريق هيئة تعليم الكبار في أقرب مركز شباب أو قصور الثقافة ويكون ملزما لكل شاب تعليم فصل مكون من 10 اشخاص .

11 _ يتم تكليف كل من يعفى من الخدمه العسكريه او لم يصبه الدور بفصل محو الاميه (بتعليم 10 اشخاص) تحت رعايه هيئه تعليم الكبار ووزاره الدفاع أيضاً في مراكز الشباب او قصور الثقافة

12 _ وقف كل أشكال الزواج تحت سن 18 سنه (التسنين والتوثيق بأثر رجعى) وتكون العقوبة مشدده لمن يقدم على ذلك .

13 _ ربط الدعم بالتعليم لضمان عدم التسرب وإنزال عقوبات تصل إلى الحبس أو الغرامة لضمان استمرارية التعليم وخاصه الفتيات .

14 _ تمويل تدريب الشباب التحويلي لتأهيلهم الى سوق العمل الداخلى والخارجى بعدد معين سنويا بحيث يشمل كل المحافظات .

15 _ منع عمالة الأطفال أثناء الدراسه وتغليظ العقوبة على ولى الأمر في حاله حدوث ذلك

16 _ ضروره إجتياز دورة تدريبية مكثفة للمقبلين على الزواج من الجنسين (للتوعية بالحقوق الإنجابية وكل ما يخص الأسرة)

17 _ كل المشروعات الجاذبه للعماله في الظهير الصحراوى تكون معفاه من الضرائب لمده عشر سنوات على الاقل بشرط التوطين في محل العمل لاحداث خلخله في الكثافه السكانيه

18 _ فتح مراكز تنظيم اسره في المرافق الحكوميه الكبرى بحيث تشتمل على اماكن تثقيفيه في مجال الصحه الانجابيه (كدواوين الوزارات والمحافظات والهيئات والمصانع كثيفه العماله)

19 _ تلتزم وزاره الاوقاف بفقره من الموعظه والخطبه الاسبوعيه وكذلك البطريكيه عن الصحه الانجابيه وتنظيم الاسره

20 _ يتم عمل احتفاليه سنويه ليوم السكان بحضور رئيس الجمهوريه لتكريم السيدات الفقيرات مستخدمات تنظيم الاسره ونجحوا في مشروع " اسره صغيره " ومنحهم جوائز عينيه وماديه وكذلك تكريم القيادات الاعلاميه والدينيه والطبيه التى تميزت في هذا المجال

21 _ يقوم رئيس الوزراء باعلان المحافظه والمدينه والقريه التى حققت المستهدف سنويا بنسبه خفض لا تقل عن 0.2 % واعلانها في الاحتفال السنوى

22 _ يخصص 1 % في الميزانيه العامه للدوله لمشروعات تنظيم الاسره وتدريب الاطباء والتمريض والصيادله ومشروعات التدريب التحويلي للشباب ولنوادى المرأه وتمويل

مشروعات محو الاميه عن طريق شباب الخدمه العامه والمعافين من الخدمه العسكريه ومن لم يصبهم الدور بالتعاون بين المجلس القومى للسكان وهيئه تعليم الكبار و وزاره الدفاع وتكون الفصول في مراكز الشباب والنوادى وقصور الثقافه.

17– مؤتمر حول خيارات الحراك السياسى لمواجهة القرارات الأمريكية لتمكين إسرائل من ضم القدس عمان 27 /12 / 2017 .

عُقد المؤتمر فى سياق الإجتماع الإستثنائى للجنة التنفيذية للشبكة العربية لحقوق الإنسان فى عمان يوم 27 ديسمبر 2017 بمقر المركز الوطنى لحقوق الإنسان لبلورة موقف مشترك تجاه القرارات الأمريكية وحماية حقوق الشعب الفلسطينى .

شارك فى الإجتماع رؤساء المؤسسات الوطنية العضوة فى اللجنة التنفيذية ، ورأست الإجتماع السيدة / فافا بن زروقى رئيسة المؤسسة الوطنية فى الجزائر التى ترأس الشبكة فى هذه الدورة ، وأستمعت اللجنة إلى عرض تفصيلى من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان " ديوان المظالم " فلسطين عن أبعاد قرار الرئيس الأمريكى ، وحجم الأضرار التى ينزلها بالقضية الفلسطينية ، وتأثيره على حل الدولتين ، وعمق إنتهاكه للشرعية الدولية وقررات الأمم المتحدة ذات الصلة .

تضمنت كلمة الأستاذ / محمد فايق رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان مايلى :

تابعنا جميعاً ببالغ القلق و الغضب ، الإجراءات الإستفزازية التى إتخذتها الإدارة الأمريكية بالإعتراف بالقدس المحتلة عاصمة لإسرائيل ، و نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس ، فى إجراء ينتهك أكثر من 16 قرار صادر عن مجلس الأمن ، و قرارات أخرى صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ، و محكمة العدل الدولية و منظمة اليونسكو العالمية تتعلق بالحق الفلسطينى فى القدس المحتلة .

كما تابعنا جميعاً ببالغ الإستياء الإستخفاف الأمريكى بالإجماع الدولى الذى أظهره التصويت على قرار مجلس الأمن و إستخدامها إجراء النقض (الفيتو) ومحاولة مصادرة حق الدول فى إبداء رأيها فى إجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة التى ألتأمت وفق صيغة " الإتحاد من أجل السلام " بتهديدها بقطع المعونات عنها ، حال معارضتها القرارات الأمريكية المجحفة ، و التلويح بمعاقبة الأمم المتحدة .

ولاشك أن القرار الشجاع الذى إتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة يتجاوز الخطوة الأحادية التى إتخذتها الإدارة الأمريكية لتكريس الإحتلال العسكرى الأسرائيلى لفلسطين و تقويض مساعى السلام التى يتبناها المجتمع الدولى و حل الدولتين الذى إستقر عليه الإجماع الدولى ، كما يحبط مساعى إسرائيل لإضفاء طابع قانونى لإحتلالها العسكرى الذى تجاوز نصف القرن لكامل التراب الفلسطينى ،فضلاً عن طابعه الإحلالى الإستيطانى الذى أصبح يتفرد به على مستوى العالم بعد إنهيار النظام العنصرى فى جنوب أفريقيا .

من حقنا أن نفخر بالنتائج التى حققتها الدول العربية و الأفريقية و الإسلامية فى إحباط الموجة الجديدة من الإعتداءات على القدس الأسيرة ، و أن نعبر عن إعتزازنا بمساندة الدول الداعمة للحرية فى العالم لحقوق الشعب الفلسطينى فى وجه كل أشكال الإبتزاز التى مارستها الإدارة الأمريكية، لكن يظل من واجبنا أن نستخلص الدروس الواجبة من هذه المواجهة ، و أن ننظر فى الخيارات المتاحة للوصول بحقوقنا المشروعة و غير القابلة للتصرف إلى بر الأمان .

أولاً : إن أول هذه الإستخلاصات – بالضرورة – أن الخطوة التى أحبطتها المواجهة الأخيرة ليست معزولة عما قبلها ، و لن تكون معزولة عما بعدها . فهى تأتى فى سياق إحتكرت فيه الإدارة الأمريكية دور الوساطة ، و فرضت – بالتعاون مع حكومة المستعمرين فى إسرائيل – مساراً للمفاوضات يتجاوز كل ما أقرته الشرعية الدولية من

حقوق للشعب الفلسطينى ، و بغض النظر عن إستمرار تغيير الواقع الجغرافى و الديموغرافى للأراضى الفلسطينية المحتلة ، بالإستيطان تارة ، و الجدار تارة أخرى ، و بإهدار كل مبادىء القانون الدولى الإنسانى ، والقانون الدولى لحقوق الإنسان مرات و مرات ، و رفض التقيد بأى مرجعيات للتسوية بزعم رفض أى شروط مسبقة للمفاوضات .

كما تسبق هذه الإجراءات خطة أمريكية ، تحث الإدارة الأمريكية الخطى لبلورتها ، فيما أصبح يطلق عليه " صفقة القرن " يعبر ما تسرب عنها بعد زيارة ثلاثة من أشد المسئولين الأمريكيين ولاءً لإسرائيل ، إنها خطة تستبدل حقوق الشعب الفلسطينى بعناوين فارغة تؤدى إلى شرعنة الإحتلال مقابل إنعاش إقتصادى للفلسطينيين فى سياق حل إقليمى يتضمن تبادل أراضى ، " و إشهار التطبيع " وهو نمط درجت إسرائيل على طرحه من قبل .

ثانياً :أنه ما كان من الممكن وصول الإستهانة بحقوق الشعب الفلسطينى إلى ما وصلت إليه لولا الإنقسام الوطنى الفلسطينى ، و إفشال بعض الفصائل الفلسطينية للعديد من مبادرات المصالحة الوطنية تحت شعارات براقة لم ينجح أى منها فى إحراز أى تقدم للقضية الفلسطينية ،و كذا تورط بعض الفصائل الفلسطينية فى النزاعات العربية الداخلية على نحو أفضى إلى تبديد القدرات الوطنية الفلسطينية ، و تراجع القضية الفلسطينية عن صدارة الإهتمام العربى الذى تميزت به دائماً .

ثالثاً :كذلك ما كان من الممكن أن تتمدد الأطماع الإسرائيلية إلى المدى الذى بلغته لولا الفوضى الإقليمية ، التى حولت المنطقة إلى مرتع للنفوذ الأجنبى ، و أعادت الإحتلالات القديمة بأشكال جديدة ، و إهدرت ثمار عشرات السنوات من التنمية ، بل و مصادرة موارد هذه البلدان لسنوات طويلة مقبلة لإزالة آثار العدوان و إعادة التنمية .

فيما كان التحالف الأمريكى الصهيونى ينظر إلى إبتلاع القدس كمدخل لفرض تسوية جائرة تشرعن الأمر الواقع ، ينبغى أن تكون ذات الخطوة هى صدمة الإفاقة للشعوب

العربية لدرء المخاطر التى تتعرض لها القضية الفلسطينية ، وإنهاء الإحتلال و إستعادة حقوق الشعب الفلسطينى ، و يمكن النظر فى خيارات الحراك السياسى التالية :

1 –نتفق جميعاً على أن أولى الخيارات هى إستكمال المصالحة الوطنية ، التى كانت و ستظل حبل النجاة للشعب الفلسطينى، فبهاوحدها يتعززنضال الشعب الفلسطينى ، و بها أيضاً يمكن أن يستعيد الشعب الفلسطينى التضامن العربى للقضية الفلسطينية .

2 – تظل مقاومة الإحتلال بجميع أشكالها فريضة و حق من حقوق الإنسان ، و خبرة خاضتها معظم شعوب العالم و من بينها الشعب الفلسطينى فى مواجهة الإحتلال .

3 – تعزيز صمودالشعب الفلسطينى فى مواجهة الضغوط والإعتداءات الإسرائيلية،أولاً بتوفير موارد مالية تتيح للسلطة الفلسطينية القدرة على الوفاء بإلتزاماتها الضرورية ، خاصة مع توقع فرض إجراءات عقابية إقتصادية إسرائيلية و أمريكية فى المرحلة القادمة ، و ثانياً بالعمل على رفع الحصار غير الإنسانى الذى تفرضه إسرائيل على قطاع غزة .

4 – وضع نهاية لإحتكار الولايات المتحدة الأمريكية لجهود الوساطة لحل القضية الفلسطينيةأولاً بإسقاط الإدعاءات بأن الولايات المتحدة الأمريكية تمتلك 99 % من إمكانيات الحل ، أو أنها الجهة الوحيدة التى تملك وسائل ضغط على إسرائيل ، بعد أن ثبت أنها لم تستخدم قدراتها إلا فى دعم الجانب الإسرائيلى ، و لاترغب عملياً فى تحمل تكلفة نصرة حقوق الشعب الفلسطينى ، و ثانيا بوضع حد للتنازلات العربية المتزايدة بدعوى تشجيع إسرائيل على إنخراط جدى فى جهود التسوية ، و وقف قطار التطبيع .

5– دعم قدرات منظمات المجتمع المدنى الفلسطينى لمساندة جهودها فى مواجهة الإجراءات غير القانونية التى تتخذها إسرائيل من أجل تقويض قدرات صمود المواطنين الفلسطينيين فى القدس أو هدم منازلهم .و تعزيز جهود المنظمات فى ملاحقة جرائم الحرب الإسرائيلية سواء من خلال الإختصاص الجنائى الدولى للمحاكم الوطنية فى بعض الدول أو المحكمة الجنائية الدولية ، بعد إنضمام فلسطين لإتفاقية روما .

6 – مواصلة الحشد لتوفير ظهير دبلوماسى للقضية الفلسطينية عبر إنضمام فلسطين لمختلف المنظمات الدولية .

7 – شن حملة دبلوماسية منسقة لعقد إجتماع للدول السامية المتعاقدة فى إتفاقيات جنيف لتأكيد الحماية للشعب الفلسطينى سواء لحماية المدنيين أو الأسرى .

18 – تداعيات إعلان الرئيس الأمريكى بشأن القدس وواقع حقوق الإنسان بفلسطين المحتلة جنيف (21 / 2 / 2018)

1- نظمت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان هذا المؤتمر يوم 21 / 2 / 2018 فى سياق اجتماعات التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية بمقر الأمم المتحدة فى جنيف حول موضوع " تداعيات إعلان الرئيس الأمريكى بشأن القدس وواقع حقوق الإنسان بفلسطين المحتلة " ، وشارك فيه الأستاذ / محمد فايق رئيس المجلس كمتحدث رئيسى ، وأيضاً رئيسة الشبكة العربية رئيسة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان فى الجزائر ورئيسة المؤسسة الوطنية فى فلسطين ، والمفوض العام للمركز الوطنى لحقوق الإنسان فى الأردن ، وممثل للمجلس الوطنى لحقوق الإنسان فى المغرب .

2- افتتح المؤتمر المدير التنفيذى للشبكة العربية ، وحضره رؤساء وممثلون للمؤسسات الوطنية أعضاء كل من الشبكة العربية و التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .

وقد نوه المدير التنفيذى للشبكة العربية فى كلمته الافتتاحية إلى أن المؤتمر يهدف إلى إطلاع المشاركين فيه من ممثلى أعضاء كل من مجلس حقوق الإنسان ، والتحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على مدى إنتهاك قرار الرئيس الأمريكى بشأن القدس لجوهر حقوق الإنسان ومخالفته للإعلان العالمى لحقوق الإنسان وميثاق الأمم المتحدة ، وما يوفره من تغطية للإنتهاكات والجرائم الإسرائيلية ضد المواطنين الفلسطينيين

3- **تناولت كلمة الأستاذ / محمد فايق رئيس المجلس ابرز النقاط التالية :-**

❖ إن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان يقع عليها دور دعم قرارات الشرعية الدولية بشان القدس ، وأن مسئولياتهافى هذا الاطار تتركز فى النقاط الثلاثة الآتية :-

- يقع أول هذه المسئوليات فى سياق دور المؤسسات الوطنية فى تعزيزاحترام القانون الدولى لحقوق الإنسان والتى يتصدرها حق تقرير المصير .
- يندرج ثانى هذه المسئوليات فى سياق دور الأمم المتحدة ومسئوليتها تجاه القضية الفلسطينية .
- بينما يندرج ثالث هذه المسئوليات فى سياق التضامن مع المؤسسة الوطنية الفلسطينية لحقوق الإنسان عضو كل من الشبكة العربية لحقوق الإنسان والتحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .

❖ أشار إلى قرار الرئيس الأمريكى الأخير بشأن نقل السفارة الأمريكية إلى القدس وتحدث عما رتبه من رد فعل فلسطينى وردود فعل دولية وعربية ، واتخاذ اسرائيل لمزيد من الإجراءات العنصرية شملت طرح أكبر مشروع استيطانى، وتكريس الأمر الواقع باقرار قانون الكنيست فى 1 / 1 / 2018 لتعديل القانون الأساسى للقدس الموحدة لعام 1980 بما يحول عملياً دون تمكين الفلسطينيين من ممارسة السيادة على القدس الشرقية .

❖ اختتم كلمته بعرض عدد من المقترحات ، من بينها مناشدة التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمساندة الحقوق المشروعة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطينى ، وفى مقدمتها حقه فى تقرير مصيره ، ومناشدة القمة العربية القادمة لتوفير الدعم اللازم لصمود الشعب الفلسطينى ، وتأمين احتياجاته الضرورية، ومطالبة المجتمع الدولى بدعم مطالب السلطة الفلسطينية بعدم انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بملف التسوية الفلسطينية ، والسعى لضم الإتحادالأوروبى ، والإتحادالروسى ، والصين فى

إطار توفره الأمم المتحدة لهذا الغرض ، ومطالبة الفصائل الفلسطينية بدعم جهود المصالحة الوطنية ، ودعم قدرات المؤسسة الوطنية الفلسطينية فى المرحلة القادمة.

4- أكدت الدكتورة فارسين شاهين رئيسة الهيئة الفلسطينية لحقوق الإنسان فى كلمتها على الرؤية الفلسطينية بشأن مدينة القدس بأن تكون مدينة مشتركة وعاصمة للدولتين ، وتكون مفتوحة للديانات التوحيدية الثلاثة والعالم ، وأن يكون لكل من المدينتين بلديتها الخاصة ، كما أبرزت الإنعكاسات السلبية لقرار الرئيس الأمريكى بشأن القدس وأثرها على حقوق الإنسان فى الآراضى الفلسطينية بما فى ذلك القدس.

5- ذكرت السيدة / فافا بن زروقى رئيسة الشبكة العربية رئيسة المجلس الوطنى لحقوق الإنسان بالجزائر أن قرار الرئيس الأمريكى بشأن القدس يعد انتهاكاً للشرعية الدولية ، وطالبت بالوقوف مع الشعب الفلسطيني أمام الانتهاكات المستمرة لحقوقه المشروعة ولحقوق الإنسان .

6- تناول الدكتور موسى بريزات المفوض العام للمركز الوطنى لحقوق الإنسان فى الأردن فى كلمته آثار قرار الرئيس الأمريكى على منظومة حقوق الإنسان لما يؤدى إليه من تأجيج الحرب والتطرف والكراهية ، وأن القرار يُشّكل ضربة قاصمة للقانون الدولى الإنسانى ، واتفاقية جنيف الرابعة .

7- تحدث السيد / خالد الرملى من المجلس الوطنى لحقوق الإنسان فى المغرب بالنيابة عن رئيس المجلس المغربى ، حيث دعا المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان إلى حماية حقوق الشعب الفلسطينى ، ولا سيما حقه فى تقرير مصيره ، مضيفاً أن تقارير المنظمات الدولية ترصد بانتظام الانتهاكات التى تمس حقوق الشعب الفلسطينى المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

واشار إلى عمليات قتل الفلسطينيين واعتقالهم بشكل غير مشروع ، واستمرارعمليات التعذيب والمعاملة المهينة والقاسية للمعتقلين الفلسطينيين ،ومواصلة بناءالمستوطنات غير الشرعية ، وحصار الآراضى الفلسطينية .

8- تحدث السيد / عبد الله بن شوين الحوينى رئيس اللجنة العمانية لحقوق الإنسان،حيث أوضح أن قرار الرئيس الأمريكى يُشكّل تحدياً جديداً، وعرقلة للجهود المبذولة من أجل تحقيق آمال جميع الشعوب اللتى تتطلع لإحلال السلام والاستقرار بالمنطقة.

19 – المؤتمر الدولى حول الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد، وواقع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967عمان 12- 13 أيار/مايو 2018

1. عقد المؤتمر يومي 12 و 13 أيار 2018، بتنظيم من الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن، والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين، ضمن سلسلة تحرّكات وخطة عمل أقرتها الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعقاب القرار الأمريكي المفاجئ، للمساس بالواقع القانوني للقدس المحتلة، وتداعياته على سائر عناصر العملية السياسية، وخاصةً وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا"، والتى تكرر الحديث من جانب الإدارة الأمريكية عن ضرورة إعادة النظر في الآليات والأدوار التى تلعبها هذه المنظمة الدولية المهمة.
2. شارك في المؤتمر خبراء قانونيون دوليون وعرب، وممثلون عن مؤسسات دولية ومؤسسات غير حكومية عربية ودولية، ومؤسسات مجتمع مدني، بالإضافة إلى رؤساء وأعضاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ونشطاء حقوق إنسان، وأكاديميون وممثلو وسائل إعلام.
3. تم خلال المؤتمر تقديم العديد من الأوراق القانونية والحقوقية المتخصصة في جوانب مختلفة تتعلق بالقضية الفلسطينية: مثل الوضع القانوني للاحتلال طويل الأمد،

والاستيطان كجريمة حرب، والعدوان على قطاع غزة، وأثر القرار الأمريكي على أوضاع المواطنين الفلسطينيين في القدس، ودور المؤسسات الدولية والإقليمية في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي، والوضع القانونى للاجئين الفلسطينيين. وقد تضمنت الأوراق تحليلاً قانونياً معمقاً، وأوردت العديد من التوصيات الجديرة بالاهتمام والمتابعة الجديين.

4. أكد المؤتمر على الطبيعة الخاصة للاحتلال الإسرائيلي الذي تجاوز عتبة الاحتلال العسكري الوارد في القانون الدولي ليدخل في مراحل متقدمة من الاستعمار والفصل العنصري، بسبب سياساته وإجراءاته في الضم والتوسع ومصادرة الموارد الطبيعية وإصدار القوانين العنصرية، وإقامة نظام فصل عنصري لخدمة الإسرائيليين اليهود على حساب الفلسطينيين، وأيضا استمرار دولة الاحتلال في إنكار الحقوق الفلسطينية والاستجابة لقرارات الشرعية الدولية، الأمر الذي يتطلب استراتيجيات قانونية مختلفة في التعامل معه. كما أكد المشاركون على ضرورة أن تتوجه الاستراتيجيات الحقوقية نحو دعم القرارات ذات المضمون الاجرائي في مساءلة ومحاسبة الاحتلال عن انتهاكاته وترتيب نتائج عملية وعقوبات على استمرار هذه الانتهاكات، بما في ذلك دعم التوجه إلى المحكمة الجنائية الدولية، ودعم حركة المقاطعة ومنع الاستثمار والعقوبات "BDS" باعتبارها حركة حقوقية تعمل وفق القانون الدولي.

<u>في هذا السياق خلص المؤتمر إلى عدة توصيات يمكن إيجازها فيما يلي:</u>

أولاً: رفض القرار الأمريكي بخصوص القدس، والمخالف للقانون الدولي ولقرارات مجلس الأمن واعتباره باطلا وفاقد لأي سند قانوني، والتأكيد على الوضع القانوني لمدينة القدس كمدينة محتلة وجزء لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة وعاصمة لدولة فلسطين. ودعوة الحكومات للاستمرار في تقديم الدعم لسكان ومؤسسات القدس بما يعزز صمودهم في مواجهة المخططات الرامية إلى تهويد المدينة.

ثانيا: دعوة الحكومات العربية إلى توجيه رسائل إلى ممثليات الدول السامية المتعاقدة على اتفاقيات جنيف وحكومة سويسرا، بوصفها الحكومة المودع لديها اتفاقيات جنيف لعام 1949، بهدف ضمان احترام هذه الاتفاقيات من قبل دولة الاحتلال للأراضي الفلسطينية والتي لا تقوم بالتزاماتها كدولة احتلال وترتكب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ومطالبة باقي الدول الأطراف بتحمل مسؤولياتها بالالتزام بما جاء في هذا الاتفاق.

ثالثاً: مطالبة الأمم المتحدة بالاضطلاع بمسؤولياتها في تمكين الفلسطينيين من حق تقرير المصير باعتبار أنها المسؤول الأول عن القضية الفلسطينية منذ إقرار الجمعية العامة فيها لقرار التقسيم رقم 181 واعترافها بدولة إسرائيل.

رابعاً: دعوة المؤسسات الوطنية حكومات الدول العربية لكي تعمل من خلال الجمعية العامة على طلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية حول مدى قانونية استمرار إسرائيل في احتلال الأراضي الفلسطينية من أجل الوصول إلى قرار بإنهاء الاحتلال.

خامساً: مطالبة المجتمع الدولي بدعم مطالب دولة فلسطين بالإصرار على عدم انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بملف التسوية الفلسطينية، والسعي لضم الاتحاد الأوروبي والاتحاد الروسي والصين في إطار توفره الأمم المتحدة، وفقاً لقرارات الشرعية الدولية.

سادساً: تشجيع وتعزيز التوجه نحو الاستفادة من المحاكم الوطنية والدولية لتطبيق القوانين المناسبة التي تخولها لهم صلاحيتهم القضائية لمنع التعاون مع كيانات تستثمر في الاحتلال وتساهم في استدامته.

سابعاً: دعوة الأطراف الحكومية وغير الحكومية بعدم الدخول في أي تعاملات أو علاقات من شأنها دعم الاحتلال واستدامته، بما في ذلك وقف وتحريم النشاطات التجارية وغيرها من التعاملات مع المستوطنات.

ثامناً: مطالبة المحكمة الجنائية بأن يكون عام 2018 هو عام التحقيق في جرائم الاحتلال في الأراضي المحتلة، سيما جرائم الاستيطان والعدوان على قطاع غزة، والنظر في القضايا المرفوعة من جانب منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية بشأن جرائم الحرب التي ارتكبتها قوات الاحتلال بحق المدنيين وممتلكاتهم، بعد انتهاء التحقيق الأولي فيها.

تاسعاً: مطالبة كل الفصائل الفلسطينية بدعم جهود المصالحة الوطنية وتذليل الصعوبات العملية التي تواجهها.

عاشراً: مطالبة الحكومات العربية والدول الاجنبية بدعم وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، سياسياً ومالياً، والعمل على حمايتها من الإجراءات المُضْمَرة للقضاء عليها.

الحادي عشر: دعوة المجتمع الدولي والأمم المتحدة لاتخاذ ما يلزم من الخطوات الفورية لرفع وكسر الحصار الجائر المفروض على قطاع غزه منذ أكثر من عشرة سنوات.

الثاني عشر: إبراز قضية اللاجئين الفلسطينيين كقضية حق جماعي وفردي، يتضمن العودة والتعويض، وتقديم الدعم والحماية للاجئين الفلسطينيين في أماكن وجودهم.

الثالث عشر: استمرار المشاورات بين أعضاء الشبكة العربية لتقديم الدعم اللازم للقضية الفلسطينية، بما في ذلك تقديم الدعم والمساندة للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين في توجهاتها وتحركاتها الحقوقية على الصعيدين الإقليمي والدولي.

الرابع عشر: تكثيف العمل في إطار الهيئات الدولية ومع المؤسسات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني العربية وغير العربية، لبيان حقيقة الاستراتيجية الإسرائيلية وسياساتها الهادفة إلى إطالة أمد الاحتلال للأراضي الفلسطينية لتحقيق مشروعها الاستعماري.

الخامس عشر: أن تقوم الشبكة العربية، من خلال الأمانة العامة، بتقديم التوصيات أعلاه إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان، والأمين العام للأمم المتحدة، وجامعة الدول العربية.

السادس عشر: أن تقوم الشبكة بتكليف فريق عمل لمتابعة التوصيات أعلاه وتوصيات أوراق العمل في المؤتمر.

السابع عشر: توجيه الشكر إلى دولة رئيس الوزراء الأردني على رعاية المؤتمر وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية وإلى المركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن، على استضافة وتسهيل أعمال هذا المؤتمر.

20 – ورشة عمل حول تحديات حقوق الإنسان فى سياق مكافحة الإرهاب : مصر نموذجاً

- عُقدت هذه الورشة بالمشاركة مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان على هامش إجتماعات الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان فى جنيف وتضمنت عرضاً من جانب الأستاذ / محسن عوض عضو المجلس على النحو التالى :

- تشارك مصر غيرها من البلدان فى سياق نمط الإرهاب ومكافحته من حيث تطور الخريطة التنظيمية للمنظمات الإرهابية ، والتى أملتها ظروف المواجهات ، وتطور المستهدفات من العمليات الإرهابية ، والمنافسات بين المنظمات الإرهابية الكبرى على نحو ما تحقق جراء إنهيار دولة داعش المزعومة ، وإنخراط القاعدة والتى كانت تحمل اسم جبهة النصرة فى سوريا بمسميات مختلفة مثل فتح الشام ، أو نشوء منظمات جديدة فى سياق توازنات اللاعبين الخارجيين الرئيسيين .

- ففى مصر شهدت الخريطة التنظيمية للتنظيمات الإرهابية التى بدأت الأعمال الإرهابية منها تحت مسميات مثل " جيش تحرير الإسلام " " وأنصار بيت المقدس " وغيرها تغييرات إذ سرعان ما تطورت تشكيلاتها ومنتسبيها ، وأعلنت إحداها الولاء إلى " داعش "

وتسمت بأسم " ولاية سيناء " ، كما تطورت الخلايا الإرهابية التابعة لجماعة الإخوان المسلمين مثل " كتائب حلوان " ، " وأجناد مصر " ، " والعقاب الثورى " إلى أشكال جديدة مثل حركة حسم ، ولواء الثورة وأتسمت عملياتها بالمزيد من العنف ، وطورت تكتيكاتها على نحو أكثر خبرة.

-كذلك تطورت نوعية العمليات الإرهابية التى تمارسها هذه الجماعات من حيث الكم والكيف فى خدمة ذات الأهداف ، فبعد أن كان تركيزها يتم على المواجهة مع قوات الشرطة والجيش مثل قصف مديريات الأمن ، والكمائن الثابتة والمتحركة ، فقد ركزت على الأهداف ذات التأثير الإجتماعى والسياسى مثل إختطاف وقتل عناصر قبلية بزعم تعاونها مع الأجهزة الأمنية الوطنية ، أوإسرائيل ، أو تفجير الكنائس ، والإعتداء على المساجد بهدف بث الفرقة وأشاعة الإنقسام الإجتماعى .

-كذلك تطورت العمليات العسكرية والأمنية فى مواجهة الإرهاب منذ ثورة يناير 2011 ، فبعد أن تركزت فى الفترة الأولى من إنتشار هذه العمليات على مواجهة التنظيمات الإرهابية فى سيناء ، وسعت السلطات نطاق المواجهة إلى قصف مراكز الإمداد والتعزيز الذى تتحصل عليه الجماعات الإرهابية فى الجوار الليبى أو معاقبة الجماعات الإرهابية على المذابح التى تعرض لها مواطنون مصريون من الأقباط العاملين فى ليبيا على نحو الضربات الجوية التى وجهتها الدولة لتنظيمات إرهابية ذبحت 21 مواطناً مصرياً قبطياً فى ديسمبر 2014 ، وأخرى عقب قتل 28 شخصاً وأصابة 25 آخرين فى هجوم استهدف مواطنين أقباط فى الطريق المؤدى إلى دير الأنبا صوموبل بمدينة العدوة بمحافظة المنيا . وشملت الضربات تجمعات العناصر الإرهابية بالآراضى الليبية بعد التأكد من إشتراكها فى تخطيط وتنفيذ هذه العملية الإرهابية .

- ثم تطورت هذه المواجهة إلى مواجهة شاملة بعنوان " العملية الشاملة سيناء 2018 " إثر مذبحة مسجد الروضة التى تعد ثانى أكبر عملية إرهابية شهدتها المنطقة حيث سقط جراؤها 415 ضحية بينهم 315 قتيلاً . وتشمل هذه العملية مواجهة واسعة النطاق فى شمال سيناء ومناطق أخرى فى الدلتا والظهير الصحراوى غرب وادى النيل ، وكافة الإتجاهات الإستراتيجية للدولة ولا تزال هذه العملية قائمة .

- وبينما يتشارك هذا النمط من العمليات العسكرية والأمنية مع نظيراتها فى بلدان أخرى ، فقد تميزت بعدة أبعاد تكاد تنفرد بها عن غيرها على النحو التالى :

1- حرصت الدولة على إستمرار إحتكارها لإستخدام القوة ضد الجماعات الإرهابية ، والحيلولة دون محاولة جر القبائل إلى حرب قبلية وحالت دون محاولة إحدى القبائل التعامل عسكرياً مع بعض الجماعات المسلحة التى اعتدت على ابنائها .

2- حرصت الدولة على إعطاء الأولوية لحماية المدنيين ، ومن ثم تدرجت فى تصعيد العمليات بدءا من إخلاء الشريط الحدودى ، وتهجير المدنيين بعد مفاوضات خيرتهم بين توفير مساكن بديلة أو تعويضات مالية ، ثم توسيع نطاق إخلاء مسرح العمليات بما مهد لإطلاق العملية الشاملة " سيناء 2018 " ، وتشديد الحصار على الجماعات الإرهابية محلياً وعبر الحدود .

3- تجفيف مصادر التمويل للجماعات الإرهابية عبر المواجهات التشريعية مثل قانون الكيانات الإرهابية ، ومصادرة الأموال ، وتعزيز التعاون الإقليمى والدولى للحيلولة دون إنتقال فلول الجماعات الإرهابية إلى سيناء ، وتكثيف المساعى للوصول إلى تسوية سلمية للنزاعات المسلحة فى دول الجوار وإفرازاتها المغذية للأعمال الإرهابية .

4- إطلاق خطة تنمية طموحة لسيناء ، وتخصيص الموارد المالية اللازمة لها ، وكذا موارد المياه اللازمة للزراعة ، ومشروعات الإسكان ....

وبينما لا يعنى هذا أن خطر الإرهاب قد زال أو أن القضاء عليه أصبح وشيكاً ، فإنه يعنى بالتأكيد أن الدولة تتحرك فى الإتجاه الصحيح ، وأنها تسعى إلى التفاعل مع كافة أبعاد المشكلة .

ثانياً : التدريب

تماشياً مع توجيهات وتوصيات مجلس الوزراء الصادرة بالجلسة برقم 96 بتاريخ 2017/11/15 لكافة وزارات الدولة للنهوض بملف حقوق الانسان بما يضمن تعظيم وتكامل كافة جهود الدولة فى مجال حقوق الانسان فى إطار نصوص الدستور ومراعاة القيم والثوابت الوطنية ، رحب المجلس القومى لحقوق الإنسان بهذه المبادرة المقدرة وقام من جانبه بوضع برنامج للتدريب التأسيسى بعنوان " المدخل لحقوق الانسان لتنفيذه لصالح الفئات المستهدفة بكافة وزارات الدولة .

وفى هذا السياق تلقى المجلس إتصالات من وزارات (التموين والتجارة الداخلية والبيئة والكهرباء والطاقة المتجددة والتضامن الإجتماعى ومصلحة الضرائب المصرية والشركة الوطنية لخدمات الملاحة الجوية والإدارة المركزية لشئون مكتب وزير الطيران المدنى بشأن قيام المجلس بتنفيذ دورات وبرامج تدريبية للعاملين بتلك الوزارات تماشياً مع توجيهات وتوصيات قرار مجلس الوزراء .

كما قام الباحثون المختصون بالتنسيق مع مديرى الادارات العامة للتدريب وعقد لقاءات تنظيمية بوزارة التموين والتجارة ووزارة البيئة ، حيث تم يوم 2017/12/26 بناء على طلبهم وتم مناقشة أوجه التعاون لعقد تلك البرامج التدريبية وتحديد الفئة المستهدفة ونوعية المواد التدريبية المطلوبه لها ومواعيد البدء فى التنفيذ لتلك الدورات ، وبحث الامكانيات اللوجستية والمادية للتنفيذ .

- بالنسبة للفئات والأعداد المستهدفة تم الاتفاق فى المرحلة الأولى على استهداف العاملين بالمقارات الرئيسية بالوزارة فى القاهرة من خلال عقد أربعة دورات تدريبية على الأقل حول

المفاهيم الأساسية للحقوق الانسان ويليها عقد دورة تدريبية متخصصة لإعداد كادر من المدربين بالوزارة بحيث يصبح المستهدف ما بين 100 الى 125 شخص ، كما تم بحث المواعيد المبدئية للتنفيذ لوزارات التموين و البيئة.

ويشمل البرنامج التدريبى مايلى ، وقد تم إخطار السيد اللواء أمين عام رئاسة مجلس الوزراء به فى 27 / 12 / 2018

أولاً : الدورات الأساسية لمدة 6 أشهر :

1- أعداد المشاركين من كل وزارة على حدة30 مشارك فى كل دورة .

2- مدة التدريب فى كل دورة يومين تدريبيين فى أيام العمل الرسمية من كل أسبوع (الأثنين والثلاثاء أو الثلاثاء والاربعاء) بواقع 6 ساعات تدريبية يومياً يتخللهم أوقات للراحة والغداء لكل دورة .

ثانياً : الدورات المتخصصة لمدة ثلاثة أشهر :

سوف يقوم المجلس القومى لحقوق الانسان بعقد دورات متخصصة فى مجال تدريب المدربين من أجل إعداد جيل جديد من المدربين فى كل وزارة يقوم بالتدريب فيها لدعم مفاهيم حقوق الانسان ودور كل وزارة فى دعم حقوق المواطن المصرى .

اختص التدريب الخاص بوزارة التضامن الاجتماعى ببعد آخر حيث حرصت وزارة التضامن الإجتماعى على إعداد برنامج تدريب " المكلفين بالخدمة العامة والفئات المستفيدة من برنامج تكافل وكرامة وتخصيص دورات تدريب مدربين **TOT** للفئات المختارة ويستهدف تنفيذ هذه البرامج تحقيق الأتى : نشر ثقافة حقوق الانسان بين الشباب وخاصة الفتيات فى مختلف ربوع الدولة وخاصة المكلفين بالخدمة العامة و كيفية دمج الشباب ليصبح عنصراً فاعلاً فى مجتمعه وإنشاء قواعد بيانات لهؤلاء الشباب للاستفادة منهم فى خدمة الوطن .

وقد وافق المجلس على تبنى هذا البرنامج فى 27فبراير 2018 وإعتماد تنفيذه بالتوازى مع تنفيذ برنامج المجلس " أسبوع حقوق الانسان فى المحافظات " والذى يتم تنفيذه منذ أكثر من عامين تقريباً ، وكذا تزامناً مع استجابة المجلس لطلبات الوزارات المختلفة ورئاسة الوزاراء بأهمية تنفيذ دورات وبرامج تدريبية للعاملين بتلك الوزارات والجهات الحكومية تماشياً مع توجيهات وتوصيات قرار مجلس الوزراء بجلسته رقم 96 بتاريخ 2017/11/15 السابق الإشارة إليها.

- وفى هذا السياق اجتمع فريق التدريب بالمجلس بمقر وزارة التضامن الاجتماعى بحضور مسئولى التدريب فى الوزارة بحضور السيدات والسادة أ / أمانى غنيم وكيل الوزارة ورئيس الادارة المركزية للتنمية الاجتماعية ، أ/ عمر حمزة مستشار السيدة وزيرة التضامن الاجتماعى ، أ /أميرة حامد مدير الادارة العامة للمكلفيين بالخدمة العامة بالوزارة ، أ / منى الشبراوى مديرالادارة العامة للأندية الرياضية والاجتماعية والثقافية بالوزارة ، أ / هبه النورى كبير متخصصى خدمة عامة بالوزارة ، وغيرهم من موظفى إدارة المكلفيين بالخدمة
- تناول الاجتماع مناقشة تحديد الفئة المستهدفة من تنفيذ البرنامج التدريبى للمكلفيين بالخدمة العامة، كما تم التطرق إلى أهمية إنشاء إدارة حقوق الانسان بالوزارة ووحدات حقوق الانسان فى مديريات التضامن الاجتماعى بعد إخضاع الموظفين للبرنامج التدريبى التمهيدى والمتخصص لإدارة تلك الوحدات .
- كما تم اقتراح تنفيذ البرنامج التدريبى فى المرحلة الأولى 12 محافظة (البحر الأحمر – الوادى الجديد – شمال سيناء – جنوب سيناء – مطروح – أسوان – بنى سويف – البحيرة – الأسكندرية – بورسعيد – الاسماعيلية – السويس) ، ويستهدف تدريب 120 متدرب بكل محافظة بواقع 4 دورات * 30 متدرب = 120 متدرباً ، وتم اقتراح فرق عمل من المجلس تعمل بالتوازى فى كل محافظة ، يتم تحديد الفئة المختارة للقيام بالتدريب وارسال أسمائهم وبياناتهم الى الوزارة ، يعطى لكل متدرب شهادة معتمدة من الجانب لكل مشارك ،

كما تم إدخال تعديل على البرنامج التدريبى المقترح وترتيب الجلسات وفقاً لأولوية الاهتمامات.

- تم اقتراح أن تعقد أولى تنفيذ البرنامج التدريبى بمحافظة الاسكندرية بحضور مسئولين على مستوى رفيع من الجانبين وحضور اعلامى كثيف للتغطية الاعلامية .

نظم المجلس القومى لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان ورشة عمل تدريبية حول " أجندة التنمية المستدامة 2030" من 11 إلى 15 مارس 2018 بالقاهرة.

- تأتى هذه الورشة فى إطار برنامج التعاون بين الطرفين والذى بدأ فى عام 2011، بناءً على طلب من المجلس. وقد حاضر فى هذه الورشة التدريبية السيدة / أفارين شاهدزادة نائب رئيس قسم المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية والمجتمع المدنى فى مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان، والسيد / باتار بايرماجناى مسئول حقوق الإنسان فى مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان.
- ركزت ورشة العمل التدريبية على ثلاث أهداف وهم: الهدف الرابع "ضمان تعليم ذا جودة شامل ومتساوي وتعزيز فرص تعلم طوال العمر للجميع"، والهدف الخامس "تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات"، والهدف الثامن "تعزيز النمو الاقتصادي النامي والشامل والمستدام والتوظيف الكامل والمنتج بالإضافة إلى عمل لائق للجميع".
- شارك فى هذه الورشة ممثلين عن الجهات الآتية: المجلس القومى لحقوق الإنسان، ووزارة الإسكان، ووزارة الصحة ، ووزارة التضامن الاجتماعى، ووزارة التخطيط، ووزارة الخارجية، ووزارة القوى العاملة، وزارة التعليم، والجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، والمجلس القومى للمرأة، والمجلس القومى لشئون الإعاقة، ومنظمة المرأة العربية، والمنظمة العربية

لحقوق الإنسان، والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان، والبرنامج العربى لنشطاء حقوق الإنسان.

- تمثل الهدف الرئيسى لورشة العمل التدريبية فى زيادة الوعي بالروابط بين حقوق الإنسان والثلاث أهداف المشار إليها أعلاه، وتزويد المشاركين بالمعرفة والمهارات بشأن المنهجيات القائمة لضمان تنفيذ ورصد أهداف التنمية المستدامة القائمة على حقوق الإنسان، كما تمثلت الأهداف الفرعية للورشة فى الآتى:
  - تعزيز الوعي بحقوق الإنسان وفهمها وصلتها بأهداف التنمية المستدامة.
  - تبادل المعلومات والتوعية بأجندة 2030 ومختلف الأدوار لأصحاب المصلحة الوطنيين.
  - ربط معايير ومبادئ حقوق الإنسان بالأهداف والغايات ذات الصلة لأجندة 2030 (الأهداف4 و5 و8).
  - تحديد توصيات حقوق الإنسان (الدولية والوطنية) ذات الأولوية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وربطها بتحديد أولويات الفئات الأكثر تهميشا.
  - تحديد أفضل النهج والأساليب في وضع المعايير الوطنية والمحلية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.
  - استخدام الأدوات والمؤشرات في رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وضمان "ألا يترك أحد فى الخلف"
  - تحديد تدابير وإجراءات ملموسة للمتابعة لضمان تنفيذ قائم على حقوق الإنسان، استنادا إلى مهام وأدوار ومسؤوليات كل منها.

وفيما يتصل ببناء القدرات شارك كل من ا/ جمال بركات وا/ اسماء فوزى ممثلين عن المجلس في الدورة التدريبية الإقليمية حول المساوة بين الجنسين خلال الفترة من 2018/4/30 الي 2018/5/11

ثالثاً: تعزيز قدرات باحثى المجلس القومى لحقوق الإنسان.

واصل المجلس سياسته وحرصه على دعم قدرات باحثيه فى مختلف التخصصات والإستفادة من الفرص التى يوفرها التعاون مع الشركاء الدوليين ، وفى هذا السياق :

1- **شاركت أ / زينب صفوت في الدورة التدريبية حول " الإعلام وحقوق الإنسان .. نحو ترسيخ العدالة وسيادة القانون " من 1 إلى 6 أغسطس 2017** ، وهى دورة تدريبية قامت بتنظيمها المنظمة العربية لحقوق الإنسان ضمن برنامج إصلاح السياسات العقابية في المنطقة العربية منذ عام ٢٠١٠، وضمن فعاليات المشروع الدولي للحد من عقوبة الإعدام الذي يتم تنفيذه بالتعاون مع منظمة Hands Off Cain الإيطالية ، وذلك بمدينة الغردقة بمحافظة البحر الأحمر .

شملت الدورة التدريبية إستعراض آليات حقوق الإنسان الوطنية والدولية والتفاعل معها في جوانب تعزيز العدالة الجنائية، ضمانات المحاكمة العادلة والمنصفة وتطبيقات خاصة بالتغطيات الإعلامية للوقائع والفعاليات، وورشة عمل حول أنواع تقارير حقوق الإنسان وتعزيز الحماية القانونية للاعلاميين، وآليات العمل في سياق الأزمات والاضطرابات، وآفاق التعاون بين الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني وجماعات حقوق الإنسان والتناول الإعلامى لعقوبات الاعدام .

2- **شاركت أ / إيمان مقرب و أ / أحمد جميل و أ / خالد معروف في الدورة التدريبية الاقليمية (عنبتاوى 27) والتى نظمها المعهد العربى لحقوق الإنسان بالتعاون مع مؤسسة كونراد إديناور تحت عنوان " تفعيل وحماية حقوق الانسان فى أوضاع النزاعات المسلحة"** وذلك بحضور مشاركين ممثلين عن المؤسسات الوطنية ، و المؤسسات الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للعديد من الدول العربية. وتناولت خريطة وواقع النزاعات

والحروب في المنطقة العربية والقانون الدولي الإنساني وتاريخه فى مكافحة الإرهاب وحقوق الإنسان.

3- **ومن إدارة المشروعات شارك ا / إسلام ريحان في الدورة التدريبية تحت عنوان مقدمة لقطاع الاعمال وحقوق الإنسان** والذي نظمه معهد الدنماركى لحقوق الإنسان والشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان برعاية الإتحاد الاوروبي خلال الفترة من 2 الي 5 يونيو 2017 بالرباط بمركز إدريس بن زكري للتكوين على حقوق الإنسان التابع للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب. وقد استهدف التدريب على مدار ثلاثة ايام المحاور الرئيسية لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية حول الأعمال وحقوق الإنسان والتدريب والمتمثلة في التزامات الدول باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، ودور المؤسسات التجارية بوصفها هيئات متخصصة من المجتمع تضطلع بمهام متخصصة، والحاجة الي مقابلة الحقوق والالتزامات بسبل انتصاف مناسبة وفعالة عندما تنتهك.

4- الدورة التدريبية حول "الرصد وإعداد التقارير فى مجال حقوق الإنسان" نيروبى – كينيا ، 30 أغسطس – 1 سبتمبر 2017

1 – نظمت الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المعهد الدنماركى لحقوق الإنسان دورة تدريبية حول " الرصد وإعداد التقارير فى مجال حقوق الإنسان".

2 – انقسمت الدورة التدريبية إلى مرحلتين: الأولى: مرحلة التدريب عن بعد (e-learning) والتى عُقدت فى الفترة من 19 يوليو إلى 11 أغسطس 2017، وتم اجتيازها بنجاح، والثانية: الدورة التدريبية المباشرة (Face to Face) والتى عُقدت فى نيروبى فى الفترة من 31 أغسطس إلى 1 سبتمبر 2017.

3 – شارك فى هذه الدورة التدريبية 15 مشارك من موظفى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى الدول الأفريقية ، **وشارك بينهم من المجلس القومى لحقوق الإنسان السيد / عمرو وجدى مسئول لجنة العلاقات الدولية فى المجلس.**

4 – تأتى هذه الدورة فى إطار المشروع المبرم بين التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (GANHRI) وبين الاتحاد الأوروبى (الآلية الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان) لتنفيذ 4 دورات تدريبية فى المجالات التالية لبناء قدرات موظفى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حول العالم: الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المراقبة وإعداد التقارير فى مجال حقوق الإنسان، تعليم حقوق الإنسان، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

5 – هدفت ورشة العمل التدريبية إلى الآتى:

(1) تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى جميع انحاء العالم لرصد حالة حقوق الإنسان وتقديم التقارير إلى الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

(2) معرفة مختلف أساليب جمع البيانات ومصادر المعلومات.

(3) معرفة أساليب صياغة وتقييم التوصيات حول الشواغل المتعلقة بحقوق الانسان.

(4) فهم دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى التفاعل مع النظام الإقليمى لحقوق الإنسان: الآليات والاستراتيجيات التى يمكن من خلالها للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التفاعل مع هذا النظام الإقليمى، والتحديات التى تواجه مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ودور الشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى دعم مشاركة فعالة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مع النظام الإقليمي.

(5) فهم كيفية كتابة التقارير/ الوثائق الصادرة عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بحيث تلبى متطلبات نماذج التقارير المقدمة إلى الآليات الدولية و الإقليمية لحقوق الإنسان.

(6) كيفية إعداد خطة عمل تضمن الهدف ، وإشراك أصحاب المصلحة، ومبادرات/أساليب التعلم بشأن الرصد وإعداد التقارير.

5- **شاركت أ / مي حمدي في ورشة عمل حول التثقيف في مجال حقوق الإنسان في الفترة من 16 إلى 18 أكتوبر 2017، بمدينة كيجالي، رواندا**، بمشاركة 18 مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان من مختلف دول القارة الافريقية. نظم الورشة كل من: الشبكة الافريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية الرواندية لحقوق الإنسان، والمعهد الدنماركي لحقوق الإنسان، بدعم من الاتحاد الأوروبي. تناولت الورشة العمل على كيفية ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان من خلال العمل بشكل منهجي على دمج المباديء المطلوبة في التعليم الرسمي للدولة. وفي هذا الإطار قامت مسؤولة لجنة الحقوق الثقافية بالمجلس القومي لحقوق الإنسان بتقديم عرض حول تجربة المجلس في سنواته الأولى الخاصة بإجراء مراجعة شاملة للمناهج الدراسية .

6- **شاركت الأستاذة/ أسماء فوزي مسئول لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالبرنامج التدريبي المنعقد بعنوان "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"** والذي ينقسم إلى مرحلتين، المرحلة الأولى تتمثل في برنامج التعليم عن بعد وذلك خلال الفترة من 6 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2017، والمرحلة الثانية تتمثل في التدريب المباشر خلال الفترة من 11- 15 ديسمبر 2017 بالعاصمة النيجيرية أبوجا.

يهدف البرنامج إلى دعم قدرات مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية الأفريقية في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينظم البرنامج كل من شبكة المؤسسات الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمعهد الدنماركي لحقوق الإنسان، وذلك بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بنيجيريا. وتناول البرنامج التدريب بمرحلتيه الموضوعات التالية:

- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة بالمواثيق والاتفاقيات الدولية والاقليمية.
- العلاقة بين حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة 2030 الصادرة عن الأمم المتحدة.
- كيفية وضع واستخدام مؤشرات قياس مدى التقدم في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأهداف التنمية المستدامة.
- الأدوات والمهارات اللازمة لجمع البيانات بطريقة علمية، وكذلك إعداد الميزانيات الوطنية من منظور حقوق الإنسان.

7- **شارك الأستاذ / رامى عصام علام باحث بمكتب الشكاوى بورشة عمل حول دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان واستقبال الشكاوى وتابعتها في الفترة من 13إلى 15 ديسمبر 2017 بالدوحة – بدولة قطر .**

نظمت ورشة العمل الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية وقد استمر العمل لمدة ثلاثة أيام وتناولت خلالهم المواضيع التالية :

المعايير الدولية المتعلقة بمسئولية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على صعيد رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان واستقبال الشكاوى وفحصها ومتابعتها .

المبادئ الأساسية للرصد وجمع المعلومات .

استقبال وفحص ومتابعة الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان من جانب المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .

الاستدلال وجمع المعلومات .

إجراء المقابلات .

زيارة أماكن الاحتجاز .

مراقبة المحاكمات وإدارة شئون العدالة .

****

الفصل الرابع

التعاون مع الفاعليين على الأصعدة الوطنية والاقليمية والدولية

أولاً : التعاون مع الفاعلين على الأصعدة الوطنية

1- مجلس النواب

2- أجهزة الدولة

3- اللجان القومية

4- منظمات المجتمع المدنى

ثانياً : التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية

1- الأمم المتحدة ومنظماتها

2- الإتحاد الأفريقى

3- جامعة الدول العربية

ثالثاً : التعاون مع التحالف الدولى للمؤسسات الوطنية والشبكات الإقليمية

1- التحالف الدولى للمؤسسات الوطنية

2- الشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية

3- الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية

رابعاً : التعاون مع المنظمات الدولية

1- التجمع الناطق بالفرنسية للجان الوطنية لحقوق الإنسان

2- جمعية الأمبودزمان المتوسطين

3- وكالة التعاون الألمانية (GIZ)

4- المعهد الدنماركى

أولاً : التعاون مع الفاعلين على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية

تابع المجلس حرصه على التعاون والشراكة والنقاش مع الفاعلين المعنيين بحقوق الإنسان على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ، وبما يشمل الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين والمؤسسات المناظرة .

التعاون مع مؤسسات الدولة .

1- مجلس النواب.

تعددت أوجه التعاون بين المجلس القومى لحقوق الإنسان ومجلس النواب وخاصة لجنة حقوق الإنسان والتى يتشابك عملها مع عمل المجلس تشابكاً عضوياً فى سياق إختصاصاتهما .

مناقشة مجلس النواب للتقرير السنوى للمجلس القومى لحقوق الإنسان (2016 /2017)

1-دعا الأستاذ الدكتور على عبد العال رئيس مجلس النواب المجلس القومى لحقوق الإنسان لحضور جلسة تعقدها لجنة حقوق الإنسان يوم 7/ 11 / 2017 بمجلس النواب لإبداء ملاحظاتها على التقرير السنوى للمجلس القومى لحقوق الإنسان (2016 / 2017) .

2-جرى الإجتماع برئاسة السيد النائب علاء عابد رئيس لجنة حقوق الإنسان وشارك فيه المستشار عمر مروان وزير الشئون القانونية والمستشار أحمد كامل بالوزارة ، ونحو عشرون نائباً ونائبة من أعضاء مجلس النواب ومثل المجلس القومى لحقوق الإنسان كل من محسن عوض والدكتور حافظ أبو سعدة .

3-أتسمت المناقشات بروح إيجابية فى مجملها حيال معظم القضايا التى تناولها تقرير المجلس القومى لحقوق الإنسان عدا الإنتقادات التى أوردها التقرير على قانون الجمعيات الأهلية الذى دافع عنه بشدة رئيس لجنة حقوق الإنسان والنائب الدكتور القصبى وبعض السادة النواب اللذين أشاروا إلى أن الدولة تتعرض لضغط دولى فى هذا الشأن ولن تغير القانون فى ظل مثل هذا الضغط .

4-صنف المشاركون من السادة النواب الإستخلاصات التالية بإعتبارها جوانب سلبية فى التقرير .

أ- إنتقاد قانون التظاهر ، وقانون الجمعيات الأهلية ، وإدراج منظمة العمل الدولية مصر على القائمة السوداء حيال مشروع قانون النقابات العمالية بإعتبار أن هذه التقسيمات تستغل بشكل سلبى من جانب قوى معارضة تستهدف تقويض النظام فى مصر ، والتأثير على صورة مصر فى الخارج .

ب-إيرادالتقرير أخبار سلبية مثل تعيين أبناء القضاة ، وإتهام النيابة بالتوسع فى الحبس الإحتياطى ، واكتظاظ السجون ، ومنع الزيارة وإحالة المدنيين إلى القضاء العسكرى بينما لا توجد محاكمات لمدنيين أمام محاكم عسكرية .

جـ- ذكر التقرير بقصور أداء الدولة فى مجال الحقوق الإقتصادية والإجتماعية وفشل سياسة المسكنات لمواجهة الواقع .

د-الفقرات التى وردت بالتقرير بشأن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية مثل تهالك البنية التحتية وإنهيار السكك الحديدية والأبراج السكنية المائلة تمثل تجنياً على الدولة .

هـ - تطرق النقاش إلى موضوع الإختفاء القسرى وطالب أحد المشاركين بإستخدام لفظ التغيب بدلاً من الإختفاء القسرى .

5-من ناحية أخرى صنف مشاركون الجوانب التالية بإعتبارها جوانب إيجابية فى التقرير:

أ-ما أورده التقرير عن دور الدولة فى قيادة التنمية والتخطيط الإقتصادى ومكافحة العشوائيات ، وتوفير السكن الإجتماعى اللائق .

ب-أكد التقرير أن عام 2016 شهد إنحساراً فى ظاهرة التعذيب نتيجة إجراءات المحاسبة والمحاكمات التى شهدها عامى 2014 ، 2015 .

جـ – أشادة التقرير ببرامج الحماية الإجتماعية التى تقوم بها الدولة ، وكذلك بجهود الدولة فى مكافحة الفساد وأسترداد الأراضى المملوكة للدولة والتى تم الإستيلاء عليها ، وكذا جهودها فى مكافحة أمراض الإلتهاب الكبدى الوبائى .

هـ – أهم إيجابيات التقرير أنه آثار كل جوانب حقوق الإنسان ورصد بدقة الحالة العربية كما رصد التحديات .

6-<u>فى رد المجلس القومى لحقوق الإنسان على هذه الملاحظات أورد عضوا المجلس مايلى :</u>

أ- أن المجلس القومى لحقوق ينظر إلى النقد بإعتباره آلية للتقدم ، ومؤشراً على الإهتمام ، وإن كانت الآراء التى أثيرت تحتاج لبعض الإيضاح .

ب-إن مجلس النواب تبنى وجهة نظر الحكومة فى الدفاع عن النقاط السلبية التى وردت بالتقرير بينما هذه مسئولية الحكومة وليس مجلس النواب .

جـ- إن التقرير يستخدم لغة حقوقية وليست سياسية ولا يجوز له إستخدام لفظ التغيب وليس الإختفاء.

د- مطالبة الحكومة بالرد على الشكاوى الواردة للمجلس حتى يستطيع المجلس الرد على المواطنيين وعلى المنظمات الدولية ، وتعد مسألة الإختفاء القسرى مثالاً لذلك فبعد أن كانت إدعاءات الإختفاء القسرى بالآلاف ، ثم اجلاء معظمها فى سياق التعاون المشترك مع وزارة الداخلية .

هـ – تعبر بعض مداخلات السادة النواب عن إلتباس فى فهم بعض النصوص التى أوردها تقرير المجلس فبدا له أن المجلس وقع فى تناقض واضح إذ يشير إلى جوانب سلبية تتعلق بإنهيار البنية التحتية والمرافق ثم يشير إلى دور الدولة فى قيادة التنمية و يورد العديد من الجوانب الإيجابية ، والواقع أن الإشارة إلى إنهيار المرافق يقصد بها وبوضوح تام أن

الدولة بدأت الإصلاح من نقطة متأخرة جداً تحتاج للصبر حتى تؤتى ثمارها . وأن الإنجازات التى تحققت تؤكد سلامة هذه السياسات .

و – أثارت إحدى النائبات الفضليات أن هناك حاجة لمنهج يطبق فى منهجية التقرير (أى اعداد تقارير للرد بنفس المنهجية) وهى فكرة جيدة كانت الحكومة تلجأ إليها فى بداية السنوات الأولى من عمل المجلس ، وكانت تتيح حواراً بناءً .

كذلك شارك المجلس في اجتماع لجنة حقوق الإنسان بمجلس النواب ، المنعقد في 2018/1/9، لمناقشة ما ورد بشأن وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني بتقرير المجلس (2016–2017) ، حول ضمان الحق في التعليم، وما يرتبط بالعملية التعليمية من معوقات ومثل المجلس فى الاجتماع الدكتور / أحمد أبو الوفا، عضو المجلس ، والأساتذة / مى حمدى وبخيت عمر عضوى الأمانة الفنية للمجلس .

رأس الاجتماع السيد النائب علاء عابد رئيس لجنة حقوق الإنسان ، وشارك فيه سبعة من السيدات والسادة النواب أعضاء اللجنة .

أستعراض الأستاذ علاء عابد أبرز ما ورد في تقرير المجلس، وأبدى تأييده له ، ومن أهم ما أشار إليه:

- قيام الوزارة بالرد على 5 شكاوى فقط من أصل 52 مخاطبة أرسلها المجلس (ص80).
- مشكلات المباني التعليمية، و تدهور المرافق، والمناهج، وعدم كفاءة المعلمين، والدروس الخصوصية، وغيرها (ص68–69).
- تعزيز الدولة جهودها لدعم ميزانية التعليم إلى 103 مليار جنيه مقابل 94.5 مليار جنيه , غير أن 85 % من من الميزانية موجه للأجور والمرتبات مما يترك مجالا ضيقا فى مجال الأبنية (ص38) .

- موضوع التعليم الفنى وتراجعه وما له من اهمية فى نهضة مصر الحديثة (ص39).
- مشكلة كثافة الطلاب فى المدارس الحكومية (ص39).
- قضية تطوير وتنقيح المناهج التعليمية (ص40).

بينما أبدى تحفظه على ما ورد في تقرير المجلس– ص39– بشأن قانون الجمعيات الأهلية كالتالي:

"ويثير قانون الجمعيات الأهلية الجديد القلق من مواصلة المجتمع المدنى لجهوده فى المساهمة فى إنشاء المدارس الجديدة والاستمرار فى تشغيل المدارس القائمة التى أنشأتها جمعيات أهلية لسد الاحتياجات فى المناطق ، فضلا عن القلق من المدارس القائمة التى أسستها جمعيات أهلية ترتبط بأيدلوجيات فكرية." كما أبدى تشككه حول ما إذا كانت هناك مدارس قامت بإنشائها جمعيات أهلية، وتسائل حول مدى إحاطة الوزارة بالأمر، ذاكراً أن هذا النص يأتي خارج السياق.

تضمن رد الدكتور أحمد أبو الوفا – عضو المجلس ما يلى :

أكد على أن المجلس يعطى للتعليم أهمية كبرى ويجعله من أولوياته الاساسية ، وتطرق لما ورد فى تقرير المجلس من سلبيات للتعليم، مؤكداً على أن الهدف هو اعلاء شأن التعليم والتقدم به ، وأشار الى الاحصائيات التي وردت بالتقرير بخصوص الشكاوى التى قدمها المجلس لوزارة التربية والتعليم ، حيث بلغت نسبة الرد حوالي 9% فقط، وهو أمر لافت للنظر.

ثم انتقل بحديثه إلى موضوع المدارس التابعة للجمعيات الأهلية، مشيراً إلى أن ما ورد في تقرير المجلس يُقصد به أن ما جاء بالقانون قد يؤثر على إنشاء مدارس جديدة من قِبل جمعيات أهلية، أو على تصريف أمور المدارس التي أنشأتها جمعيات خاصة، حيث يجب

على الدولة الإشراف عليها، وأن النص لا يتطرق إلى قانون الجمعيات الأهلية في ذاته، وعلى الدولة والوزارة متابعة هذه المدارس .

وأكد رئيس اللجنة على أن السيد حافظ أبو سعدة عضو المجلس قد حضر مناقشات مشروع قانون الجمعيات ووافق على أغلب البنود، بالإضافة إلى إرسال مشروع القانون للمجلس، وأخذ ملاحظاته في الاعتبار. كما أن القانون لم يطبق أو تصدر له صفة تنفيذية حتى الآن.

واختتم الدكتور / ابو الوفا حديثه بأن المجلس دائم الاتصال مع الوزارة وعلى وجود تعاون فى تنقية محتوى المناهج ، بالإضافة إلى اقتراح المجلس بإنشاء مدرسة للاجئين.

تم بعد ذلك فتح باب النقاش للسادة النواب، حيث كانت معظم المداخلات موجهة لمندوبى وزارة التربية والتعليم وبخصوص مشكلات التعليم، وانتقاد أداء الوزارة ، وكيفية النهوض بالتعليم والمعلم والكتاب المدرسى، وحل مشكلة كثافة الفصول الدارسية ، واقتراح إعداد منهج مبسط لحقوق الإنسان يدرس فى المدارس من المراحل التمهيدة.

واشتمل أهم ما طرحه السادة النواب على ما يلي:

- تأجيل مناقشة إنشاء إدارة لحقوق الإنسان في الوزارة لحين حضور السيد الوزير للاجتماع مع اللجنة.
- الإشارة إلى مقترح دعم رجال الأعمال لإنشاء مدارس مقابل مزايا، وقيام الوزارة بوضع شروط تعجيزية.
- اقتراح التوسع الرأسي في المدارس لحل مشكلة المساحات.

- التأكيد على أهمية تنمية الانتماء والهوية الوطنية لدى الطلاب.
- الإشارة إلى التقاعس من هيئة الأبنية في بناء مدارس فنية.
- الإشارة إلى وجود فجوة بين التعليم وسوق العمل، وضرورة إعادة تقييم التعليم الفني.
- وجود أهواء شخصية في نقل المدرسين، وضرورة وجود ضوابط ومعايير.

وفى رد وزارة التربية والتعليم أكد مندوبو الوزارة على المحاور التالية:

- الوزارة تعمل على إدماج حقوق الإنسان فى جميع المناهج (وليس كمنهج منفصل). ومركز تطوير المناهج يقوم بجهد كبير، ويتم مراجعة المناهج كل عامين لإزالة الشوائب التي تعوق بناء طالب سوي. وهناك مجهودات الآن لتنقيح المناهج، حيث سيتم ربط العلوم مع الفنون مع الأنشطة في الوحدة الواحدة، وهذا التطوير ستظهر أولى ثمراته فى سبتمبر 2018 للصف الأول الابتدائي والروضة، على أن يستمر التطوير حتى المرحلة الثانوية، بالتركيز على تنمية القيم والانتماء الوطني.
- تولى الوزارة اهتماما بالغا بتدريب المدرسين والإخصائيين الاجتماعيين على حقوق الإنسان وبرامج منع التمييز والعنف، وقد تم البدء في تعديل مصفوفة المعايير لقياس أنشطة حقوق الإنسان. كما تولى الوزارة اهتمام بالغ بالطلاب ذوى الاعاقة ومتعددى الاعاقة.

- يتم الاعتماد على التعليم كمدخل لتمكين المرأة ، و 28 % من قيادات الوزارة حاليا من السيدات.
- وحدة حقوق الإنسان التي سوف تنشأ في الوزارة لابد أن يكون لها اهداف أساسية ومحدة وهي تشكيل كوادر على أعلى مستوى فى المجال الحقوقى يقومون برصد المشاكل وحلها ووضع برامج وخطط، وأن يتضمن دورها تلقي الشكاوى، حتى لا تتشعب بين الإدارات. وهناك ذاكرة مؤسسية يتم تأسيسها لحل المشكلات المعقدة .

- عدم وجود مدارس تابعة للجمعيات الاهلية ، وإنما هى عبارة عن فصول فى بعض المناطق ليتم استجماع الطلاب المتسربين، وهي تنشأ بتبرعات من المجتمع، و لا تقوم المنظمات الدولية ببناء مدارس حكومية فى مصر. وقد علقت إحدى النائبات بوجود استثناء على هذا وهو وكالة اليابان للتعاون الدولي JICA، حيث أجاب مندوبو الوزارة بأن لها نظام مختلف.
- عدد طلاب مصر 21 مليون طالب في التعليم ما قبل الجامعى ، الأمر الذى يعطل الرد على الشكاوى الوارادة من المجلس القومى لحقوق الإنسان .
- الوزارة ورثت تركة ثقيلة، والعمل جاري في ضوء الميزانية المحدودة إلى جانب وجود عجز في المدرسين.

في ختام الجلسة، شكر رئيس اللجنة الحضور، مؤكدا على ما يلي:

- ضرورة رفع ميزانية التعليم ، وقيام اللجنة بمساندة هذا المطلب بالتعاون مع لجنة التعليم، حيث أنه لا تعليم بدون دعم مادى كبير وأن هناك كوادر تعليمية فى مصر كان لها الريادة في التعليم في الوطن العربى .
- توجيه سؤال للسيد الوزير حين حضوره للجنة حول مدى استفادة الوزارة من الجمعيات الأهلية ، والاستفسار من سيادته حول مدى الاستفادة من إنشاء وحدة لحقوق الإنسان داخل الوزارة، الأمر الذي صدر به قرار في سبتمبر الماضي.

- كذلك شارك الدكتور صلاح سلام عضو المجلس جلسة فى مجلس النواب ممثلاً عن المجلس القومى لحقوق الإنسان بشأن مناقشة قانون المسئولية الطبية بعد الورشة التى نظمها المجلس حول مشروع هذا القانون ، وتم الخروج بتوصيات تتضمن حقوق المرضى ، وتغيير اسم القانون إلى (المسئولية الطبية وحقوق المرضى) وتم تشكيل لجنة مصغرة

فى مجلس النواب لتعميق المناقشات حول مشروع القانون ودعوة المجلس القومى أن يكون عضواً فى هذه اللجنة المصغرة .

-وبناء على الورشة التى نظمها المجلس القومى لحقوق الإنسان بشأن المشكلة السكانية والتنمية دعى الدكتور / صلاح سلام لمناقشة مقترحاته بشأن إصدار قانون " السكان والتنمية " فى لجنة الصحة بمجلس النواب وقد وجد توافقاً من لجنة الصحة بالمجلس بخصوص معظم ما أورده من مقترحات فى هذا الشأن " أنظر تفصيل المقترحات فى ورشات العمل بالفصل الثالث) .

-كما شارك الدكتور / صلاح سلام عضو المجلس فى إجتماع لجنة الصحة بالبرلمان ممثلاً عن المجلس لمناقشة قانون التجارب الإكلينيكية لتنظيم عملية البحث العلمى فى الأدوية والتجارب العلمية ، ومشروع القانون كان يتضمن الحصول على موافقة 7 جهات منهم 3 جهات أمنية فى حال عمل التجارب السريرية ، وقد تقدم بمقترحات لتكون الموافقة من جهة واحدة وهى هيئة الدواء وأن يكون الحد الأقصى للموافقة 30 يوم .

- كذلك شارك الدكتور صلاح سلام فى إجتماع لجنة حقوق الإنسان فى مجلس النواب لمناقشة تقرير يخص الشكاوى التى أحالها المجلس إلى وزارة التموين تخص الحقوق الإقتصادية والإجتماعية ، وتشمل 23 شكوى وقد أبدى السيد نائب وزير التموين ، وأبدى إستعداد الوزارة للتعاون مع المجلس لحل الشكاوى الواردة ، وذكر أن بطاقات التموين الجديدة ستصدر قريباً .
- شارك الأستاذ كمال عباس ممثلاً عن المجلس فى مناقشة مشروع قانون تنظيم عمل المنظمات النقابية أمام البرلمان ، وذكر سيادته أن المجلس القومى لحقوق الإنسان سبق وأن نظم ورشة عمل حول القانون وخرج بتوصيات تم إرسالها إلى مجلس النواب ، وأنه ركزت على النقاط التالية :

1- إن إصدار القانون الهدف منه إستقرار حالة العمل ، ولذلك لابد من تمثيل أصحاب العمل والعمال فى المفاوضات .

2- إن القانون يأتى بعد 41 عاما من إصدار آخر قانون وهناك متغيرات كثيرة فى سوق العمل ولابد من وضع هذا الأمر فى عين الإعتبار وأن المنظمات العمالية فى القطاع الخاص 1% وأننا فى حاجة إلى قانون يشجع العمال على الإنضمام للنقابات ، كما أن هناك تغييرات فى شكل العمل النقابى وظهرت نقابات خارج الإطار الرسمى .

3- إن الدستور والمعاهدات الدولية تنصان على الحرية النقابية ، وأن تلتزم الدول بالقوانين الصادرة بحقوق الإنسان وأن هناك مواد بهذا القانون تخالف الدستور .

4- إن هذا القانون وضع مركز قانونى لإتحاد العمال الرسمى وحرم النقابات من ذلك فى مادة توفيق الأوضاع ، وهناك شبهة مصلحة فى ذلك الأمر .

5- إن الغرض من إصدار القانون بسرعة هو زيارة وفد منظمة العمل الدولية والتى تضع مصر على اللائحة الفردية ، وهو ماحدث حيث تم الإعلان عن مناقشة 41 مادة فى القانون خلال يومين .

وشارك الأستاذ / ياسر عبد العزيز ، والدكتورة نيفين مسعد عضو المجلس فى مناقشة مشروع القانون الخاص بمكافحة جرائم تقنية المعلومات فى لجنة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمجلس النواب ، وقد أثار عدة ملاحظات حول مشروع القانون يمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات .

الفئة الأولى شكلية تتصل بتدقيق بعض المسميات كما فى تدقيق اسم قانون الإتصالات الواردة فى المشروع ليكون مطابقاً لأسمه المعتمد أى " قانون تنظيم الإتصالات رقم 10 لسنة 2013 " وإعادة التبويب ونقل بعض المواد من باب لآخر كما بالنسبة للمادة 9 فى الباب الثانى الخاصة بالمنع من السفر ، والتى تم اقتراح نقلها للباب الثالث الخاص

بالجرائم والعقوبات ، والمادتان 9 ، 25 فى الباب الثالث المتعلقتان بجرائم البريد الإلكترونى واللتان تم اقتراح دمجهما ، وقد أخذت اللجنة بهذه المقترحات .

أثارت الفئة الثانية من الملاحظات بعض التساؤلات دارت حول مصير المعلومات الخاصة بالمشتركين بعد إنقضاء فترة 180 يوماً المخصصة لحفظها ، كما دارت حول ما إذا كانت الإمكانيات الفنية التى يتعهد مقدموا الخدمة بتوفيرها لجهات الأمن القومى حال طلبها تشمل البيانات الخاصة بالمشاركين أم لا ، كما دارت حول الحسابات الخاصة كمصطلح فضفاض يجرم مشروع القانون الإعتداء عليها وما إذا كانت تشمل الحسابات الشخصية على وسائل التواصل الإجتماعى أم لا ، مع العلم بصعوبة تحقيق ذلك بالنظر لوجود أجهزة الـ Server فى الخارج .

وقد تمت إجابة هذه الأسئلة بالقول بأن البيانات المخزنة والخاصة بالمشتركين يتم التخلص منها بعد إنقضاء المدة المحددة ، وأن الإمكانيات الالفنية التى تقدم لجهات الأمن القومى لا تشمل الإعتداء على الحسابات الشخصية على وسائل التواصل كلما أمكن ذلك .

وتضمنت الفئة الثالثة ملاحظات مضمونية ، أولاها كانت تخص عمومية مفهوم الإهمال المنصوص عليه فى المادة 30 من الفصل الرابع من الباب الثالث ، هذا الإهمال الذى يعاقب عليه إن أتاه المسئول عن إدارة الموقع أو الحساب الخاص أو البريد الألكترونى أو النظام المعلوماتى .

وثانيتها تتعلق بتعريف الأمن القومى الذى ينص على كل ما يتعلق بشئون العديد من الجهات السيادية والأجهزة التابعة لتلك الجهات ، على أساس أن التعريف يجب أن يتضمن مؤشرات وليس شئوناً لأن الشأن شديد العمومية ، كما أن الأجهزة التابعة للجهات السيادية كثيرة ويصعب تعميم حظر تناولها .

وثالثتها تتعلق بإعطاء جهة التحقيق سلطة حجب موقع البث فى حال قيام الأدلة على إرتكابه إحدى الجرائم المنصوص عليها فى مشروع القانون ، على أن يتم عرض أمر

الحجب على المحكمة المختصة خلال أربع وعشرين ساعة لتصدر قرارها فى مدة لا تتجاوز 72 ساعة ، مع حق من صدر ضده القرار القضائى السابق التظلم خلال سبعة أيام فإن رفض تظلمه جدده بعد ثلاثة أشهر . وقد أقترح وفد المجلس ألا يتم الحجب بواسطة سلطة التحقيق بل بعد صدور قرار المحكمة المختصة بالحجب وأن يتم إختصار المدد الفاصلة بين التظلمات وكانت النتيجة فى المشروع المعدل أنه تم إلغاء لفظ الإهمال فيما يخص الملاحظة الأولى . وفيما يخص الملاحظة الثانية تم تكليف وفد المجلس بإعداد تعريف محدد لمفهوم الأمن القومى ، وتم إعداده بالفعل وإرساله لرئيس لجنة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، وبناء عليه أجرت اللجنة تعديلاً طفيفاً على التعريف دون المساس بالطابع الفضفاض لمصطلح " شئون " الجهات المحددة فى النص ، وفيما يخص الملاحظة الثالثة ظلت جهة التحقيق تحتفظ بحق إصدار أمر حجب الموقع .

2- <u>أجهزة الدولة</u>

تمشياً مع توصيات مجلس الوزراء الصادرة بالجلسة رقم 96 بتاريخ 5 / 11 / 2017 لكافة الوزرات للنهوض بملف حقوق الإنسان بما يضمن تنظيم وتكامل كافة جهود الدولة فى مجال حقوق الإنسان فى إطار نصوص الدستور ومراعاة القيم والثوابت الوطنية ، فقد بادر المجلس القومى لحقوق الإنسان بوضع أجندة برنامج للتدريب التأسيسى بعنوان " المدخل لحقوق الإنسان " لصالح افئات المستهدفة بكل وزارات الدولة . ويهدف المجلس لبدء تنفيذ البرنامج التدريبى للوزارات الأساسية لكل وزارة على حدة فى عام 2018 لمدة ستة أشهر كما سيقوم المجلس فى مرحلة لاحقة بعقد دورات متخصصة فى مجال تدريب المدربين من أجل إعداد جيل جديد من المدربين فى كل وزارة يقوم بالتدريب لتعزيز مفاهيم حقوق الإنسان ، ودور كل وزارة فى دعم حقوق المواطن على مدى ثلاثة أشهر بعد إنتهاء الدورات الأساسية .

أ- **كذلك تعاون المجلس مع وزارة شئون مجلس النواب** ، من خلال بروتوكول التعاون المبرم بين الجانبين ، وثانياً من خلال تمثيل المجلس فى اللجنة الوطنية الدائمة المعنية بآلية المراجعة الدورية الشاملة ، وثالثاً من خلال مشاركة المجلس مع غيره من اللجان القومية المتخصصة فى التقرير الذى أعدته الأمانة الفنية للجنة الوطنية الدائمة المعنية بآلية المراجعة الدورية الشاملة فى إعداد تقرير نصف المدة " التطوعى " لآلية المراجعة الدورية الشاملة بمجلس حقوق الإنسان .

ب - كذلك بادر السيد/ رئيس مجلس الوزراء بتفعيل قرار رئيس الوزراء رقم (2904 لسنة2010) **بانشاء مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم** برئاسة السيد اللواء هشام الطناحى مدير الإدارة العامة للمكتب الفنى للسيد اللواء وزير الداخلية .

وتعد هذه اللجنة بمثابة جهة إستشارية لقطاع مصلحة السجون وجهات وزارة الداخلية التى تعمل فى مجالات رعاية وتأهيل المسجونين ومساعدة أسرهم وإعادة إندماج المفرج عنهم فى المجتمع ، ويضم فى عضويته ممثلين عن وزارات (الاعلام – الصحة – التضامن الاجتماعى – القوى العاملة) بدرجة وكيل وزارة على الأقل .

وممثلين عن المجالس القومية (لحقوق الانسان – والمرأة – والأمومة والطفولة – والاتحاد العام للجمعيات الأهلية) ، وعدد من الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

وقد أعرب المجلس القومى لحقوق الإنسان عن تقديره لهذا القرار واستعداده لتقديم كافة سبل الدعم لمجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم ورُشح السيد نبيل عبد المحسن شلبى لتمثيله فى المجلس . وتم إخطار المجلس بكتاب قطاع الاعلام والعلاقات بتاريخ 2017/8/21 بالموافقة على قبول هذا الترشيح.

وعقد المجلس أولى جلساته فى2017/8/23 بحضور كافة أعضائه الذى شملهم القرار كما حضر ممثلين عن قطاعات وزارة الداخلية المختلفة بما فيها قطاع الشئون القانونية

وقطاع حقوق الانسان ورأس الاجتماع اللواء دكتور/ مصطفى شحاته بصفته مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة السجون .

وقام رئيس مجلس المشاركة المجتمعية باستعراض جوانب التطوير التى شملت السجون من خلال الحرف التى يتم تعليمها للسجناء والمصانع التى يقوم السجناء بالعمل فيها ، والمزارع التى يقومون بزراعتها ، كما تناول الرعاية الصحية وبرامج مكافحة الأمراض الفيروسية والعلاج الذى يقدم للسجناء بالتعاون مع وزارة الصحة ، وكذا الخدمات التعليمية للسجناء والرعاية الاجتماعية لأسر السجناء وحصولهم على معاش إستثنائى ومساعدات لأطفال السجناء وأكد على أن مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم يهدف وفقاً للمادة الثانية من القرار الوزارى إلى :

- تفعيل مسارات التعاون والتنسيق مع الأجهزة الحكومية المختلفة والسجون فى مجالات التدريب والتوعية والثقافة والتأهيل المهنى والانتاج للمسجونين والمفرج عنهم وأسرهم وتطوير مجالات التعاون بما يتناسب والسياسة العقابية الحديثة .
- اقتراح سبل التعاون مع الهيئات والجمعيات ومؤسسات المجتمع المدنى وتنسيق جهودها وأنشطتها لصالح المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم .
- إعداد الدراسات والبحوث العلمية المتخصصة ذات الصلة المتعلقة بالسجناء والمفرج عنهم بالتنسيق مع المؤسسات العلمية المتخصصة واستثمار جهود المنظمات الدولية والإقليمية فى هذا المجال .
- دعم قدرات وتنمية مهارات موظفى السجون فى مهمة تأهيل النزلاء وفقاً لمفاهيم السياسة العقابية الحديثة.
- الارتقاء بساسيات التعليم والخدمات الاجتماعية والنفسية بالسجون بمختلف أنواعها بالتنسيق مع الجهات المعنية الأخرى تأكيداً للدور التكاملى لأجهزة الدولة فى هذا المجال .

- دعم السجون بالأمكانيات المادية والتقنية بما يكفل استمرار تطويرها وتحديثها وإقامة المزيد من مراكز التأهيل المهنى والمشروعات الانتاجية بها وتوفير مصادر التمويل اللازمة لذلك .
- اقتراح البرامج التى تكفل ادماج المسجون تدريجياً فى المجتمع من خلال برامج تمهيدية للإفراج يبدأ تنظيمها داخل السجن أو عقب الافراج عنه .
- مشاركة المفرج عنهم الذين سبق استفادتهم من برامج التأهيل بالسجون فى جهود مؤسسات المجتمع المدنى فى تأهيل السجناء اجتماعياً وثقافياً ومهنياً .
- تغيير نظرة المجتمع للمفرج عنهم من خلال إرساء وترسيخ ثقافة مجتمعية تهدف إلى الدعوة لرعاية أسر نزلاء السجون أثناء تنفيذ العقوبة ، والعمل على توفير فرص عمل للمفرج عنهم .

ومن جانبهم طرح أعضاء مجلس المشاركة المجتمعية من الوزارات والمجالس القومية والجمعيات الأهلية النقاط التالية:

1- معاش أسرة السجين الاستثنائى والذى يتوقف صرفها فور الافراج عن السجين حتى لو لم يجد فرصة عمل تساعده على إعانة أسرته والبحث عن سبل لحلها مع وزارة التضامن الاجتماعى .
2- نقص الأطباء المتخصصيين فى مجالات محددة ، والبحث عن سبل للحل مع وزارة الصحة بفكرة القوافل الطبية .
3- مشكلة المشروعات الصغيرة واتاحة فرص العمل للسجناء المفرج عنهم ، وتم اتخاذ قرار بدعوة رئيس جهاز صندوق تنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر .
4- ضرورة وضع خطة إستراتيجية لعمل مجلس المشاركة المجتمعية سواء قصيرة أو طويلة المدى.

5- البحث عن تمويل من أى جهة رسمية فى الدولة لفكرة أو مشروع مركز للتدريب على التكنولوجيا .

وفي ختام الاجتماع تم اتخاذ القرارات التالية:

- تعيين السيد العميد / جمال دياب من قطاع مصلحة السجون كمقرر عام للمجلس .
- دعوة جهازى دعم الصناعات ، وتنمية المشروعات الصغيرة .
- تحديد مواعيد الاجتماع الدورى للمجلس فى الاسبوع الأخير من كل شهر .
- تولى ممثل وزارة الاعلام القاء الضوء على دور المجلس فى وسائل الاعلام المختلفة .

وقد تابع المجلس إجتماعاته بمقر انعقاده بمكتب رئاسة القطاع بمنطقة سجون طرة ، و إعتماد مشروع اللائحة المالية لإنشاء الأمانة الفنية وتعيين الأمين العام للمجلس والاحتياجات المالية الضرورية لأعمال المجلس .كما ناقش إسترتيجية عمل قطاع السجون فى مجال دعم قدرات المسجونين والمفرج عنهم والتى تشمل عدة جوانب تتعلق بالمسجونين وأسرهم كان أبرزها ما تناولته محاور الاستراتيجية فيما يتعلق الصحة ، والثقافة ، والتعليم ، والإعلام ، والتدريب ، وتوفير فرص عمل للمفرج عنهم .

- أثار ممثل المجلس القومى لحقوق الإنسان أهمية قيام مصلحة السجون من تمكين المجلس وغيره من المجالس القومية والجهات المعنية بأوضاع السجون بزيارة السجون بشكل دورى ومنتظم حتى نتمكن من الاطلاع على حقيقة الأوضاع ونقل الصورة للرأى العام والرد على أى ادعاءات حول الأوضاع الداخلية بالسجون ، امكانية بحث اجراء زيارات مشتركة لكافة السجون تضم أكثر من جهة من الجهات المعنية وخاصة الاعلام للاطلاع بنفس الدور .

ب- **التعاون مع الإدارة العامة لحقوق الإنسان بالنيابة العامة**

كذلك حرص المجلس على التعاون مع الإدارة العامة لحقوق الإنسان بالنيابة العامة برئاسة السيد المستشار / هانى جورجى رئيس الإستئناف ومدير الإدارة ، وقد أظهرت الإدارة العامة لحقوق الإنسان تجاوباً كبيراً فى التعاون مع المجلس وفى التجاوب مع مشاكل المواطنين التى يحيلها إليها وسرعة التلبية .

جـ- التعاون مع الهيئة الوطنية للإعلام

تابع المجلس تعاونه مع الهيئة الوطنية للإعلام ، ورحب بقرار السيد رئيس الهيئة الوطنية للإعلام بتمثيل المجلس القومى لحقوق الإنسان فى متابعة ورصد وتقويم الدعاية الإعلامية لإنتخابات رئاسة الجمهورية 2018 "

وسمى المجلس الأستاذ / أمجد فتحى رئيس وحدة الإعلام بالمجلس للقيام بهذه المهمة ، وبدأت اللجنة أعمالها فى 42 فبراير 2018 وأعدت ثلاثة تقارير عن مهامها قدمتها للهيئة الوطنية للإنتخابات وأنتهت أعمالها فى الأول من أبريل 2018 ، وتلقى المجلس خطاب شكر من رئيس اللجنة أشاد فيه بالمشاركة الإيجابية لممثل المجلس الذى شارك اللجنة الوطنية طوال فترة عملها .

د- **التعاون مع الهيئة العامة للإستعلامات**

وقع المجلس القومى لحقوق الإنسان بروتوكول تعاون مع الهيئة العامة للإستعلامات يوم 27 / 11 / 2017 بحضور كل من الأستاذ / محمد فايق رئيس المجلس والدكتور ضياء رشوان رئيس الهيئة العامة للإستعلامات .

ويقضى هذا الإتفاق بإستثمار الهئية العامة للإستعلامات فى تحسين صورة مصر داخلياً وخارجياً بفضل مكاتبها المنتشرة على مستوى الجمهورية ، ولتعاونها مع المراسلين الأجانب.

كما أنه من المنتظر أن يشمل هذا التعاون عقب إنشاء وحدة لحقوق الإنسان تتبع الهيئة العامة للإستعلامات

4 – التعاون مع اللجان القومية المتخصصة

يتقاسم المجلس أهدافه فى شأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ، مع العديد من اللجان القومية المتخصصة ، فالنهوض بحقوق الإنسان لا يكتمل إلا بالنهوض بحقوق النساء فى سياق مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص الذى يمثل المظلة القيمية الأسمى بين قيم حقوق الإنسان ، وهو أيضاً هدف المجلس القومى للمرأة ، كما يتقاسم المجلس أهدافه فى الإهتمام بحقوق فئات أخرى من المجتمع باعتبارهم أولى بالرعايه مثل الأطفال ، واللاجئين ، وذوى الإعاقات مع المجلس القومى للأمومة والطفولة ، والمجلس القومى لذوى الإعاقة والمجلس القومى لمكافحة الإتجار فى البشر.

وينظم التعاون بين المجلس القومى لحقوق الإنسان واللجان القومية المتخصصة بروتوكولات تعاون مع كل منهم ، كما أسس المجلس القومى لحقوق الإنسان وحدات متخصصة فى أمانته العامة لتفعيل التعاون مع هذه الهيئات القومية .

ويسعى المجلس القومى لحقوق الإنسان إلى أن يكون تقاسم الأهداف جسراً للتكامل والتعاون فى تحقيق هذه الأهداف، وقد مثلت الإنتخابات الرئاسية فى العام 2018 نموذجاً لهذا التكامل ، فبينما كان هدف جميع هذه المؤسسات هو تعزيز الحق فى المشاركة ، فقد ركز المجلس القومى للمرأة على حفز مشاركة النساء لتعزيز الحق فى المشاركة ، و ركز المجلس القومى لذوى الإعاقة على تسهيل وصول ذوى الإعاقات لصندوق الإنتخابات ، وتكاملت متابعة الجميع لمسار الإنتخابات .

كما كان من أبرز مظاهر التعاون مع المجلس القومى للمرأة : مشاركة المجلس فى اجتماعات المجلس القومى للمرأة لمناقشة مشروع قانون مواجهة العنف ضد المرأة ، وتقديمه عدة ملاحظات على مشروع القانون ، ومن أهمها تعديل المادة 3 بشأن سن

الزواج بدءاً من 18 سنة ، اتساقاً مع الدستور ، وتعديل المادة (11) بحيث يتم إلغاء عقوبة الإعدام للأطفال ، مع الإبقاء على عقوبة السجن المؤبد فقط ، وكذلك فى إطار السعى نحو تضييق نطاق عقوبة الإعدام .

وكذلك مشاركة المجلس فى لجنة التسيير العليا للإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة لمناقشة الاطار التنفيذى للإستراتيجية 2015 – 2020 والتى بدأت فى 11 / 10 / 2017 .

كما كان من أبرز مظاهر التعاون مع المجلس القومى للأشخاص ذوى الإعاقة خلال الفترة التى يغطيها التقرير هى التشاور المتبادل حول مشروع القانون الخاص بالمجلس القومى للأشخاص ذوى الإعاقة ، وكذلك المشاركة فى ورشات العمل التى نظمها المجلسان بشأن تسهيل مشاركة الأشخاص ذوى الإعاقة فى الإنتخابات الرئاسية فى شهر ابريل 2018 .

ويحوز المجلس القومى لحقوق الإنسان عضوية اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية ، ويشارك بانتظام فى أنشطتها باعتبارها الآلية الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية ، وبدعم جهودها من أجل التصدى لهذه الجريمة ومن أهمها مشروع القانون الخاص بمكافحة الهجرة غير الشرعية التى يؤمل الموافقة عليه من مجلس النواب فى القريب العاجل ، كما يدعم المجلس أول دراسة ميدانية حول هجرة الشباب تنفذها اللجنة بخبراء المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، وذلك للتعرف على أشكال الهجرة وما يرتبط به من إنتهاكات وصولاً إلى حلول على أسس علمية دقيقة من أجل الحد من تلك الظاهرة .

كما شارك المجلس اللجنة فى ندوة إطلاق الإستراتيجية الوطنية لمكافحة ومنع الهجرة غير المشروعة (2016 – 2026) ، وخطة العمل الخاصة بها ، وخطتها الأولى التى تمتد عامين (2016 – 2018) .

وكان من النماذج الدالة على هذا التكامل خلال الفترة التى يغطيها التقرير كذلك تعاون كل هذه المؤسسات مع وزارة شئون مجلس النواب فى إعداد تقرير منتصف المدة " الطوعى" للمراجعة الدورية الشاملة الذى أعدته الأمانة الفنية لوزارة مجلس النواب فى شأن التوصيات التى قبلتها مصر فى المراجعة الدورية الشاملة بمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة .

6 <u>التعاون مع منظمات المجتمع المدنى</u>

إستطراداً لدور المجلس فى دعم عمل الجمعيات الأهلية فى القضايا المجتمعية التى تتعلق بقضايا حقوق الإنسان وحريات المواطنيين ذات الإهتمام المشترك ، واصل المجلس جهوده على ثلاث محاور على النحو التالى :-

- حث سلطات الدولة على تعديل قانون الجمعيات الأهلية ، لإزالة القيود التى فرضها قانون الجمعيات الأهلية رقم 70 لسنة 2017 ، والعمل – إلى أن يمكن تحقيق ذلك- ، على إستصدار لائحة تنفيذية للقانون تأخذ فى إعتبارها مطالب المجلس القومى لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدنى فى معالجة عيوب القانون بما فيها شبهة عدم الدستورية .
- تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدنى فى قضايا التنمية المستدامة وخاصة التعليم والصحة ، والعمل ودعم الفئات الأولى بالرعاية والتفاعل مع المشكلات الإجتماعية .
- كذلك واصل المجلس تنظيمه للملتقيات السنوية التى ينظمها للتعاون مع منظمات المجتمع المدنى ، ونظم خلال الفترة التى يغطيها التقرير " الملتقى السنوى الحادى عشر لمنظمات المجتمع المدنى " وكان موضوعه هذا العام " إستراتيجية التنمية المستدامة 2030 " ودور المجتمع المدنى فى هذه القضية التى تشغل الدولة والمجتمع.

(أنظر تفاصيل الملتقى ، ورؤى منظمات المجتمع المدنى وتوصياته لإستراتيجية التنمية المستدامة فى الفصل الثالث).

ثانياً :<u>التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة</u>

أ- **<u>التعاون مع مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان</u>**

- يحرص رئيس المجلس خلال تواجده فى جنيف لحضور إجتماعات التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الإجتماع مع المفوض السامى لحقوق الإنسان للتشاور وتبادل وجهات النظر بشأن موضوعات حقوق الإنسان ذات الأولوية ، ودور المجلس إزائها .
- وقد إجتمع معه فى أعوام 2014 ، 2015 ، 2017 واجتمع مع نائبته فى عام 2016 كما يرتبط المجلس ببرنامج تعاون فنى مع مكتب المفوض السامى شارك خلاله ثلاثة باحثين من المجلس فى برنامج الزمالة بمكتب المفوض السامى وأمضى كل منهم مدة عام فى الأعوام 2010 ، 2015 ، 2016 ، كما نظم المجلس بالتعاون مع مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان فى إطار برنامج التعاون الفنى عدداً من الفاعليات من بينها ورشة عمل لدعم قدرات العاملين فى المجلس حول موضوع " مؤشرات حقوق الإنسان" فى نوفمبر 2014، وورشة عمل تدريبية أخرى حول لأهداف التنمية المستدامة فى مارس 2018 .

ب- **<u>ويتعاون المجلس منذ إنشائه مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائى</u>** وقد دعم البرنامج العديد من مشروعات المجلس ومنها برامج تأسيسية (إنسان 1 ، وإنسان 2) وإعداد الخطة الوطنية لحقوق الإنسان ، ورفع قدرات المجلس فى مجال مراقبة الإنتخابات ، وإعداد تقريره للمراجعة الدورية الشاملة ، وكان آخر مظاهر هذا التعاون فى المؤتمر الدولى حول دور ومسئوليات مؤسسات التوعية فى مواجهة التطرف العنيف وخطاب الحض على الكراهية فى شهر يوليو 2017 . وشارك فيه ممثلون لمؤسسات وطنية لحقوق الإنسان عربية وأفريقية ومن أمريكا اللاتينية.

ج-<u>التفاعل مع الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان</u>

- يتابع المجلس إجتماعات دورات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والتوصيات الصادرة عنها ، كما يحرص على متابعة القرارات الصادرة عن المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وقد شارك المجلس خلال الفترة التى يغطيها التقرير فى عدة فاعليات للإتحاد الأفريقيى واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب من بينها الآتى : –

- الحلقة النقاشية التى نظمها الإتحاد الأفريقى حول " تطبيق قرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب فى أغسطس 2017 فى السنغال .
- ورشة العمل حول " سياسة الإتحاد الأفريقى بشأن المشروعات التجارية والصناعية وغيرها فى أديس أبابا فى مارس 2017 .
- ورشة العمل الإقليمية حول آلية مراجعة النظراء التى عقدت فى القاهرة فى ديسمبر 2017 .

ويمثل المجلس أحد أعضائه فى اللجنة الوطنية للحوكمة والمسئولة عن إصدار تقرير مصر إلى آلية مراجعة النظراء .

د- <u>التفاعل مع آليات جامعة الدول العربية</u>

- يحرص المجلس القومى لحقوق الإنسان على التفاعل مع آليات جامعة الدول العربية المعنية بحقوق الإنسان ومن بينها لجنة الميثاق التى تعنى بمناقشة تقارير الدول الأعضاء فى الميثاق العربى لحقوق الإنسان عن التقدم المحرز فى تطبيق الميثاق العربى لحقوق الإنسان . كما شارك المجلس فى الإجتماع الخاص " بالعلاقة بين الإرهاب وحقوق الإنسان " الذى نظمته جامعة الدول العربية يوم 23 / 2 / 2017 وشارك فيه ممثلون عن الإدارات واللجان النوعية فى جامعة الدول العربية المعنية بموضوعات الإرهاب وحقوق الإنسان ، وممثلون عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى الدول العربية . وقد ركز الدكتور أحمد أحمد أبو الوفا الذى مثل المجلس فى هذا الإجتماع على أن المجلس

أدان كل الأعمال الإرهابية أياً كان مرتكبوها ، كما أكد خصوصاً على حق الدولة فى مكافحة الإرهاب والتصدى للعمليات الإرهابية .

وأضاف أن المجلس أكد ايضاً على أنه يجب مراعاة أمرين أساسين وهما : ضرورة إحترام الحقوق والحريات الواردة فى الدستور المصرى والقوانين الوطنية ، وضرورة مراعاة واحترام مبدأ سيادة القانون . وتوضح بياناته ومواقفه المعلنة وضرورة الأخذ فى الإعتبار ما يقيم التوازن بين الحق فى مكافحة الإرهاب وبين احترام حقوق الإنسان ، وهو ما تأخذبه الأجهزة والمنظمات الدولية فى هذا الشأن .

- ويمتد التعاون بين المجلس القومى لحقوق الإنسان وجامعة الدول العربية إلى المنظمات التابعة لها ومن بينها منظمة المرأة العربية ، ومجالس الوزراء النوعية مثل مجلس وزراء الداخلية العرب وقد تم عقد مؤتمر مشترك لممثلى وزراء الداخلية واللجان الوطنية لحقوق الإنسان فى يناير 2015 ، ومؤتمر حول مقاربات حقوق الإنسان فى مواجهة حالات الصراع فى المنطقة العربية فى فبراير 2017 فى قطر بالتعاون مع مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومجلس وزراء الداخلية العرب .

ثالثاً- التعاون مع التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية والشبكات الإقليمية

أ- التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية

المجلس القومى لحقوق الإنسان عضو فى التحالف ، وأختير عضواً فى مكتب التحالف لمدة ثلاث دورات متتالية منذ عام 2011 ويحرص المجلس على التجاوب مع الإتصالات التى يجريها معه التحالف لدعم مشروعات القرارات المقدمة للجمعية العامة للأمم المتحدة ولجانها بشأن مشاركة التحالف والمؤسسات الوطنية فى لجان الأمم المتحدة بنيويورك (لجنة وضع المرأة - الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالشيخوخة) كما

يستوفى الإستبيانات التى ترد له من التحالف ويشارك بإنتظام وبشكل فاعل فى الإجتماعات المختلفة للتحالف ومن بينها : –

- مشاركة المجلس فى إجتماع مكتب التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى الفترة من 1 إلى 3 / 11 / 2017 بمدينة سان خوسيه عاصمة كوستاريكا ، حيث افتتح أعماله نائبة رئيس الجمهورية ، وممثل وزير الخارجية، والسيدة / Rudolph Beate رئيسة التحالف رئيسة المعهد الوطنى لحقوق الإنسان فى ألمانيا (المؤسسة الوطنية) ، والسيدة / Montserrate Solano Carbone سكرتيرة التحالف والمدافعة عن السكان (أمبودسمان)Defensoria de los Habitantes فى كوستاريكا ، والممثلة المقيمة للبرنامج الإنمائى للأمم المتحدة فى سان خوسيه ، وعدد من السفراء المعتمدين .
- وقد مثل المجلس وفد برئاسة الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس ، وعضوية السفير/ محمد نجيب مستشار رئيس المجلس .
- ناقش الإجتماع على مدى ثلاثة أيام بنود جدول أعماله البالغ عددها 16 بنداً ، ومن أبرز ما تناوله الإجتماع العرض الذى قدمه كل من شريكى التعاون للتحالف وهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان والبرنامج الإنمائى للأمم المتحدة لأهم تطورات التعاون الذى يربط كل منهما بالتحالف .
- وعرض رؤساء الأقاليم الأربعة للتحديات التى يواجهها كل إقليم فى مجال حقوق الإنسان وأولوياته والأنشطة التى قام بها منذ آخر اجتماع لمكتب التحالف فى مارس 2017 ، والأنشطة المستقبلة ، وقد عرض الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس تقريراً نيابة عن رئيس الشبكة (الكاميرون) الذى تغيب عن الاجتماع .
- تم تقديم عرض شفهى لتقرير كل من مجموعات العمل الثلاث فى إطار التحالف ، وهى مجموعة العمل المعنية بالشيخوخة والتى تراسها المؤسسة الوطنية فى كوريا ، حيث إعتمد

المكتب الخطة الإستراتيجية لمجموعة العمل وما تتضمنه من أنشطة ، ووافق على مّد ولاية مجموعة العمل لمدة عامين آخرين ، ومجموعة العمل المعنية بقطاع الأعمال وحقوق الإنسان والتى ترأسها المؤسسة الوطنية فى المغرب ، حيث تم إطلاع المكتب على أنشطة مجموعة العمل ، وكلفها المكتب بأن تعد إستراتيجة للتفاعل مع أصحاب الولاية فى إعداد إتفاقية ملزمة حول الشركات عابرة الحدود فى اجتماعه التالى ، ومجموعة العمل المعنية بأهداف التنمية المستدامة والتى ترأسها المؤسسة الوطنية فى الدنمارك ، وكلف المكتب مجموعة العمل بإعداد تقرير حول خبرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والدروس المستفادة فى تنفيذ " إعلان ميريدا " ، كما طلب من مجموعة العمل التنسيق الوثيق مع مجموعات العمل الإقليمية حول أهداف التنمية المستدامة .

- عرضت ممثلة التحالف فى جنيف للخطة التشغيلية للتحالف لعام 2018 ، وأوصت أن يولى المجلس الإهتمام بتدارسها للإلمام بالأولويات المطروحة على مستوى التحالف بالنسبة لقضايا حقوق الإنسان وهى إنعكاس للإهتمامات والأولويات على المستوى الدولى ، وذلك لكى يأخذ المجلس بعين الإعتبار هذه الأولويات عند تحديده لأولوياته دون إخلاله بالقضايا التى يوليها الإهتمام فى ضوء التحديات التى يواجهها .
- وافق الإجتماع على عقد الإجتماع القادم لمكتب التحالف فى جنيف من 21 إلى 23 مارس 2018 ، كما وافق على عقد المؤتمر القادم فى عام 2018 فى أفريقيا بإعتبار أن عليها الدور فى عقده ، وأن يكون ذلك فى أكتوبر / نوفمبر 2018 فى الدولة الأفريقية التى سيقع عليها الإختيار من جانب المؤسسات الوطنية الأعضاء فى الشبكة الأفريقية ، وتم التوافق على أن يكون موضوع المؤتمر القادم للتحالف هو " انكماش فضاء حقوق الإنسان وأثره على المدافعين عن حقوق الإنسان مع إيلاء اهتمام خاص للمرأة " .
- كما تم التداول حول مقترحات الاحتفال بالذكرى الـ 25 للتحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومبادىء باريس على مدى العام القادم 2018 ، والذى يتوافق أيضاً مع

الذكرى الـ 25 لمؤتمر فيينا لعام 1993 ، والذكرى الـ 60 للإعلان العالمى لحقوق الإنسان .

1- ناقش الإجتماع موضوع أعمال التخويف والأعمال الإنتقامية ضد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من جانب حكوماتها ، وأهمية دعم التحالف لهذه المؤسسات الوطنية ومساندتها ، وتمت الاشارة فى هاذ الصدد لحالات عدد من المؤسسات الوطنية فى الفلبين والماليدف ، وأستراليا ، وأفغانستان ، وباكستان .

وقد اثارت نائبة المديرة التنفيذية للشبكة الإقليمية لآسيا – المحيط الهادى فى هذا السياق موضوع الشكوى المقدمة ضد ممثلى كل من مصر والسعودية والإمارات والبحرين بدعوى إنتهاكها لحقوق الإنسان بإعتبارها نوعا من الأعمال الإنتقامية ، ويقدر المجلس أن ذلك تم بإيعاز من المؤسسة الوطنية فى قطر ، وهو ما تصدى له ممثل المجلس ، وأفرغه من مضمونه باعتبار أن إثارة هذا الأمر هو خلط حقوق الإنسان بالسياسة . وهو ما اعتذرت عنه لممثل المجلس فى حديث خاص معه عقب الجلسة ، حيث أشارت إلى أن المؤسسة الوطنية القطرية أوقعتها فى هذا الخطأ ، وأنها لم تكن محاطة بما أوضحه ممثل المجلس.

2- ناقش الاجتماع أيضاً الإعتراض المقدم من المؤسسة الوطنية فى اذربيجان على توصية اللجنة الفرعية للاعتماد بتخفيض تصنيفها إلى الفئة (ب) ، وبالرغم من مساندة المجلس ، وكذلك المؤسسة الوطنية فى الهند ، وبدرجة أقل المؤسسة الوطنية فى منغوليا لموقف أذرربيجان وعدم تخفيض تصنيفها ، إلا أن غالبية مواقف ممثلى المؤسسات الوطنية التى أبدت رأيها فى هذا الموضوع أيدت التوصية بتخفيض تصنيف المؤسسة الوطنية فى أذربيجان ، وهو ما انتهى إليه الإجتماع على أن يسرى ذلك بعد مرور عام على توصية اللجنة الفرعية للاعتماد .

ب- <u>التعاون مع الشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان</u>

يشارك المجلس بفاعلية فى اجتماعات الجمعية العامة للشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التى تعقد كل سنة ، كما يشارك فى المؤتمرات التى تنظمها الشبكة وورشات العمل والدورات التدريبية التى تعقدها . وقد تم إختيار المجلس ضمن المؤسسات الوطنية فى أفريقيا التى شملتها الدراستان اللتين أعدتهما الشبكة حول " آلية تلقى الشكاوى الخاصة بإنتهاكات حقوق الإنسان " وحول " حالة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .

وخلال الفترة التى يغطيها التقرير شارك المجلس فى المؤتمر الحادى عشر للشبكة واجتماع الجمعية العامة للشبكة اللذين عقدا فى كيجالى – رواندا 7 – 9 / 11 / 2017

1- تمحور المؤتمر الحادى عشر للشبكة الأفريقية حول موضوع " النهج القائم على حقوق الإنسان فى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 وأجندة أفريقيا للتنمية 2063: دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان"، وقد تم تنظيمه بالتعاون بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في رواندا ، والشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، والاتحاد الأفريقى.

2- شارك فى المؤتمر ممثلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أعضاء الشبكة الأفريقية، وممثلى الاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبى، والمنظمة الدولية للفرانكفونية، ومنظمة الكومنولث، ومكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان، والتحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى عدد من ممثلى منظمات المجتمع المدنى والشخصيات العامة المعنية بحقوق الإنسان.ومثل المجلس وفد يضم كل من: السفير أحمد حجاج عضو المجلس، والسيد عمرو وجدي مسئول لجنة العلاقات الدولية بالمجلس.

3- تم انتخاب المجلس القومى لحقوق الإنسان نائبا لرئيس الشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حتى عام 2019، تمهيدا لتوليه رئاسة الشبكة فى الفترة من 2019 حتى 2021، وذلك بعدإجراء المشاورات اللازمة مع المؤسسات الوطنية الأخرى

خاصة من المجموعة الفرعية لشمال أفريقيا (الجزائر – المغرب – موريتانيا) والذين رحبوا بانتخاب المجلس، وسيستضيف المجلس الاجتماع القادم للشبكة فى القاهرة فى نوفمبر 2019.

4- صدر في ختام المؤتمر إعلان رواندا بشأن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 .

اجتماع الجمعية العامة للشبكة الأفريقية (7 نوفمبر 2017):

1- افتتح أعمال الاجتماع السيد / ديفين باندا رئيس الشبكة الأفريقية المنتهية ولايته ورئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات بالكاميرون، حيث ألقى كلمة بهذه المناسبة، أهم ما جاء فيها أن الشبكة تحتفل بمرور 10 سنوات على إنشائها فى عام 2007 ، وأنها تطورت تطورا كبيرا ، وكان لها دورا محوريا فى تعزيز وحماية حقوق الإنسان على مستوى القارة الأفريقية، وفى دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، مشيرا أن عدد المؤسسات الوطنية الأفريقية الحائزة على التصنيف من الفئة "أ" زاد من 7 مؤسسات فقط فى عام 2007 إلى 21 مؤسسة فى عام 2017.وأن المؤتمر يعد فرصة جيدة لتبادل الآراء والخبرات وأفضل الممارسات بشأن دور المؤسسات الوطنية فى رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063.

2 -كذلك ألقت السيدة / مادلين نيريرى رئيسة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فى رواندا، والرئيس الحالى للشبكة الأفريقية كلمة عبرت فيها عن تقديرها لإختيار اللجنة الوطنية فى رواندا كرئيس للشبكة الأفريقية لمدة عامين ، وأكدت أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تلعب دورا كبيرا على المستوى الوطنى والإقليمى والدولى فى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، مشيرة إلى أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان تتطلب مزيدا من الجهد من هذه المؤسسات، واستمرار التعاون بينها للمساهمة فى تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستوى الإقليمى.

3- ناقش الاجتماع مؤتمر التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والذى من المنتظر أن تستضيفه أحدى المؤسسات الوطنية فى أفريقيا. وقد عرض المجلس الوطنى لحقوق الإنسان فى المغرب استضافة المؤتمر فى أكتوبر 2018 ، ووافق الحضور بالاجماع.

4 - تم انتخاب المؤسسات الوطنية فى كل من: مصر - المغرب - كينيا - أوغندا - سيراليون - زامبيا - رواندا - ناميبيا - الكاميرون كأعضاء فى اللجنة التوجيهية للشبكة الأفريقية.

5- تم انتخاب المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر نائبا لرئيس الشبكة، وسيستضيف مؤتمر الشبكة الأفريقية الثانى عشر وكذلك اجتماع الجمعية العامة للشبكة فى نوفمبر 2019.

6- تم انتخاب المجلس الوطنى لحقوق الإنسان فى المغرب كعضو فى اللجنة الفرعية للاعتماد التابعة للتحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ممثلا عن الشبكة الأفريقية.

7- تم انتخاب المؤسسات الوطنية فى كل من: رواندا - مالاوى - الكاميرون - موريتانيا كأعضاء فى مكتب التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ممثلين للشبكة الأفريقية.

وفى هذا الإطار، شدد السيد / جيلبيرت سيبيهوجو المدير التنفيذى للشبكة الأفريقية على ضرورة التزام أعضاء مكتب التحالف بحضور اجتماعاته التى تعقد مرتين فى السنة، خاصة وأن كل مؤسسة وطنية تتحمل تكاليف إقامة وسفر أعضائها فى هذه الاجتماعات. وقد أشاد المدير التنفيذى للشبكة بالمجلس القومى لحقوق الإنسان والذى شارك فقط مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فى توجو فى اجتماع مكتب التحالف العالمى والذى أقيم فى كوستاريكا من 1-3 نوفمبر 2017 وألقى كلمة الشبكة الأفريقية فى هذا الاجتماع.

7- استحدثت اللجنة التوجيهية مجموعة عمل جديدة للشبكة الأفريقية تعنى بموضوع أهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 ، وتضم كل من المؤسسة الوطنية فى : غانا – موريتانيا – الكاميرون – كينيا – جنوب أفريقيا.

مؤتمر الشبكة الأفريقية الحادى عشر (8 – 9 نوفمبر 2017):

1- افتتحت السيدة / مادلين نيريرى Madeliene Nirere رئيسة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فى رواندا والرئيس الحالى للشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المؤتمر، وألقت كلمة أكدت فيها أن هذا المؤتمر يعد فرصة جيدة لتبادل الخبرات بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجهات الأخرى ذات الصلة حول تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063، وأن كل منها يهدف إلى تعزيز وحماية واحترام حقوق الإنسان . كما أكدت على أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لها دور كبير فى رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 من جانب الحكومات سواء على المستوى الوطنى أو الدولى، من خلال رفع الوعى بهذه الأهداف ، ورصد أى انتهاكات لحقوق الإنسان تحدث أثناء تنفيذها ، والتأكد من إتاحة الفرصة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان للوصول للعدالة.

وشددت على ضرورة تعاون جميع الأطراف سواء على المستوى الدولى أو الإقليمى أو الوطنى لتنفيذ هذه الأهداف حيث لا يمكن للدول والحكومات أن تقوم بمفردها بتنفيذهما ويتطلب هذا إعداد خطط وبرامج وسياسات ، تكون حقوق الإنسان محورها.

2- ألقى السيد / شيموتا باندا Chemuta Banda رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فى الكاميرون والرئيس السابق للشبكة كلمة أكد فيها على أهمية دور المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان فى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 ،وهذا يتطلب تعزيز الاستقلال المالى والإدارى لهذه المؤسسات.

3- ألقت السيدة / فلورنس سيمبرى Florence Simbri المبعوث الخاص لرئيسة التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كلمة جاء فيها أن هدف التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان هو دعم إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى جميع أنحاء العالم، وتقوية دور المؤسسات الوطنية القائمة للقيام بدورها فى تعزيز وحماية حقوق الإنسان فى دولها وأنه يسعى إلى مزيد من مشاركة المؤسسات الوطنية فى أجهزة الأمم المتحدة ، ويقوم بحملات مناصرة advocacy من أجل مزيد من الاعتراف بهذه المؤسسات على المستوى الدولى. و شكرت الدول التى وافقت على مشروع القرار التى تقدمت به بعثة المانيا فى الأمم المتحدة بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وقامت اللجنة الثالثة فى الجمعية العامة والمعنية بالمسائل الإنسانية وحقوق الإنسان باعتماد القرار بأغلبية ساحقة، ومن المنتظر أن يتم اعتماده من جانب الجمعية العامة قبل نهاية العام الحالى، ودعت المؤسسات الوطنية لاستمرار حملات المناصرة مع دولها من أجل تأمين مشاركة هذه المؤسسات فى المحافل الدولية. وجدير بالذكر أن مصر من ضمن الدول التى اعتمدت مشروع القرار. وأن التحالف العالمى نجح فى تأمين مشاركة المؤسسات الوطنية والشبكات الإقليمية فى المناقشات الدائرة حول الاتفاقية الدولية للهجرة.

4- ألقى السيد / فلادلين ستيفانوف Vladlen Stefanov مدير قسم المؤسسات الوطنية والآليات لحقوق الإنسان والمجتمع المدنى فى مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان كلمة أكد فيها أن موضوع أهداف التنمية المستدامة 2030 يعتبر من أهم الموضوعات التى تحظى باهتمام الأمم المتحدة ، وأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لها دور كبير فى رصد مدى التقدم المحرز فى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 ، ومساءلة الحكومات عن أى إخفاق فى تنفيذ هذه الأهداف ، وتعزيز الروابط بين الأهداف والتوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان كآلية المراجعة الدورية الشاملة.

5 – ألقى السيد / لامين مانيه Lamin Manneh من برنامج الأمم المتحدة الإنمائى كلمة أكد فيها على أن موضوع أهداف التنمية المستدامة 2030 يعتبر من أهم الموضوعات التى تحظى بإهتمام الأمم المتحدة فى الفترة الحالية .

وأوضح أنه فى سياق تعاون برنامج الأمم المتحدة الإنمائى مع التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومع الشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان قام كل من البرنامج الإنمائى والشبكة الأفريقية بإعداد دراسة بشأن وضع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى أفريقيا فى عام 2015، **وكان المجلس القومى لحقوق الإنسان من ضمن المؤسسات الوطنية التى أجريت عليها الدراسة.**

6- ألقى السيد / أيجين باكاما بوب Eugene Bakama Bope من المنظمة الدولية للفرانكفونية كلمة أكد فيها على أهمية مساهمة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى تنفيذ ورصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وأن المنظمة الدولية للفرانكفونية تتعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمساعدتها على رصد تنفيذ هذه الأهداف التى تؤثر على حياة الملايين من الأشخاص حول العالم.

7- ألقت السيدة / ميناتا كيسوما Minata Cessouma مفوضة الشئون السياسية بالاتحاد الأفريقى كلمة أكدت فيهاأن أهداف التنمية المستدامة 2030 تحمل العديد من التطلعات والطموحات للخمسة عشر عاما القادمة، كما أن أجندة أفريقيا للتنمية 2063 تمثل أفريقيا التى نريدها والتى يسود فيها حكم القانون والعدالة والديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية.. الخ، مشيرة إلى أن هذه الأجندة تشمل التحديات التى تواجه القارة الأفريقية وسبل التغلب عليها.

8- ألقى السيد / جونستون بوسينجى Johnston Busingye وزير العدل الرواندى كلمة أكد فيها على أهمية المؤتمر والمحاور التى يناقشها ، ودعا المشاركون إلى الاستفادة القصوى من بعضهم البعض من أجل التنفيذ الفعال لأهداف التنمية المستدامة 2030

وأجندة أفريقيا للتنمية 2063، كما شدد على ضرورة التعاون بين جميع الأطراف ذات الصلة ، لأن الدول لا يمكن أن تقوم بمفردها بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 ، مشيرا إلى أن الأجندتان يؤثران على حياة الملايين من البشر.

وأوضح أنه بالرغم من أن القارة الأفريقية تعتبر من أغنى القارات من حيث الموارد الطبيعية، إلا أن أغلب سكانها مازالوا يعانون من الفقر، والبطالة ، ونقص الخدمات كالتعليم والصحة ، وكل ذلك يشكل انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. ودعا الدول الأفريقية إلى دمج أهداف التنمية المستدامة 2030 وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 فى خططها الاستراتيجية للتنمية.

9- شارك السفير / أحمد حجاج كمتحدث فى الجلسة السادسة للمؤتمر حول " دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى تنفيذ ورصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطنى"، حيث أكد على الآتى:

(1) أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لها خبرات طويلة فى حماية جميع حقوق الإنسان (المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية) وهى تمثل الأساس الذى تقوم عليه أهداف التنمية المستدامة.

(2) أن معظم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تعمل بالفعل على رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة حتى من قبل اعتماد هذه الأهداف لأنها متعلقة بحقوق الإنسان.

(3) أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان يمكنها أن ترصد مدى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطنى من خلال الآتى:

أ- تقديم المشورة للحكومات ، وتشجيع تطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان لتنفيذ ورصد أهداف التنمية المستدامة.

ب- المساعدة في صياغة مؤشرات وطنية شاملة وأنظمة جمع بيانات سليمة لضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان لدى رصد أهداف التنمية المستدامة.

جـ- تحميل الحكومات مسؤوليتها عن التقدم الضعيف أو غير المتكافئ المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

د- التحقق من ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان الناتجة عن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وتيسير الوصول إلى العدالة من خلال الإنصاف ورفع الظلم عن أولئك الذين يعانون من سوء المعاملة وانتهاك حقوقهم لدى القيام بعملية تنفيذ هذه الأهداف.

هـ- تسهيل التواصل بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدنى وباقى الجهات الأخرى ذات الصلة.

(4) أن المجلس القومى لحقوق الإنسان يرصد مدى تنفيذ الحكومة المصرية لأهداف التنمية المستدامة ، وقام فى هذا الإطار بعمل الآتى:

أ- يتعاون المجلس مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، حيث قام بتقديم تقريرين إلى آلية المراجعة الدورية الشاملة لمصر فى عام 2014، ولجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى، ويتابع التوصيات الصادرة عن هاتين الآليتين.

ب- شارك المجلس فى عدة محافل دولية وإقليمية حول أهداف التنمية المستدامة ومنها مؤتمر التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حول " دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030" والذى عُقد فى المكسيك فى أكتوبر 2015، وورشة العمل حول " دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030" والتى عُقدت فى الأردن ديسمبر 2016 ونظمتها الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، كما نظم المجلس فى أكتوبر 2017 الملتقى الحادى عشر لمنظمات المجتمع المدنى حول " دور منظمات المجتمع المدنى فى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة" ، حيث أكد الملتقى أن منظمات المجتمع المدنى هم

شركاء أساسيين فى عملية التنمية ، كما أن الحق فى التنمية هو حق أساسى من حقوق الإنسان.

جـ- شارك المجلس فى المشاورات التى جرت مع الحكومة المصرية قبل تقديم مصر لتقريرها الطوعى للمنتدى السياسى رفيع المستوى المعنى بأهداف التنمية المستدامة فى يوليو 2016.

د- قدم المجلس عدد من مشروعات القوانين فى المسائل المعنية بحقوق الإنسان، كما أبدى رأيه فى القوانين القائمة والتى تحتاج إلى تعديل حتى تأتى متفقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

(5) أن الإرهاب هو أكبر تحدٍ لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وهو ما يتطلب تضافر جهود المجتمع الدولي لتعزيز التعاون المشترك لمكافحته والأسباب المؤدية لانتشاره.

9- صدر في ختام المؤتمر إعلان كيجالي بشأن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تنفيذ أجندة التنمية لعام 2030 ، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 ، وفيما يلي أبرز ما تضمنه :

(1) التأكيد على أهمية المساواة وعدم التمييز كأحد المبادىء الأساسية لحقوق الإنسان التى ترتكز عليها أهداف التنمية المستدامة 2030.

(2) التأكيد على أهمية جمع وتصنيف البيانات لقياس مدى التقدم المحرز فى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 ، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063.

(3) أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لها دور كبير فى صياغة المؤشرات الوطنية وجمع وتصنيف البيانات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة 2030 وأجندة أفريقيا للتنمية 2063، ورصد أى انتهاكات لحقوق الإنسان تحدث أثناء تنفيذ هاتين الأجندتين، وفى هذا السياق شجع المشاركون على تعاون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومكاتب الإحصاء الوطنية.

(4) أهمية متابعة التوصيات والملاحظات الختامية الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان عند رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030.

(5) أن منظمات المجتمع المدني لها دور رئيسي في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 ، من خلال الرصد الفعال لمدى تنفيذ الأجندتين، وتعزيز المساءلة.

(6) أن إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادىء باريس هى أحد المؤشرات الرئيسية للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. كما أن "خطة العشر سنوات" لتنفيذ أجندة أفريقيا للتنمية 2063 أكدت على أهمية وجود مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان فى كل الدول الأفريقية بحلول هذه المدة.

(7) أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تلعب دورا كبيرا فى تنفيذ ورصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063 من خلال أساليب عديدة منها الآتى:

أ- تقديم المشورة للحكومات والجهات ذات الصلة ، والترويج لنهج قائم على حقوق الإنسان لتنفيذ ورصد تنفيذ الأجندتين، عن طريق تقييم أثر القوانين والسياسات والبرامج والممارسات الإدارية والميزانيات على تحقيق كافة حقوق الإنسان للجميع.

ب- تعزيز الشراكات من أجل تنفيذ عملية شفافة وشاملة للمشاركة والتشاورمع أصحاب الحقوق ومنظمات المجتمع المدني في جميع مراحل تنفيذ الأجندتين.

جـ- تحميل الحكومات مسؤوليتها عن التقدم الضعيف أو غير المتكافئ المحرز في تنفيذ الأجندتين.

د- تيسير الوصول إلى العدالة من خلال الإنصاف ورفع الظلم عن أولئك الذين يعانون من سوء المعاملة وانتهاك حقوقهم لدى القيام بعملية تنفيذ الأجندتين، ومن خلال إستلام ومعالجة الشكاوى.

(8) الإشادة بقرار اللجنة التوجيهية للشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بإنشاء مجموعة عمل تابعة للشبكة معنية بأهداف التنمية المستدامة 2030، وأجندة أفريقيا للتنمية 2063، ومطالبة مجموعة العمل بالتركيز على عدد من المهام والمسئوليات على المستويين الإقليمية والدولى .

شارك المجلس القومى لحقوق الإنسان فى الملتقى الإقليمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والذى عُقد يومى 23- 24 أبريل 2018، على هامش الدورة الـ62 للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والتى أقيمت من 25 أبريل إلى 9 مايو 2018 فى نواكشوط بموريتانيا، ونظمه الاتحاد الإفريقى بالتعاون مع الشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فى موريتانيا.

- تناول اليوم الأول من الملتقى موضوع " متابعة تنفيذ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان للقرارات الصادرة عن اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان"، بينما تناول اليوم الثانى موضوع " خطة عمل لتنفيذ أهداف العقد الإفريقى لحقوق الإنسان 2017 – 2027".
- شارك فى الملتقى ممثلين عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى إفريقيا والشبكة الإفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومفوضية الاتحاد الإفريقي، واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ومؤسسة المجتمع المفتوح (Open Society Foundation)، ومعهد راؤول وانبيرج (Raoul Wallenberg Institute) ، والوكالة الألمانية للتعاون الدولى (GIZ).
- مثّل المجلس السيد / عمرو وجدى مسئول لجنة العلاقات الدولية ، والذى أكد خلال مداخلته فى اليوم الثانى على ضرورة تقييم خطة العمل كل فترة من أجل تحديد ما إذا كانت تسير بشكل صحيح أم لا، وما التحديات والمعوقات التى تواجه تنفيذها.
-

ج – التعاون مع الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية

يعد المجلس القومى لحقوق الإنسان عضواً مؤسساً فى الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، وتولى رئاستها فى الفترة من يونيو 2014 إلى يونيو 2015 كما يتولى رئاستها مرة أخرى ولمدة عام اعتباراً من أكتوبر 2018 ، بينما ترأسها حالياً – أى فى الفترة التى يغطيها التقرير – المؤسسة الوطنية بالجزائر. وقد نظم المجلس عدداً من أنشطة الشبكة العربية بالتعاون معها بالقاهرة ، كما شارك أعضاء من المجلس والعاملون به فى المؤتمرات وورش العمل التى عقدتها الشبكة ، كما يشارك بإنتظام فى اجتماعاتها التنظيمية. وخلال الفترة التى يغطيها التقرير شارك المجلس فى الإجتماعات التنظيمية للشبكة ، والتفاعل مع الإعتداءات الخطيرة التى تعرضت لها حقوق الشعب الفلسطينى.

شارك المجلس فى 21 فبراير 2017 فى المؤتمرَ الدوليَ حول " مقاربات حقوق الإنسان فى مواجهة حالات الصراع فى المنطقة العربية الذى نظمته الشبكة " بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فى قطر ومجلس وزراء الداخلية العرب " ومكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان ، وشارك فى المؤتمر ممثلون عن وزارات الخارجية ، والداخلية فى 18 دولة عربية وأكثر من 320 مشاركاً عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، ومنظمات المجتمع المدنى الدولية والإقليمية وخبراء مستقلون ومعنيون بحقوق الإنسان ومؤسسات تابعة للأمم المتحدة .

ومثل المجلس وفد برئاسة الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس وكل من أ . محسن عوض عضو المجلس ، والسيدان رضا عبد العزيز وعمرو وجدى مسئولا التدريب والعلاقات الدولية بالمجلس .

شهد اليوم الأول ثلاث جلسات عمل أولها : احترام حقوق الإنسان كنهج وقائى ، وثانيها النهج القائم على حقوق الإنسان فى الإستجابة لحالات الصراع ، وثالثها بشأن وضع حقوق الإنسان فى حل النزاعات ، وتوزع المؤتمر فى اليوم الثانى إلى أربع مجموعات

عمل أختصت المجموعة الأولى: بحماية الأطفال والنساء والأقليات فى حالات الصراع ، ورأسها أ / محسن عوض ، وتناولت المجموعات الثانية والثالثة والرابعة الحق فى التعليم فى حالات النزاع المسلح و النهج القائم على حقوق الإنسان فى العدالة الإنتقالية والمساعدات الإنسانية فى مناطق النزاع فى المنطقة العربية على التوالى وفى ختام المؤتمر أصدر المشاركون التوصيات التالية :

احترام حقوق الإنسان كمقاربة وقائية :

1- حث كل الجهات الفاعلة على تمكين الأفراد اللذين ينتمون إلى الجماعات الأكثر عرضة لخطر التهميش، والمطالبة بحقوقهم من أجل تجاوز التحديات التى تترافق مع التمييز.

2- حث الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدنى على دعم وتسهيل المشاركة الشاملة لكل فئات المجتمع فى الحياة العامة .

3- حث الدول الأعضاء على إيلاء الأولوية للجهود الهادفة لمنع إنتهاكات حقوق لإنسان والقانون الدولى الإنسانى ، بما فى ذلك دعم أنظمة الإنذار المبكر .

4- حث الأنظمة الإقليمية على تأسيس مركز إقليمى للإنذار المبكر يعتمد على مقاربات حقوق الإنسان للوقاية ومنع النزاعات .

نشر ثقافة حقوق الإنسان وبناء القدرات :

5- دعوة كل الجهات الفاعلة لدعم الأنشطة والسياسات والإستراتيجيات الهادفة إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها .

6- حث الدول الأعضاء على مراجعة المناهج التعليمية وإصلاح السياسات والأنظمة التعليمية لإدخال برامج تهدف إلى دعم ثقافة حقوق الإنسان وتشجيع الاحترام والتسامح دون تمييز .

7- حث هيئات الأمم المتحدة على توفير الدعم لتعزيز قدرات المجتمع المدنى والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومختلف الهيئات الحكومية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وبناء المعرفة .

النهج القائم على حقوق الإنسان فى الإستجابة لحالات الصراع

8- دعوة كافة أطراف الصراعات المسلحة أن تلتزم بالقانون الدولى الإنسانى والقانون الدولى لحقوق الإنسان والمبادىء الإنسانية وحث الدول الأعضاء على ممارسة نفوذها على كافة الجهات المتورطة فى النزاعات المسلحة ، للإلتزام بقواعد القانون الدولى الإنسانى ومبادىء حقوق الإنسان مع إعطاء الأولوية للإستجابة للإحتياجات الإنسانية للضحايا .

9-حث المجتمع الدولى لتحمل مسؤولياته بموجب القانون الدولى لوضع حد للإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الناتجة عن النزاعات المسلحة أو الاحتلال .

10-حث الدول الأعضاء على ضمان حماية المدنيين وبالأخص الفئات التى تعانى من الإقصاء والتهميش ، ولا سيما النساء والأطفال والمسنين والأشخاص المشردين والأشخاص من ذوى الإعاقة و حث الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدنى بذل المزيد من الجهود لضمان احترام حقوق الأطفال ، بما فى ذلك مكافحة عمالة الأطفال أو إستغلالهم لأهداف عسكرية .

11-حث الدول الأعضاء على منع كافة أشكال العنف والتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها ، ولا سيما العنف الجنسى على النساء الذى ترتكبه أطراف حكومية وجماعات مسلحة غير حكومية ، وأن تطبق سياسة عدم التسامح إطلاقاً .

12-حث الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على تخصيص الموارد المناسبة واتخاذ الإجراءات الفاعلة كى تضمن أن ضحايا إنتهاكات حقوق الإنسان ، ولا سيما الناجون من العنف الجنسى والعنف القائم على النوع الإجتماعى ، بحيث يحصلون على

الدعم المناسب من دون تمييز ، بما فى ذلك العلاجات الطبية والرعاية الصحية العقلية والدعم النفسى والقانونى بما يضمن الإنصاف والعدالة .

13- حث المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدنى على مواصلة تقديم المشورة من أجل ضمان تأمين حماية أكبر للأطفال وتثقيف كل الجهات بشأن الصراعات ، بما فى ذلك الجهات المسلحة غير الحكومية .

14- حث المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الإستمرار فى عملها ضمن الولاية المخصصة لها فى حالات الصراع بما يضمن التزامات الدول بالمعايير الدولية ذات الصلة ، ودعم المجتمع المدنى والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى تحمل مسؤولياتها فى هذا المجال .

ايصال المساعدات الإنسانية :

15-على كل جهات الصراع إتاحة وتسهيل الوصول إلى المساعدات الإنسانية بما ، فى ذلك المرور السريع ومن دون عوائق لشحنات الإغاثة والتجهيزات والموظفين والرعاية الطبية وغيرها من أشكال الدعم للضحايا .

16- حث الدول الأعضاء أن تضمن حماية العاملين والمنشأت فى العمل الإنسانى من الهجمات ومساءلة مرتكبى الهجمات على العاملين فى المجال الإنسانى بما يتوافق مع المعايير الدولية ، كى تضمن حصول الضحايا على التعويض المناسب .

التعليم تحت وطأة الجهات

17- حث الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدنى على دعم وحماية الحق فى التعليم ، ولا سيما لدى الفئات الضعيفة ، بما فى ذلك الأقليات والمشردين داخلياً والفتيات ، الذين قد تكون حقوقهم عرضة للخطر بشكل خاص فى الصراعات المسلحة .

18- حث الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدنى إستخدام أهداف التنمية المستدامة ، لا سيما الهدف الرابع لتوجيه العمل فى ضمان التعليم للجميع .

19- حث الدول الأعضاء إدخال وتطبيق التشريعات والأنظمة التى تمنع الهجمات على المدارس وإحتلالها من قبل أى جهة وإتخاذ الإجراءات اللازمة لمقاضاة الأشخاص المسئولين عن ذلك

20- حث الدول الأعضاء إدخال وتطبيق التشريعات والأنظمة التى تمنع الهجمات على المدارس وإحتلالها من قبل أى جهة وإتخاذ الإجراءات لمقاضاة الأشخاص المسئولين عن إنتهاك هذه الإجراءات أمام العدالة .

21- حث الدول الأعضاء على المصادقة على إعلان المدارس الآمنة وتنفيذه ، والذى تم إقراره فى أوسلوا فى ايار / مايو 2015 .

22- حث الدول الأعضاء على إتخاذ الإجراءات الفاعلة لوقف إستخدام المدارس من قبل جهات الصراع بما فى ذلك تحويل المبادىء التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الإستخدام العسكرى أثناء النزاع المسلح إلى سياسة عسكرية وأطر عمل تشغيلية.

<u>حقوق الإنسان فى ظل حل الصراعات وجهود بناء السلام</u>

23- حث كافة الجهات الفاعلة على دعم التعاون الدولى الإقليمى فى مجالات حقوق الإنسان والتعليم وحل الصراعات بهدف إرساء ثقافة السلام .

24- حث كافة الجهات الفاعلة على ضمان تمثيل أفضل لمنظمات المجتمع المدنى وبخاصة تلك التى تعنى بالمرأة فى كل مفاوضات السلام والجهود الهادفة إلى فض النزاعات وبناء السلام .

25- حث كافة الجهات الفاعلة على تطبيق مقاربات قائمة على حقوق الإنسان عند الأخذ بالإعتبار صياغة وتنفيذ السياسة العامة كأداة للإصلاح القانونى والمؤسساتى.

26- حث المؤسسات التابعة للأمم المتحدة على تعزيز قدرة صناع القرار فى الوكالات الحكومية والبرلمانات والمجالس الإستشارية والمجتمع المدنى بما يتوافق مع إدارة الصراعات من خلال الحوار والتفاوض والحلول السلمية .

العدالة الإنتقالية

27- حث كل الجهات الفاعلة على دعم إدراج الإلتزام بالمساءلة وتعزيز وحماية حقوق الإنسان فى إتفاقيات السلام وضمان مصلحة الضحايا .

28- حث كل الجهات الفاعلة على إشراك الأطفال والشباب فى الجهود التى تلى المرحلة الإنتقالية ومرحلة الصراعات من أجل معالجة مخالفات الصراعات والتعاطى معهم مباشرة فى ما يتعلق بحقوقهم الإنسانية .

29- حث كل الجهات الفاعلة على أن تضمن التركيز على الضحايا فى تصميم وتنفيذ العدالة الإنتقالية وعمليات المصالحة وآلياتها .

30- حث كل الجهات الفاعلة على ضمان أن عمليات وآليات العدالة الإنتقالية تأخذ بالإعتبارالأسباب الجذرية للصراعات والقوانين القمعية وأن تطرح كل الإنتهاكات المتعلقة بالحقوق .

31- حث كل الجهات الفاعلة على أن تضمن أن عمليات العدالة لإنتقالية مصممة ومطبقة بطريقة شاملة وكلية وقائمة على النوع الإجتماعى ، بما يتوافق مع المعايير والمقاييس الدولية .

32- حث الدول الأعضاء على إنشاء مؤسسة إقليمية متخصصة بالعدالة الإنتقالية بهدف توثيق وتبادل الممارسات الجيدة .

اجتماعات الجمعية العامة للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية

- شارك المجلس فى اجتماعات الجمعية العامة للشبكة التى عقدت فى الجزائر العاصمة يومى 15 ، 16 / 11 / 2017 وشارك فى أعمالها السيد الطيب لوح وزير العدل ممثلاً

لرئيس الجمهورية ، والسيد الشيخ عبد الله بن شوين الحوسى رئيس المجلس الوطنى لحقوق الإنسان ورئيس الشبكة التى تنتهى ولايته ، والسيدة فافا بن زروقى رئيس المجلس الوطنى لحقوق الإنسان بالجزائر ورئيس الشبكة ، والدكتور على بن صميغ المرى رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر بإعتبارها عضو دائم للجنة التنفيذية للشبكة العربية كونها دولة المقر ، والسيد عبد الوهاب مرجانة سكرتير عام المجلس الوطنى لحقوق الإنسان بالجزائر .

- ومثل المجلس القومى لحقوق الإنسان فى الإجتماع وفد برئاسة الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس وعضوية كل من د . نيفين مسعد عضو المجلس ، والسفير محمد نجيب مستشار رئيس المجلس ، كما شارك من الإدارة العامة للشبكة السيد سلطان بن حسن الجمالى المدير التنفيذى للشبكة ، والسيد غفار العلى المستشار القانونى ، وحضر الجلسة الإفتتاحية أيضاً ممثلوا شركاء التعاون وهم المفوضية السامية لحقوق الإنسان والبرنامج الإنمائى للأمم المتحدة ، ومكتب التوثيق والتدريب التابع للمفوضية السامية ومثل لجنة ميثاق حقوق الإنسان بجامعة الدول العربية والمدير التنفيذى للشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية .

1- وافق الإجتماع على إنتقال رئاسة الشبكة العربية عقب إنتهاء ولاية المجلس الوطنى لحقوق الإنسان بالجزائر إلى المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر فى أكتوبر ، بحيث يعقد إجتماع الجمعية القادم بالقاهرة يومى 15 ، 17 10 / 2018 ، ويليه إجتماع اللجنة التنفيذية للشبكة العربية .

2- عرض رؤساء وممثلو المؤسسات الوطنية المشاركة لأهم المستجدات والتحديات التى تواجهها ، وقد أوضح الأستاذ / محمد فايق رئيس المجلس أن الإرهاب يشكل أهم التحديات لحقوق الإنسان ، وأكد على رؤية المجلس لأهمية حماية واحترام حقوق الإنسان فى سياق مكافحة الإرهاب إيماناً منه بأن الأمن وحقوق الإنسان قيمتان متكاملتان ، لا

يجوز التضحية بإحداهما على حساب الأخرى ، وأوضح أ، المجلس أهتم بموضوعات محاربة الفكر المتطرف ، والتطرف العنيف ، وذكر أن التحدى الثالث هو إعمال دستور 2014 بإعداد التشريعات الجديدة ومواءمة التشريعات القائمة على نحو ما يتطلبه الدستور لا سيما وأنه ينص على أنه يجب عرض التشريعات والتعديلات المتعلقة بالحقوق والحريات على المجلس لإبداء رأيه فيها ، ومدى تطابقها مع الإتفاقيات الدولية التى صادقت عليها مصر ، كما يولى المجلس الإهتمام لموضوع متابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 وموضوع اللاجئين ، والهجرة غير الشرعية ، ورفع قدرات المجلس والعاملين فيه .

3- ذكر أمين عام الهيئة الفلسطينية لحقوق الإنسان أنهم يواجهون تحديات متعددة من بينها سياسة الإعتقالات ، والإستيطان الإسرائيلى ، وحصار قطاع غزة لمدة تزيد على 11 عام ، كما ذكر ممثل المؤسسة الوطنية فى العراق أن بلاده تواجه تحدياً أمنياً كبيراً بسبب الأعمال الإرهابية التى تقوم بها داعش .

4- عرض أمين عام المؤسسة الوطنية فى المغرب لأهم المستجدات ، مشيراً بصفة خاصة إلى أنه سيتم تعديل قانون المؤسسة لتمكينها من أن تكون آلية لكل من : البروتوكول الإختيارى لإتفاقية مناهضة التعذيب ، وإتفاقية الأشخاص ذوى الإعاقة ، وإتفاقية حقوق الطفل ، واقترح عدداً من التوصيات اهمها تعزيز التشاور والتنسيق بين أعضاء الشبكة ، وأن تناقش الشبكة العربية الدور الذى يتعين القيام به من اللجنة العربية لحقوق الإنسان لكى تقبل أن يكون للمؤسسات العربية لحقوق الإنسان دوراً أكبر ، وأن تتفاعل الشبكة العربية مع لجنة المراة فى الأمم المتحدة .

5- تركزت أهم التحديات التى أبداها ممثلو المؤسسات الأخرى فى إصدار القانون المنشىء للمؤسسة الوطنية بحيث يكون متوافقاً بشكل كامل مع مبادىء باريس أو تعديل القانون القائم لتحقيق ذلك ، وتقديم التقارير إلى آليات منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ،

ونشر مبادىء حقوق الإنسان والتوعية بها ، ومتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ومشكلة اللاجئين .

6- تحدث ممثلو شركاء التعاون مع الشبكة العربية عن آفاق التعاون معها وهم ممثلة كل من التحالف العالمى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان قسم المؤسسات الوطنية ، والبرنامج الإنمائى للأمم المتحدة ، ومديرة المركز الإقليمى للتدريب والتوثيق التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان بالدوحة ، وممثل كل من لجنة حقوق الإنسان بجامعة الدول العربية ، والشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .

7- تم اعتماد التقرير السنوى لعام 2016 لأنشطة الشبكة ، وبالنسبة للاشتراكات تم حث المؤسسات الوطنية الأعضاء التى لم تسدد اشتراكاتها أن تبادر بسداده ، وتم اعتماد التقرير المالى والذى يشير إلى اعتماد الشبكة بشكل أساسى فى أنشطتها على الدعم المالى الذى تحصل عليه من قطر ، وتم الاطلاع على ما تم إنجازه من أنشطة الشبكة فى عام 2017 .

8- تم اعتماد الخطة التشغيلية للشبكة لعام 2018 والأنشطة والفعاليات التى تشملها من ورش عمل تدريبية ، وندوات ، واجتماعات ، وتمت الموافقة على طلب المجلس بعقد ورشة تدريبية حول أهداف التنمية المستدامة 2030 فى 10 / 1 / 2018 ، وعقد اجتماع الجمعية العامة للشبكة يومى 15 ، 16 / 10 / 2018 واجتماع اللجنة التنفيذية يوم 16 / 10 / 2018 بالقاهرة .

9- تم اعتماد محضر الإجتماع السابق للشبكة فى مسقط فى أكتوبر 2016 ، كما تمت مناقشة المستجدات بالنسبة لموضوع اقتراح تعديلات على كل من النظام الأساسى للتحالف العالمى للمؤسسات الوطنية ، وقواعد الإجراءات للجنة الفرعية للإعتماد ، والموافقة على أن يتم تزويد المؤسسة الوطنية فى الأردن بالمقترحات السابقة للمؤسسات

الوطنية الأعضاء إعدادها لتقوم ببلورتها ، وان يتم عرضها على أعضاء الشبكة لمناقشتها وإثرائها ثم تناولها مع الشبكات الإقليمية تمهيداً لعرضها على التحالف .

10- تمت الموافقة على حضور المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان الليبية التى تتعامل مع الشبكة- لحضور إجتماعات الشبكة كضيف وعلى أن يتم أستطلاع موقف اللجنة الفرعية للإعتماد بالنسبة للمؤسسة الليبية التى تمُثل ليبيا ليتم قبول عضويتها بالشبكة .

- كذلك شارك المجلس القومى لحقوق الإنسان فى **الاجتماع الإستثنائى للجنة التنفيذية للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق إنسان** الذى عقد فى الأردن يوم 27 ديسمبر 2017 بمقر المركز الوطنى لحقوق الإنسان لبلورة موقف مشترك تجاه إعلان الرئيس الأمريكى القدس عاصمة لدولة الإحتلال الإسرائيلى .

شارك فى الإجتماع رؤساء المؤسسات الوطنية العضوه فى اللجنة التنفيذية ، وراست الاجتماع السيدة فافا بن زروقى رئيسة المؤسسة الوطنية فى الجزائر التى ترأس الشبكة فى هذه الدورة ، واستمعت اللجنة إلى عرض تفصيلى من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان " ديوان المظالم " فلسطين عن ابعاد قرار الرئيس الأمريكى ، وحجم الأضرار التى ينزلها بالقضية الفلسطينية ، وتأثيره على حل الدولتين ، وعمق إنتهاكه للشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالقضية الفلسطينية.

وقد تابع المجلس القومى لحقوق الإنسان مع الشبكة التطورات التى تتابعت على حقوق الشعب الفلسطينى والإعتداءات ، وأعمال قتل المدنيين الفلسطينيين المحتجين على الإجراءات الأمريكية الإسرائيلية المشتركة حيال حقوق الشعب الفلسطينى .

وفى هذا السياق شارك المجلس فى مؤتمرين فى إطار الشبكة عقد أحدهما على هامش إجتماعات التحالف العالمى بمقر الأمم المتحدة بجنيف فى فبراير 2018 ، وعقد الثانى فى عمان فى 13 ، 14 مايو 2018 (**لمتابعة تفصيل هذه المؤتمرات والتوصيات الصادرة عنها أنظر الفصل الثالث**).

رابعاً : التعاون مع المنظمات الدولية

1-التجمع الناطق باللغة الفرنسية

المؤتمر السادس لجمعية اللجان الوطنية لحقوق الإنسان الفرانكفونية ابيدجيان – ساحل العاج فى الفترة من 23 – 26 نوفمبر 2017

قام بتمثيل المجلس القومى لحقوق الإنسان الأستاذ الدكتور أحمد ابو الوفا عضو المجلس

- تم إنشاء التجمع الناطق بالفرنسية للجان الوطنية لحقوق الإنسان عام 2002 تطبيقاً لما ورد فى إعلان باماكو الذى أقرته المنظمة الدولة الفرانكفونية عام 2000 ويضم ذلك التجمع 23 عضواً من أربع قارات فى العالم .
- وقد تضمنت فعاليات المؤتمر ، بعد الإفتتاح الرسمى ، الأمور الأتية :

أولاً : ورشة حول معرفة توصيات دليل الإستماع واصطحاب الطفل أعمال العنف يومى 23-24 نوفمبر تم إقرار هذا الدليل فى عام 2015 وعقدت هذه الورشة لمناقشته وقد تم تقسيم المداخلات بخصوص هذا الموضوع على مسألتين :

أ-إثبات الوقائع وأعمال العنف وأثرها على الطفل والإستماع إلى الطفل بواسطة الشرطة و الفحص الطبى للطفل الذى تعرض للعنف .

ب- دور الجهات القضائية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (المحامون ، الإستماع إلى الطفل بواسطة القاضى المكلف بشئون الأطفال ، دور المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان)

وقد إنتهت ورشة العمل إلى إقرار مجموعة من التوصيات .

ثانياً : الجمعية العامة لتجمع الدول الناطقة بالفرنسية للجان الوطنية لحقوق الإنسان يوم 25 نوفمبر 2017 .

الجلسة الصباحية وقد تم فيها تقديم تقرير بأنشطة 2016 – 2017 والتقرير المالى 2016 وخطة العمل 2017 / 2018 و تقديم محضر الجمعية العمومية السابقة و إقرار التعديلات للنظام الأساسى المواد 15/ 3 / 16،1 / 2، / 18 / 1

ثالثاً : دراسة موضوع دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فى تعزيز وحماية الأأشخاص المهاجرين (القواعد ، السلوكيات الجيدة ، والتحديات) يومى 25 ، 26 نوفمبر 2017

تم تقسيم هذه المسألة إلى محورين:

1- التركيز على الأشخاص المهاجرين ذوى الوضع المهدد : النساء والأطفال ، والأشخاص ذوى الإعاقة والمساجين .

2- التفاعل بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مع النظام الدولى والإقليمى لحقوق الإنسان .

وفى هذه الجلسة – ونظراً لضيق الوقت المخصص لكل متحدث – عرض الأستاذ الدكتور / أحمد أبو الوفا ، باللغة الفرنسية موقف المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر من تلك المسألة ، وذلك فى خطوطها العريضة وبصفة عامة

رابعاً : جرت إنتخابات مجلس إدارة تجمع الدول الناطقة بالفرنسية للجان الوطنية لحقوق الإنسان وأسفرت الإنتخاب عن إختيار النيجر رئيساً ، هايتى والمغرب نائبان للرئيس ، وفرنسا سكرتيراً عاماً ، وتوجو أميناً للصندوق .

2 – جمعية الأمبودزمان المتوسطيين

وفى سياق التعاون مع جمعية الأمبودزمان المتوسطيين ، شارك المجلس فى الدورة التكوينية الثامنة التى نظمتها مؤسسة وسيط المملكة المغربية لحماية حقوق المهاجرين فى الدار البيضاء يومى 18 ، 19 أكتوبر 2017 وموضوعها " أخلاقايات قوات الأمن وحماية حقوق المهاجرين فى مسار الهجرة " دور مؤسسات الأمبودزمان .

ومثل المجلس القومى فى هذه الدورة التكوينية الأستاذة نرمين إمام الباحثة بالأمانة العامة للمجلس ، وتضمنت خمسة محاور تناولت :

1- التوازن بين أخلاقيات الأمن وحماية حقوق الإنسان فى : تحديد دور مؤسسات الأمبودزمان .

2- وسائل تأثير الأمبودزمان لحماية حقوق المهاجرين خلال إجراءات العودة .

3- تداخلات الأمبودزمان لحماية حقوق المهاجرين خلال لجوئهم من إقليم لآخر .

4- التركيز على حقوق الفئات خلال إجراءات العودة بما فى ذلك إجراءات العودة .

5- التعاون بين الأمبودزمان والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية .

كذلك شارك المجلس القومي لحقوق الإنسان بالتعاون مع جمعية الأمبودسمان المتوسطيين فى التحضير لندوة حول "الحكومة المفتوحة: الإطار السياسي، و المؤسسي والمعايير الدستورية"

ويعنى "مفهوم الحكومة المفتوحة إتاحة الوثائق و البيانات الإدارية للجمهور ووضعها تحت ملاحظتهم .ويعتبر هذا المفهوم حاليا احد دعائم المجتمع الديمقراطى ويلقى إهتماما كبيرا في منطقة شمال أفريقيا و إنضمت إلية كلا من تونس و المغرب في حين تتقدم مصر بخطى بطيئة في هذا الشأن بإتاحة بعض الوثائق و البيانات الحكومية لمستخدمى بوابة الحكومة الألكترونية بهدف"تعزيزمبدأ الشفافية ،ودعم بناء الثقة وتفعيل مشاركة المواطنين".

وسوف تتناول الندوة الإطار المؤسسى والدستورى ، و السياسى و المعايير الدستورية للحكومة المفتوحة و كذلك مساهمة المؤسسات الوطنية و الأمبوزسمان في سياسات الدول التى تطبق هذا المفهوم مع إعطاء أمثلة لنماذج قامت بتطبيقها على أرض الواقع.

وسوف تساهم لجنة فينيسيا وجمعية الأمبودزمان المتوسطيين فى تحمل تكلفة المؤتمر بينما يتولى المجلس القومى لحقوق الإنسان كافة اوجه التنظيم و الإعداد و التنسيق لهذه الدورة .

3- التعاون مع هيئة المعونة الألمانية (GIZ)

1- انشطة التعاون

يستهدف مشروع الدعم الفني مع الاتحاد الاوروبي وهيئة المعونة الألمانية اربعة محاور رئيسية تتمثل في: نشر الوعي بحقوق الإنسان ، المساعدة القانونية وخدمات مكتب الشكاوى، وتبادل الخبرات على المستوى الإقليمي ، وتعزيز القدرات المؤسسية. ويشمل التعاون في هذا الصدد تطوير برنامج اسبوع حقوق الإنسان: كآلية رئيسية تستهدف ربط محاور المشروع وانشطته الفنية ببعضها البعض من خلال تنفيذ انشطة موازية لرفع الوعي وتلقى الشكاوى ولقاء المسئولين التنفيذين والقيادات الطبيعية والمنظمات الاهلية وإعداد برامج تدريب على تعليم حقوق الإنسان. ويجرى الإعداد لتنفيذ برنامج أسبوع حقوق الإنسان بالإسكندرية كنموذج تجريبي.

2- القدرات المؤسسية

استهدف المشروع تلبية احتياجات المجلس العاجلة لرفع قدراته المؤسسية حيث ساهم في التأثيث والتجهيز الإلكتروني لعدد (6) فروع للمجلس في محافظات بنها / طنطا/ كفر الشيخ/ إسماعلية/ السويس / بور سعيد /،فضلا عن تلبية احتياجات ومتطلبات مكتب الشكاوى من أجهزة إلكترونية وكهربائية ضرورية، ويجري شراء عدد (2) حافلة صغيرة مجهزة كمكاتب متنقلة لتلقي شكاوى المواطنين في وحدات ومراكز المدن المختلفة بالمحافظات.

هذا ويتم التعاون من خلال هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات (ايتيدا) لدراسة الاحتياجات الفنية لإعداد شبكة ربط إلكترونية بين المقر الرئيسي للمجلس وفروعه وسبل تطوير خدمة متابعة الشاكي لسير إجراءات شكوته المقدمة إلكترونيا، وهي المرحلة التي سيعقبها اختيار شركة متخصصة لتصميم وتنفيذ شبكة التواصل وفقا لمخرجات ايتيدا

3-رفع مهارات العاملين

استهدف المشروع رفع المهارات المعرفية والقدرات الفنية المساعدة له في تنفيذ متطلبات عمله حيث نفذ دورة تدريبية لمدة اسبوع خلال الفترة من 14 الى 18مايو 2017للعاملين بأفرع المجلس ضمن برنامج شامل مقسم الي ثلاث مراحل يركز على المعارف الأساسية للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة المتخصصة وارتباطها بمجالات العمل،وقام على تنفيذ التدريب للمرحلة الأولى مدربين من المجلس معتمدين دولياً، وجاري الإعداد للمراحل المتقدمة بنهاية العام الجاري.

كما يتم بالتعاون مؤسسة بيت الكرمة للاستشارات تصميم وتنفيذ برنامج تدريبي للعاملين لرفع مهارتهم في إعداد التقارير وتوثيق وتحري مصادر المعلومات عند إعداد مراحل البحث فضلا عن صياغة اهدف ومؤشرات قياس النتائج، وقدنفذت اول دورة تدريبية لعدد 25 باحث بالمجلس خلال الفترة من 5 الي 10 مايو 2018 ، وجاري الإعداد لتنفيذ عدد 4 دورات لكافة العاملين بالمجلس.

4- التعاون مع المعهد الدنماركى لحقوق الإنسان

يعد المعهد الدنماركى لحقوق الإنسان أحد المؤسسات الدولية العريقة التى يتعاون معها المجلس القومى لحقوق الإنسان ، وقد تم تأطير هذا التعاون بتوقيع بروتوكول تعاون ومذكرة تفاهم بين الجانبين بالقاهرة فى 29 مايو 2015 يشمل عدة مجالات بينها التدريب

، وينظم برامج تدريب لفئات مختلفة من المجتمع ، وكذلك نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال وسائل الإعلام المختلفة.
ويعد هذا البروتوكول أول إطار للتعاون يوقعه المعهد مع مؤسسة وطنية فى المنطقة على نحو ما حرصت على توضيحه السيدة / اليزابيث ايلكير مديرة قسم الأنظمة الوطنية بالمعهد الدنماركى التى وقعته باسم المعهد .

وخلال الفترة التى يغطيها التقرير وجه المعهد دعوة للسيد رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان وبعض المختصين لزيارة عمل من 5 إلى 7 سبتمبر 2017 لتبادل الآراء حول التعاون المشترك وضم الوفد إلى جانب السيد رئيس المجلس كل من أ / محسن عوض عضو المجلس ، وأ / جمال بركات مدير وحدة الفروع بالمجلس. كما رأست فريق عمل المعهد السيدة / اليزابيث كروج مديرة إدارة حقوق الإنسان بالمعهد ، وتناولت المناقشات فى اليوم الأول مناقشة تفصيلية حول أوضاع المؤسسات الوطنية فى ضوء مبادىء باريس ، والاختصاص العريض ، وفرق العمل المعنية ، وعرض كل وفد تفاصيل القانون المنظم لعمله ، وأنشطته الرئيسية ، كما تركزت المناقشات فى اليوم الثانى على جانبين : زيارة مركز " Dignity " وهو مؤسسة متخصصة فى مكافحة التعذيب ، وتقوم بدورها فى الدنمارك ودولياً ، وتركزت المناقشات على سبيل الوقاية من التعذيب ومراقبة مراكز الاحتجاز والسجون ، كما أختص اليوم الثالث من البرنامج بإستقصاء المساحات المشتركة للتعاون ، ووضع برنامج عمل مشترك ، وتوقيع مذكرة تفاهم .

وقد شملت المقترحات عدة مجالات للتعاون تضمنت : أهداف التنمية المستدامة ، وتبادل المعلومات القانونية فى إطار مكافحة الإرهاب ، مناهضة التعذيب ، تعزيز القدرات المؤسسية ، وتبادل الخبرات فى مجالات البحث والرصد ، وإعداد الخطة الوطنية ، وتعليم حقوق الإنسان ، والتدريب على موضوع قطاع الأعمال وحقوق الإنسان .

كما استقبل رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان بالقاهرة وفد المعهد الدنماركى فى 22 نوفمبر 2017 المكون من مديرى البرامج السيدة / كرستين إيجن ، والسيدة / كارينا والسادة أحمد شهيد مستشار المعهد ، واسامة مفتاح مدير مشروع بالمعهد . وتم التباحث حول الأنشطة التنفيذية للمشاريع التى تمت مناقشتها فى زيارة وفد المجلس إلى الدنمارك ،وشارك فى المناقشات وفداً من المجلس ضم أ / محسن عوض عضو المجلس وأ / سماح فتحى ، أ / ريهام النشار ، أ / يارا قاسم ، أ / جمال بركات ، أ / إسلام ريحان أعضاء الأمانة العامة .

****

الفصل الخامس

التوصيات

ينظر المجلس القومي لحقوق الإنسان بتقدير كبير لتجاوب الدولة مع القسم الأكبر من توصياته التي ضمنها تقاريره السنوية ، وبصفة خاصة التقارير الثلاثة الأخيرة، كما عبرت عنها بصور متفرقة التوصيات والبيانات الختامية التي صدرت عن العشرات من الأنشطة الفكرية المتخصصة التي نظمها المجلس وشاركت فيها مختلف مؤسسات الدولة جنبا إلى جنب مع الخبراء والمجتمع المدني والمجالس الشقيقة.

وفي يقين المجلس، فإن توصياته المتنوعة تشكل معا برنامج عمل متكامل وخارطة طريق ضرورية لتأكيد عزم الدولة الإيجابي لتسريع وتيرة تعزيز وحماية واحترام حقوق الإنسان وادماج معاييرها في السياسة والتشريع، بما يلبي المضي قدما في تفعيل الدستور.

ويحرص المجلس في ختام هذا التقرير على الإضاءة مجددا على بعض أهم التوصيات التي لم تر النور بعد، أو تلك التي لم تجد استجابات كلية، بالإضافة إلى بعض التوصيات الجديدة التي ترتبط بطبيعة المرحلة ويراها المجلس ذات طبيعة ملحة، لا سيما وأنها تتزامن مع بداية الولاية الرئاسية الثانية للسيد الرئيس "عبد الفتاح السيسي"، وختام دورة سادسة من عمر المجلس.

وهذه التوصيات هي:

1- على الصعيد التشريعي

* الإسراع بإصدار تعديلات قانون الإجراءات الجنائية باعتباره السبيل الأمثل لإنهاء أزمة الحبس الاحتياطي وتكدس مرافق الاحتجاز، وتحقيق العدالة الناجزة، وتعزيز ضمانات

العدالة، وتيسير سياسات العفو والإفراج الشرطي، وإنصاف الأبرياء معنويا وجبر الضرر الذي تعرض له البعض منهم.

* تنظيم مؤتمر عام لتحديث قانون العقوبات الصادر في العام ١٩٣٧ على غرار الجهد الإيجابي الذي حققه المؤتمر العام لتعديل قانون الإجراءات الجنائية مطلع العام ٢٠١٧، مع إيلاء الاهتمام إلى مراجعة كثافة النصوص التي تفضي الى عقوبة الاعدام، وتعزيز تجريم وحظر التعذيب وسوء المعاملة.

* مبادرة مجلس النواب إلى إعادة النظر في قانون الجمعيات الأهلية الجديد لمعالجة الأزمة التي شكلها القانون الحالي والتي تلقي بظلالها على حرية العمل الأهلي والمجال العام، ويولي المجلس اهتماما خاصا بمشاركة أصحاب المصلحة في جهود مراجعة القانون الحالي، وفي مقدمتها الجمعيات الأهلية المحلية.

* الإسراع بإصدار القانون المنظم للانتخابات المحلية المرتقبة والتي يتوقع أن تضخ دماء جديدة للحياة السياسية في البلاد بواقع حصتي المرأة والشباب المقررتين في الدستور.

2- على صعيد الحقوق الأساسية

*العمل بوتيرة أكبر على ضمان احترام حقوق الإنسان في سياق الجهود المقدرة لمكافحة جريمة الإرهاب على نحو يؤدي لتعزيز جهود القضاء على الإرهاب واستئصال شأفته.

*إعادة النظر في نوعية القضايا المحالة إلى القضاء العسكري بهدف إزالة الالتباسات التي تثور حول محاكمات غير العسكريين.

*إيجاد آلية ناجزة بالتعاون بين النيابة العامة ووزارة الداخلية تكفل احاطة ذوي المحتجزين بملابسات القبض والحبس الاحتياطي للمحتجزين تفعيلا للقانون من ناحية ، ولمعالجة كثافة الادعاءات بوقوع جريمة "اختفاء قسري" لمحتجزين.

*الكشف بصفة مستمرة ودورية عن إجراءات المساءلة والمحاسبة القضائية والتأديبية التي تتخذها السلطات بحق المتهمين بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان

*الحاجة للاستعانة بالخبرات الحقوقية في مجال بناء استراتيجيات مكافحة الارهاب والتطرف ومناهضة خطاب الكراهية والتحريض على العنف والعداوة، وخاصة من خلال آلية المجلس القومي لمكافحة الإرهاب والتطرف ووسائل الإعلام والثقافة، مع توظيف آليات بنك المعرفة المصري والأكاديمية الوطنية لتأهيل الشباب، ومنح فضاء أوسع للمجتمع المدني النهوض بدوره في مكافحة التطرف والكراهية.

*مواصلة تعزيز البنية المؤسسية لحقوق الإنسان من خلال تشكيل آلية حكومية متخصصة لوضع سياسة عامة منسقة للنهوض بالمهام التنفيذية في التفاعل مع قضايا حقوق الإنسان على اختلاف تنوعاتها وتشعباتها.

٣ -على صعيد الحريات العامة

*اتخاذ التدابير السياسية والتنفيذية بهدف توسيع المجال العام لما له من أهمية بالغة في حماية وتعزيز الحقوق والحريات من ناحية، واستعادة الحياة السياسية للحيوية المفقودة وبما يلبي عناصر ممارسة الحق في المشاركة في الشؤون العامة على النحو الأمثل.

*التخفف من قرارات النيابة العامة بحظر النشر في القضايا التي تشغل الرأي العام، وإعادة النظر في قرارات النيابة العامة بالتحقيق في البلاغات المقدمة في قضايا الرأي، وذلك بهدف تجنب تأثير هذين النوعين من القرارات على التمتع بحرية الرأي والتعبير، ولتجنب استغلالها من جانب المتربصين بالدولة كوسيلة للاستمرار في بث صور سلبية وإشاعة التضليل.

٤ -على صعيد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

*إعادة النظر في وتيرة رفع الدعم لجعله اكثر تدرجاً وخاصة في مجالي الطاقة والخدمات، لما لهما من أثر اجتماعي شديد الوطأة على كاهل القطاع الأعظم من المواطنين.

*طرح استراتيجية إصلاح التعليم للنقاش العام على نحو يعزز الوعي بها وإدراك ملامحها وأهدافها ووسائل تفعيلها، كما سيؤدي حتما لتطويرها وقابليتها للتنفيذ، بالإضافة لتلافي سلبياتها المحتملة.

*اتخاذ التدابير الكفيلة بحث القطاع الخاص على الالتزام بحد أدنى مناسب من الأجور بما يتناسب مع مقتضيات العيش الكريم، وتحمل حصته في تدابير الحماية الاجتماعية بما يتسق مع مفهومي النمو والتنمية.

*زيادة مقررات الصحة والتعليم في الميزانية العامة للدولة والتي تتضاءل بفعل توجيه القسط الأعظم منها للأجور والخدمات، لإتاحة الموارد الكافية لجهود التطوير وإعادة تأهيل البنية التحتية للمرافق الصحية والتعليمية على نحو ما تحققه الدولة من طفرات في مجالات الطاقة والطرق والنمو العمراني ومرافق المياه والصرف الصحي.

****

الـملاحـق

(ملحق رقم 1)

بيان صحفى

القومى لحقوق الإنسان : يطالب المجتمع الدولي بالتعاون الفعال لتجفيف موارد الارهاب و محاسبة المتورطين

7 يوليو 2017

يعرب المجلس القومي لحقوق الإنسان عن إدانته واستنكاره الشديدين للهجوم الإرهابي الجبان الذي استهدف حاجزا امنيا في مدينة رفح بمحافظة شمال سيناء ، واسفر عن استشهاد وإصابة عددا من رجال القوات المسلحة وهم يؤدون واجبهم لحماية الوطن.

ويؤكد المجلس مجدداً على أن الأعمال الإرهابية تمثل انتهاكا جسيما وصارخا لأسمى حق من حقوق الإنسان وهو "الحق في الحياة" الذي تصونه الديانات السماوية والتشريعات الدولية و القيم الإنسانية.

و يطالب المجلس المجتمع الدولي بالوقوف ضد الإرهاب بما يلزم معه التعاون الفعال لتجفيف موارده البشرية والمادية، ومحاسبة أي جهة يثبت تورطها مع الجماعات الإرهابية حيث أن الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره يشكل واحدا من أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين

ويشيد المجلس بقواته المسلحة و دورها البطولي في التصدي لهذا العمل الجبان ويقدم خالص تعازيه لأسر الشهداء وللشعب المصري متمنياً الشفاء العاجل للمصابين .

(ملحق رقم 2)

بيان صحفى

القومي لحقوق الانسان : يواصل زياراته للمستشفيات ودور التأهيل والرعاية الصحية

13 يوليو 2017

في إطار دور المجلس القومي لحقوق الإنسان لتعزيز مسيرة حقوق الإنسان والتواجد الفعلي علي أرض الواقع ووفقاً للخطة التي وضعها المجلس بإشراف الدكتور صلاح سلام عضو المجلس ورئيس وحدة الإعاقة بزيارة عدد من المستشفيات ودور التأهيل والرعاية الصحية ودور الأيتام ورعاية المعاقين بمختلف المحافظات فقد قام رئيس وحدة الإعاقة يرافقه عدداً من باحثي الأمانة العامة بالمجلس يوم الأربعاء الموافق 12 /2017/7 بزيارة مركز أمراض الكلى والمسالك البولية ، ومركز الجهاز الهضمي (زراعة الكبد) ، ومؤسسة الكبد المصري.

بدأت الزيارة بلقاء الدكتور أشرف طارق حافظ مدير مركز الكلى والذي أثني علي الزيارة وعلي الدور الميداني للمجلس القومي لحقوق الانسان في تعظيم الدور الحقوقي للجهات الحكومية الهادفة الي إبراز الوجه المشرق وتسليط الضوء علي الجوانب الإيجابية في القطاع الصحي وهو القطاع الأهم . وتحدث عن الجهود التي يقوم بها المركز مشيراً الى محاولة الدولة فتح آفاق جديده لمثل هذا المركز في العديد من المحافظات ومنها (القاهرة – الغربية –

سوهاج – الشرقية) لتخفيف الضغط علي المركز الرئيسي وأيضا لتخفيف المعاناة عن المريض.

كما أكد أن تقديم الخدمة الى المرضى يكون بسبة 87% مجانا و13% اقتصادي وأنه يتردد على المركز حوالى 400000 حاله سنويا ويوجد به 270 سرير ، وأنه يتم إجراء نحو 10000 عملية جراحية سنويا.

وانتقلت البعثة الى مركز الجهاز الهضمي (زراعة الكبد) وقامت بلقاء الدكتور محمد الشبرى نائب رئيس المركز والذى رحب بالمجلس ، مؤكداً سيادته على الآلية التي يدار بها المركز الذى يستقبل نحو 30000 حالة سنوية من خلال وجود أكثر من 100 سرير ومجهز بخمس غرف عمليات ، مضيفاً الى التقنيات العالية المتاحة في مجال زراعة الكبد حيث يقوم المركز بزراعة نحو 70 حاله سنويا

. واختتمت البعثة زيارتها الى صرح آخر من المنشآت الطبية المميزة وهى مؤسسة الكبد المصري والثى تخدم نحو 500 مريض يوميا ، ومجهزة بأعلى الاجهزة الطبية الحديثة ، حيث يوجد بها 24 سريراً ، فضلا عن وجود 14 عيادة للكشف وغرفتي عمليات مخصصه للجهاز الهضمي ، كما توفر المؤسسة عملية مسح طبى شامل عن طريق إرسال قوافل طبية الى قرى محافظات مصر .

وفى السياق ذاته عقدت البعثة لقاءاً مع الدكتور جمال شيحه مدير المؤسسة والذى رحب بالمجلس ترحيبا بالغا وأثنى على الدور الفعال له في هذا المجال مؤكداً على أهمية الحق فى الصحة الذى يجب أن يتمتع به كل مواطن وأن

المؤسسة أصبحت علامه مضيئة وبارزه في معالجة مرضى الكبد في مصر .
وفي النهاية قدم الدكتور صلاح سلام رئيس البعثة شكره لكل القائمين علي إنجاح هذه المنظومة الطبية الرائعة كما نقل شكر السيد الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومي لحقوق الانسان لهم، معربا على أن يستمر عمل هذه المنظومة بالشكل اللائق والمميز . وأسفرت الزيارة عن عدة توصيات جاءت على النحو التالي – :ضرورة تقديم الدعم الحكومي لمركز الكلى وفتح افاق جديدة له في مختلف محافظات مصر حتى يقوم بدوره على أكمل وجه وكذلك لتخفيف المعاناة على المرضى .

ضرورة مساهمة رجال الاعمال بجانب الحكومة في تقديم الدعم لمثل هذه المراكز من خلال التبرعات وانشاء مراكز بحثيه متخصصة ، وازالة كافة القيود والعوائق الواردة فى التشريعات المنظمة لعمل المستشفيات الجامعية لتصبح مستقله مالياً وادارياً وتستطيع القيام بعملها بحرية أكثر مما هي عليه .

ضرورة أن تولى الجهات المسئولة اهتماما كافيا بالأطباء العاملين في المستشفيات الجامعية عبر منحهم مزايا وامتيازات ماديه حتى يتسنى لهم الاستمرار في عملهم وعدم البحث عن فرص خارجية أخرى .

(ملحق رقم 3)

بيان صحفى

رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان يستقبل المدير التنفيذى للجنة مكافحة الإرهاب بالأمم المتحدة

19يوليو 2017

استقبل الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومى لحقوق الانسان السيد جون لابورد المدير التنفيذى للجنة مكافحة الارهاب بالامم المتحدة الذى يزور مصر حاليا

وقد اكد السيد محمد فايق خلال المقابلة على الدور الذى يقوم به المجلس فى حماية وتعزيز ونشر ثقافة حقوق الانسان ..شارحا خطط وبرامج المجلس فى هذا الشأن ومتابعة اية انتهاكات ضد حقوق الانسان والتدخل لدى الجهات المعنية باعتباره مؤسسة وطنية مستقلة مهمتها ابداء المشورة للدولة بما يساعد فى تعزيز مسيرة حقوق الانسان ووقف الانتهاكات

كما اشار إلى وضعية ومكانة المجلس وحصوله الى الفئة " A " وهى الدرجة الاعلى التى قررها مجلس حقوق الانسان بالامم المتحدة المصنفة للمجالس والمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان وفقا لمبادىء باريس

كما اكد فايق على اهمية استراتيجية الامم المتحدة لمكافحة الارهاب ..مشيرا الى الدور الاقليمى والدولى للمجلس مستعرضاً فى هذا الصدد المؤتمر الدولى الذى نظمه المجلس يومى 2 و3 يوليو الجارى بالتعاون مع البرنامج الانمائى

للامم المتحدة حول دور ومسئوليات التوعية فى مواجهة التطرف العنيف والحض على الكراهية ووالذى شاركت المؤسسات العربية والافريقية والمنظمات الدولية المعنية

واشار الى اعلان القاهرة الذى صدر فى ختام المؤتمر والتوصيات والتى اكدت اهمية دور مؤسسات التوعية التعليمية والاعلامية والدينية والثقافية فى مواجهة الارهاب وخطاب الحض على الكراهية..وقد توافق المشاركون على اهمية المواجهة الشاملة لمكافحة الارهاب واهمية التعاون الدولى فى هذا الشأن .

(ملحق رقم 4)

بيان صحفى

القومي لحقوق الإنسان :تعديلات قانون المجلس تحافظ علي إستقلاليته وتعزز مكانه مصر دولياً

8أغسطس2017

صدر القانون رقم 197 لسنه 2017 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 94 لسنه 2003 بإنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان بما يجعله متوافقاً مع المعايير الدولية كما يؤكد إستقلاليته اللازمه لأداء رسالته بكفاءه وفعالية .

ويغتنم المجلس هذه المناسبة ليتوجه بالشكر لكل من ساهم في إصدار هذا القانون بصيغته المشرفه والتي تساعد المجلس على أن يؤدي دوره بنزاهة وإستقلالية كما يحافظ علي مكانته الدولية التي تعزز مكانة مصر .

(ملحق رقم 5)

بيان صحفى

المجلس ينظم ورشة عمل حول قانون الإدارة المحلية

14 أغسطس2017

عقد المجلس القومى لحقوق الإنسان (وحدة البحث والتطوير التشريعى) بمقر المجلس اليوم الموافق14/8/ 2017ورشة عمل حول قانون الادارة المحلية بحضور عدد من الخبراء من أساتذة القانون والإدارة العامة والعلوم السياسية وأعضاء مجلس النواب والأعضاء السابقين بالمجالس المحلية ، وممثلين لعدد من الأحزاب السياسية .

وافتتح الورشة السيد ياسر عبد العزيز عضو المجلس القومى لحقوق الإنسان مؤكداً أن إصدار قانون للإدارة المحلية يعطى دفعة للعمل السياسى والتنموى ، ويفعل الاستحقاقات الدستورية المتعلقة بالمؤسسات التمثيلية المنتخبة .

واتفق المشاركون على ضرورة الإسراع بإصدار القانون بإعتباره أولوية تشريعية فى دور الانعقاد المقبل ، وطالب الحاضرون أعضاء مجلس النواب بالعمل على تعزيز الأدوار والأدوات الرقابية لأعضاء المجالس المحلية بما فيها أدوات المساءلة والمحاسبة كتقديم الاستجوابات والأسئلة وطلبات الإحاطة

واسفرت الورشة عن مجموعة من التوصيات تمثلت على النحو التالى :

ضرورة سرعة إصدار قانون الإدارة المحلية بإعتباره أولوية مكملة للدستورلضرورة إستقامة الأداء السياسى والتنموى وتفعيله .

أهمية تعزيز وتقوية الأدوار الرقابية وأدوات المساءلة والمحاسبة

لأعضاء المجالس المحلية وترقيتها لتكافىء تلك التى يمثلها أعضاء مجلس النواب.

ضرورة أن تنهض الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى بتدريب وتأهيل المرشحين لعضوية المجالس المحلية على أن يتضمن هذا التدريب المعارف والمهارات والممارسات الميدانية. عدم التوسع فى إنشاء وحدات إدارية جديدة .

(ملحق رقم 6)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يؤكد أهمية دعم مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم

24أغسطس2017

يعرب المجلس القومى لحقوق الانسان عن تقديره بتفعيل قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (2904 لسنة2010) بانشاء مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم ، والذى يعد بمثابة جهة إستشارية لقطاع مصلحة السجون وجهات وزارة الداخلية التى تعمل فى مجالات رعاية وتأهيل المسجونين ومساعدة أسرهم وإعادة إندماج المفرج عنهم فى المجتمع ، ويضم فى عضويته وزارات (الاعلام – الصحة – التضامن الاجتماعى – القوى العاملة) ، ومن المجالس القومية (حقوق الانسان – المرأة – الأمومة والطفولة – الاتحاد العام للجمعيات الأهلية) ، وعدد من الجمعيات والمؤسسات الأهلية

ويؤكد المجلس القومى لحقوق الانسان من جانبه على تقديم كافة سبل التعزيز لمجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم.

(ملحق رقم 7)

بيان صحفى

محمد فايق يؤكد على عدم وجود حالات تعذيب ممنهج

7سبتمبر 2017

أكد الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان أنه لا توجد حالات تعذيب ممنهج داخل السجون وأماكن الإحتجاز في مصر .ودعا منظمة هيومان رايتس الأمريكية إلى ضرورة مراعاة التدقيق فيما تتناوله من أخبار وتقارير في هذا الصدد .

وقال أنه سبق للمجلس ان أوضح عدم وجود تعذيب ممنهج وأنه لم يرد للمجلس أية شكاوي بهذا الخصوص .

وأشار إلي أن المجلس بعث برسالة إلي المسئوليين في المنظمة أوضح فيما ما سبق وإنه يتابع علي الفور ما ينشر في وسائل الإعلام وما يصله من شكاوي حول أيه انتهاكات ضد حقوق الإنسان لعرضها علي السلطات العامة التي تفتح التحقيق في حينه .

ويتابع المجلس نشاطه وبرنامجه الميداني حول اية إنتهاكات ضد حقوق الإنسان ويضمن ذلك في تقريره السنوي الذي سيصدر في وقت لاحق ويشمل رصداً عاماً لمجمل حالة حقوق الإنسان في مصر .

(ملحق رقم 8)

بيان صحفى

المجلس يعقد لقاءاً تشاورياً حول

"تفعيل قانون بناء الكنائس في الواقع العملي "

12 سبتمبر 2017

نظم المجلس القومى لحقوق الإنسان اللقاء التشاوري حول " تفعيل قانون بناء الكنائس في الواقع العملي " اليوم 2017/9/12 والذي شارك فيه عدداً من المسئولين التنفيذين من ممثل وزارات الشئون القانونية ومجلس النواب ، والتضامن الإجتماعي ومنظمات المجتمع المدني المعنية و أعضاء المجلس .

وأدار اللقاء الدكتور / سمير مرقص عضو المجلس. ويهدف اللقاء إلى الوصول لتفعيل نصوص قانون بناء وترميم الكنائس رقم 80 لسنة 2016 لما لهذا من أهمية فى القضاء على أسباب العديد من الأحداث بين المسلمين والمسيحين ، وتوكيداً لحق المواطنة لجميع المواطنين على إختلاف تياراتهم وعقائدهم .

(ملحق رقم 9)

بيان صحفى

القومي لحقوق الإنسان يجدد إدانته للإعمال الارهابية في اجتماعه الدوري

12سبتمبر 2017

عقد المجلس القومى لحقوق الانسان اجتماعه الدورى اليوم الثلاثاء 12 سبتمبر برئاسة الاستاذ محمد فايق رئيس المجلس وبحضور السفير مخلص قطب الأمين العام والسادة أعضاء المجلس، وأعرب فايق عن بالغ إدانته للجرائم الأرهابية الممنهجه والتى تستهدف المواطنين الأبرياء وقوات الجيش والشرطة التي وقعت بمدينة العريش بمحافظة شمال سيناء .

وجدد رئيس المجلس القومى للحقوق الإنسان موقف المجلس الثابت من إدانته القوية للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه، وحيثما ارتكب، وأيا كانت أغراضه، على أساس أنه يعد واحدا من أكبر إنتهاكات حقوق الإنسان جسامة وهو الحق فى الحياة ويهدد السلم والأمن الدوليين، ويستوجب ملاحقة الجناة وضمان محاسبتهم ومنع افلاتهم من العقاب.

وشدد رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان على أن الحرب ضد الإرهاب هى حرب عالمية تتطلب تعاوناُ دولياُ وأقليمياً واجراءت شاملة وفعالة ومنسقة لمنعه ومواجهته ودحره من خلال المجتمع الدولى .

وقدم المجلس خالص التعازى لأسر الشهداء وللشعب المصرى متمنياً الشفاء العاجل للمصابين.

(ملحق رقم 10)

بيان صحفى

القومي لحقوق الإنسان يكرم الأعمال الدرامية الداعمة لحقوق الإنسان

14سبتمبر 2017

انطلاقاً من دور المجلس القومي لحقوق الإنسان في نشر ثقافة حقوق الإنسان بين كافة طوائف المجتمع، ونظراً لما للدراما التليفزيونية من دور هام في تشكيل وعي الشعب المصري بما يؤثر على هذه الثقافة سلباً أو إيجاباً .

ينظم المجلس إحتفالية توزيع جوائز الإنتاج الدرامي المتميز في مجال حقوق الإنسان لعام 2017، يوم الإثنين الموافق 18 سبتمبر 2017 في تمام الساعة السابعة مساءً بالمسرح الصغير بدار الأوبرا المصرية.

سيتم خلال الإحتفالية تكريم أصحاب الأعمال الدرامية الداعمة لحقوق الإنسان، بعد أن تم تقييم مسلسلات رمضان لهذا العام، بواسطة لجنة متخصصة من النقاد وذلك تحت إشراف لجنة الحقوق الثقافية بالمجلس القومى لحقوق الإنسان .

(ملحق رقم 11)

بيان صحفى

رئيس القومي لحقوق الإنسان يؤكد علي ضرورة العمل علي إنهاء النزاعات

المسلحة والحروب الأهلية

20سبتمبر 2017

أكد الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان على ضرورة العمل على إنهاء النزاعات المسلحة والحروب الأهلية ومحاربة الإرهاب ومكافحة التطرف العنيف من أجل تحقيق الاستقرار الحقيقى واللازم لكفالة الاحترام والسلامة والكرامة لجميع شعوب العالم.

وأوضح أن السلام الدائم لا يمكن تحقيقه إلا إذا قام على أساس من العدل واحترام القانون وحقوق الإنسان بما فى ذلك حق الشعوب فى تقرير مصيرها، مضيفا أن منطقة الشرق الأوسط هى أكثر بقاع العالم حاجة إلى السلام والاستقرار ، ولن يتحقق ذلك إلا بإنهاء الاحتلال الإسرائيلى، وحصول الشعب الفلسطينى على كافة حقوقه المشروعة وفقا لأحكام القانون الدولى.

جاء ذلك بمناسبة اليوم العالمى للسلام الذى يحتفل العالم به فى الحادى والعشرين من سبتمبر من كل عام ، فقد خصصت الأمم المتحدة هذا اليوم لتعزيز قيم السلام في أوساط الأمم والشعوب وفيما بينها وتقرر أن يكون موضوع اليوم العالمى لهذا العام هو ""معا للسلام: كفالة الاحترام والسلامة والكرامة للجميع".

(ملحق رقم 12)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يعقد دورته التدريبية الثانية للباحثين البرلمانين بمجلس النواب

24سبتمبر 2017

في إطار التعاون بين المجلس القومي لحقوق الإنسان ومجلس النواب ينعقد اليوم 24 الجاري الدورة التدريبية الثانية للباحثين البرلمانين ، والتي تأتي ضمن أنشطة وحدة البحث والتطوير التشريعي بالمجلس .

ويفتتح الدورة التدريبية كل من الأستاذ منصف سليمان رئيس الوحدة عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان ، ورئيس لجنة حقوق الإنسان بمجلس النواب

يتناول البرنامج التدريبي عدداً من الموضوعات ذات الصلة بالعمل التشريعي والبرلماني من أهمها:

- أهمية تطبيق الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وفقاً للدستور بما يحقق الموائمة التشريعية بين الإتفاقيات والإلتزامات الدولية والقوانين الوطنية.
- الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان التعاقدية والغير تعاقدية .
- آليات الإستعراض الدوري الشامل .
- أهم التوصيات التشريعية التي قبلتها الحكومة المصرية .

(ملحق رقم 13)

بيان صحفى

وفد من القومي لحقوق الإنسان يزور الفيوم اليوم

27سبتمبر 2017

توجه صباح اليوم الأربعاء الموافق 27 سبتمبر وفد من المجلس القومي لحقوق الإنسان " لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية" برئاسة الأستاذ/ كمال عباس أمين اللجنة ، في زيارة ميدانية بمحافظة الفيوم لتفقد مدى توافر الموارد المائية الكافية والمأمونة، وتوافر خدمات الصرف الصحي الآمن. وذلك في إطار تنفيذ خطة عمل المجلس، ومتابعة تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 الصادرة عن الأمم المتحدة.

وسبق وتناولت وسائل الإعلام ما يعانيه المواطنين بمحافظة الفيوم من مشاكل المياه وتهالك البنيه التحتيه لشبكات الصرف الصحي، إضافه لإنتشار الأمراض الناتجه عن تلوث المياه.

(ملحق رقم 14)

بيان صحفى

القومى لحقوق الإنسان يعزز الشراكة مع منظمات المجتمع المدنى حول إستراتيجية التنمية المستدامة

28سبتمبر 2017

تنطلق يوم الثلاثاء القادم 3 اكتوبر 2017 فعاليات الملتقى السنوى الحادى عشر لمنظمات المجتمع المدنى تحت عنوان استراتيجية التنمية المستدامة 2030 ودور المجتمع المدنى ، وذلك فى إطار التعاون والتنسيق بين المجلس القومى لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدنى المصرية وأستمراراً لجهود المجلس فى دعم عمل الجمعيات الأهلية فى القضايا المجتمعية التى تتعلق بحقوق وحريات المواطنين وذات الإهتمام المشترك .

وإيماناً من المجلس بأهمية دور منظمات المجتمع المدنى من حيث التعامل بشكل مباشر مع المشكلات والقضايا المجتمعية والتواصل الدائم مع المواطن المصرى بجميع محافظات مصر .

ويهدف المؤتمر إلى ما يلي :

تعزيز الشراكة بين منظمات المجتمع المدنى والجهات المعنية الحكومية ضمن اطار استراتيجية التنمية المستدامة .

تعزيز الوعي بالاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة 2030 م بين مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة وتحديد البرامج الاكثر تأثيراً وتحقيقاً للنتائج المرجوة .

العمل المشترك من اجل تحديد المعوقات الادارية والمادية لتفعيل مشاركة المجتمع المدنى فى تحقيق استراتيجية التنمية المستدامة 2030 على المستوى المحلى بالمحافظات .

تبادل الآراء للوصول الى مقترح للمبادئ التى تحد من المعوقات فى عمل الجمعيات الأهلية لتضمينها فى اللائحة التنفيذية للقانون ، وسيشارك في الملتقى :الجهات الحكومية (الوزرات – الهيئات والجهات الحكومية ذات الصلة بمحاور العمل بالملتقى) – الاتحادات الاقليمية للجمعيات والمؤسسات الاهلية – منظمات المجتمع المدني الحقوقية والتنموية والخيرية – المجالس القومية المتخصصة وخبراء في مجال التنمية وحقوق الإنسان .

(ملحق رقم 15)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يتفقد المشكلات التى عبرت عنها شكاوى للمواطنين بمحافظة أسوان

17أكتوبر 2017

تستمر بعثه المجلس في محافظة أسوان في عملها لليوم الرابع ، حيث قامت البعثه الميدانية التي تأتي في إطار برنامج إسبوع حقوق الإنسان في المحافظات بزيارات ميدانية في مركز آدفو – مركز دراو – مركز كوم امبو وبعض القرى التابعه لهم – مدينة قلابشة – منطقة الريديسية – منطقة الكفور – قرى بلانه1– بلانه2 – نجع الكنوز والطويسات .

وتهدف تلك الزيارات إلى الوقوف على الحالة المعيشية للمواطنيين ورصد ومتابعة الإيجابيات والسلبيات بهدف الوصول إلى حلول فاعلة لتلك المشكلات من خلال التعاون والتنسيق بين القطاع العام والخاص والاستفاده من الجهود والإمكانيات المجتمعية المتاحة.

وفي هذا رصدت البعثات الميدانية داخل محافظه أسوان بعض المشكلات والقضايا الرئيسية والتي سوف يتم عرضها على الجهات التنفيذية بالمحافظه خلال المؤتمر العام الذي يعقد يوم 18 اكتوبر 2017 بحضور التنفيذين ومنظمات المجتمع المدني من أجل الوصول إلى حلول لها وتستمر البعثة في عملها بزيارة باقي مدن ومراكز وقرى المحافظة.

(ملحق رقم 16)

بيان صحفى

محافظ أسوان يرحب بإنشاء فرع لمقر المجلس القومى لحقوق الإنسان بمدينة أسوان

19 اكتوبر 2017

رحب اللواء أركان حرب مجدي حجازي محافظ أسوان من حيث المبدأ بإنشاء فرع لمقر المجلس بمدينة أسوان أسوة بما هو متبع في عدد من المحافظات. وذلك في اطار التعاون مع المجلس من أجل العمل على تذليل مشاكل المواطنين في مختلف أنحاء المحافظة .

وقد جاء ذلك خلال لقاء البعثة مع السيد المحافظ والذى تناول استعراضاً لكافة المشاكل التي رصدتها بعثة المجلس خلال زياراتها الميدانية لعدد من مناطق المحافظة خاصة فيما يتعلق بالصرف الصحي وارتفاع مستوى المياه الجوفية والري والطاقة الجديدة والمتجددة .

وقد أبدى محافظ أسوان استجابته وتفهمه لهذه المشاكل. مشيرا الي أنه يعمل بالفعل علي حل هذه المشاكل من خلال حلول مبتكرة وبالتعاون مع مراكز البحث والجامعات كجهات استشارية.

وفيما يتعلق بالانتخابات القادمة فقد أبدى محافظ أسوان ترحيبه بتسهيل مهمة المجلس في متابعة الانتخابات وبالتعاون مع منظمات المجتمع المدني ذات الصلة ضماناً للشفافية.

وقد استكملت البعثة اتصالاتها ولقاءاتها في اطار زيارتها للمحافظة بعقد لقاء

موسع اليوم مع عدد من القيادات التنفيذية بالمحافظة .

تجدر الإشارة الي أن هذه الزيارة تأتي في إطار برنامج أسبوع حقوق الانسان للمحافظات المختلفة للوقوف على المشاكل فيما يتعلق بالجانب الحقوقي .

(ملحق رقم 17)

بيان صحفى

منحة لباحثات بالمجلس القومى لحقوق الإنسان للتدريب فى المدرسة الوطنية الفرنسية

23 اكتوبر 2017

فى إطار التعاون القائم بين المجلس القومى لحقوق الإنسان و المعهد الفرنسى بالقاهرة حصلت باحثتان من المجلس على منحه للمشاركة فى الدورات المتخصصة الدولية للإدارة العامة (سيزاب) والتى تقوم بتنظيمها المدرسة الوطنية للإدارة بباريس (إينا) من 9 إلى 21 أكتوبر 2017 .شارك فى هذه الدورة المتخصصة حول حماية حقوق الإنسان وفود من 10 دول أفريقية وعربية إضافة إلى الصين وروسيا يمثلون السلك القضائي والداخلية و الصحافة و منظمات المجتمع المدنى والجهات الإدارية و المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .قام بالقاء المحاضرات و تنظيم ورش العمل نخبة من اساتذة الجامعات الفرنسية المختلفة والقضاة والمحامين و العاملين فى مجال الدفاع عن الحقوق المشهود لهم بالخبرة فى هذا المجال.

وُتعد المدرسة الوطنية للإدارة (فرنسا) واحدة من أعرق المدارس العليا الفرنسية، التي أنشئت عام 1945 على يد الجنرال ديجول و من مبادئها الأساسية إضفاء الطابع الديمقراطي على الخدمة المدنية العليا وإضفاء الطابع المهني على تدريب كبار المسؤولين

(ملحق رقم 18)

بيان صحفى

انتخاب القومي لحقوق الإنسان نائباً لرئيس الشبكة الافريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

9سبتمبر2017

عقد المجلس القومى لحقوق الانسان اجتماعه الدورى برئاسة السيد محمد فايق رئيس المجلس وبحضور السيد عبد الغفار شكر نائب رئيس المجلس والسفير مخلص قطب الأمين العام والسادة أعضاء المجلس .

أعلن رئيس المجلس خلال الاجتماع أنه تم انتخاب المجلس نائباً لرئيس الشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حتي عام 2019 تمهيداً لتسلمه رئاسة الشبكة لمدة عامين ، نظراً لدوره في تعزيز وحماية حقوق الانسان ، علي مستوى القارة الافريقية .

و ذلك خلال اجتماع الجمعية العامة للشبكة الافريقية والمنعقد في رواندا في الفترة من 7-9 نوفمبر 2017 ، وشارك المجلس بوفد برئاسة السفير/ أحمد حجاج عضو المجلس .

وأوضح رئيس المجلس أن مشاركته في إجتماعات التحالف ممثلآ لأفريقيا في الفترة من 1 وحتي 3 نوفمبر بسان خوسيه بكوستاريكا كان بمثابة الاعداد لترشح المجلس لهذا المنصب الذي يسعي من خلاله المجلس إلي توطيد الصلة مع المؤسسات الافريقية المماثلة، وأستعرض المجلس مشاركة أعضاءه في مناقشة القوانين ذات الصلة بحقوق الإنسان بمجلس النواب وأعرب أعضاء

المجلس علي أهمية المشاركة في توضيح رؤية المجلس حول مشروعات القوانين التي يتم مناقشتها ، وأثني الأعضاء إلي علاقة التكامل ما بين المجلس ولجنة حقوق الإنسان بما يساهم في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان .

أستعرض المجلس أهمية مراعاة ظروف الأسر التي لا تتمكن من زيارة ذويها واهمية ان تتاح هذه الزيارة لهم وذلك حرصاً علي إعلاء قيم حقوق الانسان خاصة في مجال التواصل الاجتماعي مع اسرهم .

يستمر المجلس في بحث ما يتلقاه من شكاوي المواطنين عن عدم معرفة اماكن ذويهم وادلاء مصيرهم من خلال التعاون مع وزارة الداخلية في هذا الشأن .

يؤكد المجلس دوماً علي أهمية الالتزام بالقانون فيما يخص اي ادعاءات ، وأستنكر المجلس ما تم نشره علي لسان أحد اعضائه خلافاً للحقائق وأن المجلس يتفهم أنه لا عقوبة إلا بنص وأن التجريم لأي إدعاءات تتم في الجرم ذاته وأن رأي المجلس ما يصدر من بيانات رسمية عنه أو تصريحات رئيسه .

(ملحق رقم 19)

بيان صحفى

رئيس القومي لحقوق الإنسان: الإرهاب ظاهرة تعرقل الأستقرار الوطنى والأقليمي والدولي

14نوفمبر2017

يفتتح الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان والدكتور حافظ أبو سعدة رئيس المنظمة المصرية غداً الأربعاء 15نوفمبر2017 مؤتمراً تحت عنوان " الإرهاب وحقوق الإنسان : المشكلة وآليات المواجهة " الذي تعقده المنظمة المصرية والفيدرالية العربية لحقوق الإنسان .

أكد رئيس المجلس أن الأرهاب ظاهرة تعرقل الاستقرار الوطني والإقيلمي والدولي علي السواء وعقبه أمام تنمية وتطور شعوب العالم ، ومن أخطر الظواهر التي آثرت بشكل سلبي علي واقع المجتمعات خاصة في الجانب الإنساني ، وهو أكبر إنتهاك لحقوق الإنسان لأنه ينتهك أسمى حق من حقوق الإنسان وهو الحق في الحياة والعيش الآمن الكريم.

(ملحق رقم 20)

بيان صحفى

رئيس القومي لحقوق الإنسان يوقع بروتوكول مع الوكالة الألمانية للتعاون

22نوفمبر 2017

أكد السيد محمد فايق عن تقديره لمستوي التعاون المستمر عبر مسيرة ناجحة مع الوكالة الالمانية للتعاون فيما يتعلق بمجالات حقوق الإنسان المختلفة ، وعرض نبذة حول دور وأنشطة المجلس باعتباره مؤسسة وطنية تساعد الدولة في النهوض والإرتقاء بحقوق الإنسان.

جاء ذلك عقب توقيعه اليوم الأربعاء 22 نوفمبر بروتوكول التعاون مع الوكالة الالمانية والذي وقعه السيد اندريه كوك مدير الوكالة والذي يتضمن التعاون في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان ورفع القدرات الفنية والمؤسسية .

ومن جانبه اشاد السيد اندرية كوك بمستوي التعاون مع المجلس القومي لحقوق الإنسان وهو نموذج ناجح ، مؤكداً أن الوكالة الألمانية مستمرة في العمل من أجل تعظيم التعاون مع مصر .

وأشار إلي أن الوكالة الالمانية وانطلاقاً من الرؤية المصرية في العمل من أجل خلق فرص العمل للشباب فأنه سيتم خلال الفترة القادمة طرح مشروعات للتعاون مع مختلف القطاعات في مصر من أجل العمل علي خلق فرص خصوصاً في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر .

وأكد أن التعاون مع مصر يتفق مع رؤية الاتحاد الاوربي في دعم مسيرة التعاون علي كافة الاصعدة ويعد المجلس القومي أحد مرتكزات هذا التعاون البناء .

(ملحق رقم 21)

بيان صحفى

القومي لحقوق الإنسان يدين قرار الأدارة الأمريكية بالأعتراف بالقدس المحتلة عاصمة لأسرائيل

7 ديسمبر 2017

عقد المجلس القومي لحقوق الإنسان اجتماعاً موسعا لمناقشة عناصر الخطة التنفيذية لمكافحة التطرف العنيف ،التى مهد لإعدادها بسلسلة من ورش العمل التحضيرية وناقشها و أقرها عبر مؤتمر نظم في شهر يوليو الماضي.

ولقد وجه السيد محمد فايق رئيس المجلس بتشكيل مجموعة عمل من الأمانة الفنية للمجلس لمتابعة إعداد هذه البرامج بغض النظر عن موعد إعادة تشكيل المجلس.

تابع المجلس ببالغ القلق والإستنكار ما أعلن عن اعتراف الأدارة الأمريكية بالقدس المحتلة عاصمة لأسرائيل ونقل السفارة الأمريكية من تل أبيب الي القدس. وهو لا يخالف القانون الدولي و لا القانون الدولي لحقوق الإنسان فحسب ، بل يقوض جهود الشرعية الدولية من أجل إيجاد تسوية سلمية وعادلة للقضية الفلسطينية ، كما يشجع اسرائيل علي تأييد إحتلالها للأراضي الفلسطينية الذي يتخطي عامه السبعين وينتهك مبدأ جوهري من مباديء حقوق الإنسان والشعوب بحق تقريرالمصير ،كما يشجع المستعمرين المتطرفين علي تكرار تدنيس المسجد الأقصي في حماية قوات الأحتلال الامر الذى يهدد

بانتهاك حرمة المسجد الأقصى ويؤجج النزاعات الدينية في المنطقة

يرى المجلس أن ردود الأفعال الدولية الفورية تعكس فهماً لطبيعة المخاطر التى يكرسها هذا القرار بدءاً من بيان الأمين العام للأمم المتحدة الي تصريحات العديد من رؤساء الدول بما فيهم رؤساء الدول الكبرى.

ويدعو المجلس القومي لحقوق الإنسان في الاجتماع المزمع عقده من جانب جامعة الدول العربية لتبني أقصى إجراءات يمكن الاعتماد عليها فى موجهة هذا القرار وتداعياته.

(ملحق رقم 22)

بيان صحفى

بيان للأستاذ محمد فايق فى اليوم العالمى لحقوق الإنسان

10 ديسمبر 2017

احتفل العالم فى العاشر من ديسمبر من كل عام باليوم العالمى لحقوق الإنسان، وهو اليوم الذى اعتمدت فيه الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمى لحقوق الإنسان سنة 1948.

وبهذه المناسبة، أكد السيد / محمد فايق رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان على ضرورة وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان فى جميع أنحاء العالم، وتمكين الشعوب من التمتع بحقوقها كاملة بدون أى تمييز، لاسيما الشعب الفلسطينى والذى تصر إسرائيل على انتهاك جميع حقوقه المشروعة .

وأضاف أن اليوم العالمى لحقوق الإنسان يحل هذا العام بينما تتعرض القضية الفلسطينية لانتكاسة جديدة باعتراف الإدارة الأمريكية بالقدس كعاصمة لإسرائيل فى تحدٍ سافر للمجتمع الدولى وكل قرارات الشرعية الدولية .

وقال أن أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 تشتمل على وعد بألا يترك أحد فى الوراء، ويجب الاستناد والتركيز على حقوق الإنسان في جميع التدابير الرامية إلى مواصلة السعي إلى الوفاء بهذا الوعد.

واختتم بقوله أن هذا اليوم يعد فرصة للتذكير بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان

الذين ضحوا بحياتهم فى سبيل إعلاء قيم الحرية والعدالة والكرامة الإنسانية.

ويأتى شعارالاحتفال باليوم العالمى لحقوق الإنسان هذاالعام بعنوان (لنقف جميعا من أجل المساواة والعدالة والكرامة الإنسانية.

(ملحق رقم 23)

بيان صحفى

المجلس القومى لحقوق الإنسان يتابع قضايا النوبة

14 ديسمبر 2017

تابع المجلس القومى لحقوق الإنسان القضايا المتهم فيها عدد من أبناء النوبة والمعروفة بالتظاهرة الأولى فى سبتمبر 2017 والثانية نوفمبر 2017 والتى تحمل أرقام 5653 لسنة 2017 إدارى قسم أول بندر أسوان والمقيدة برقم 26 لسنة 2017 جنح أمن دولة طوارىء بندر أسوان والتى تم نظرها فى جلسة 12 / 12 / 2017 ، والمتهم بها 25 شخص أفرج عنهم على ذمة القضية وأخرين ، والقضية الثانية تحمل رقم 1674 لسنة 2017 إدارى مركز نصر النوبة والمتهم بها 10 أشخاص والتى تم نظرها فى جلسة التجديد يوم 9 / 12 / 2017 فى أسوان .

يأتى ذلك فى إطار الطلبات المقدمة من ذويهم ومن رئيس مجلس إدارة الجمعية المصرية النوبية للمحامين ، وأحد المتهمين المفرج عنهم على ذمة القضية الأولى متظاهرى النوبة " تظاهرة الدفوف " وإتفاقاً والدستور المصرى فى المادتين 99 ، 214 وما تضمنه قانون المجلس بالمادة الثالثة من قيام المجلس بتقديم الخدمات والإستشارات والدعم والمساندة القانونية بالإنضمام إلى الدعاوى المدنية لأصحاب الشكاوى والإلتماسات بناء على طلبهم من خلال الإدارة العامة للرصد والتوثيق والتحقيقات والمساعدة القانونية بالمجلس .

قام الزميل نبيل شلبى المحامى ومدير الإدارة العامة للرصد والتوثيق والمساعدة القانونية فى تقديم المساندة القانونية بالحضور مع المتهمين من أبناء النوبة ،

بالنسبة للقضية الأولى ، وتم حجزها للقرار لجلسة 26 / 12 / 2017 ، والقضية الثانية تم إخلاء سبيلهم بكفالة على ذمة القضية .

أجرى المجلس القومى لحقوق الإنسان عدداً من المقابلات مع الجمعيات الأهلية فى عدد من المراكز بمحافظة أسوان الراغبة فى متابعة الإنتخابات الرئاسية المقبلة للتنسيق وتحديد أطر التعاون لمتابعة تلك العملية الإنتخابية ، وكذلك الوقوف على آخر المستجدات بشأن القضايا والمشكلات والتدخل لحلها من قبل الأجهزة التنفيذية بالمحافظة والتى رصدتها بعثة المجلس الأخيرة فى أكتوبر 2017 فى إطار تنفيذ برنامج حقوق الإنسان فى أسوان .

(ملحق رقم 24)

بيان صحفى

رئيس المجلس يشارك فى إجتماع الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

25 ديسمبر 2017

يشارك الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومى لحقوق الانسان فى الاجتماع الاستثنائى للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان الذى يعقد بالعاصمة الاردنية عمان بعد غد الاربعاء للنظر فيما يشكله قرار الرئيس الامريكى دونالد ترامب بالاعتراف بالقدس كعاصمة لاسرائيل من انتهاك لحقوق الشعب الفلسطينى وللقانون الدولى الانسانى وموقف المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان فيما يتعلق بدعم الحقوق الوطنية للفلسطينيين

وقال الأستاذ فايق ان هذا الاجراء الاستفزازى الذى اتخذته الولايات المتحدة الامريكية انما جاء بمثابة صدمة الافاقة وانه يجب استثمار التاييد العالمى للقضية الفلسطينية.

واشار الى ان اول الخطوات فى سبيل ذلك هو استكمال المصالحة الفلسطينية التى كانت وستظل حبل النجاة للفلسطينيين والتى بها تتعزز الوحدة والنضال ويستعيد الشعب الفلسطينى التضامن العربى لقضيته .

(ملحق رقم 25)

بيان صحفى

القومي لحقوق الإنسان يطالب بضرورة تقليص أحكام الأعدام علي الجرائم الأشد غلظة

11يناير 2018

أكد الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان على موقف المجلس من الأحكام بالإعدام، والذى سبق الإعراب عنه فى عدة مناسبات، بضرورة تقليصها وقصرها على الجرائم الأشد غلظة، وأن تصدر من المحاكم الطبيعية.

كما أكد على ضرورة أن تكون الإحالة إلى القضاء العسكرى متسقة مع ما يقضى به الدستور (المادة 204) .

(ملحق رقم 26)

بيان صحفى

المجلس يبدأ ترتيباته لمتابعة الإنتخابات الرئاسية

23يناير 2018

اعلن الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومى لحقوق الانسان ان المجلس بدأ فى اتخاذ الترتيبات اللازمة لمتابعة الانتخابات الرئاسية القادمة فى شهر مارس القادم .

وقال فى تصريح له اليوم ان المجلس قام باعداد وتجهيز غرفة عمليات مركزية بمقره الرئيسى وتجهيز غرف عمليات بفروعه فى مختلف المحافظات لمتابعة وتلقى اية شكاوى استنادا لسابق خبراته فى مجال متابعة الانتخابات

واشار الى ان المجلس يوالى التنسيق مع الهيئة الوطنية للانتخابات لاستصدار التصاريح اللازمة حتى يتسنى متابعة الانتخابات واحالة اية شكاوى الى الهيئة للبت فيها

وفى الوقت نفسه اعد المجلس خطة تدريبية لمتابعة الانتخابات للعاملين والباحثين وايضا التعاون مع الجمعيات الاهلية ذات الصلة وذلك وفقا لبرنامج تدريبى مكثف يبدأ فى مطلع شهر فبراير القادم لمتابعة العملية الانتخابية مند بدايتها الى نهايتها .

(ملحق رقم 27)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يزور سجن المرج العمومي

14فبراير 2018

قام وفد من المجلس القومى لحقوق الإنسان صباح أمس الثلاثاء الموافق 2018/2/13 بزيارة سجن المرج العمومي، وضم كلا من الأساتذة محمد عبد العزيز عضو المجلس ، نبيل شلبى ،معتز فادى ،أحمد نصر،محمد عبد الباقى ،عمرو وجدى من الأمانة الفنية بالمجلس.

وتأتى الزيارة فى إطار تنفيذ المجلس لخطته فى الاطلاع على أوضاع المؤسسات العقابية والسجون، وأستغرقت قرابة الخمس ساعات فى ظل تعاون ملحوظ من قبل مصلحة السجون وقطاع حقوق الانسان بوزارة الداخلية والقائمين على السجن ، حيث أجرى أعضاء وفد المجلس جولة ميدانية بالسجن شملت الأتى: (المنطقة الزراعية – محطة الإنتاج الحيوانى– مكتبة السجن – فصل تعليمى لمحو أمية السجناء– أماكن إستقبال زيارات الأهل للسجناء – المخبز – المغسلة – المطبخ – الملاعب الرياضية – المستشفى – العنابر – مراكز التأهيل والتدريب للسجناء – مصنع الحلاوة – الأماكن المخصصة ممارسة الشعائر الدينية للسجناء).

وتلاحظ لوفد المجلس فى جولته الآتى :

- أن سجن المرج يعد من السجون المميزة ، حيث يتيح السجن فرص التدريب والتأهيل للذين يرغبون ومؤهلون صحياً لتعلم الحرف المختلفة ومنها الكهرباء والنقاشة والنجارة والحداده والهوايات المتنوعة والتى على أثرها يمنح السجين

شهادة تدريب متوسط المهارة معتمدة من وزارة الاسكان (جهاز التدريب الإنتاجى على حرف التشييد والبناء ومركز تدريب المرج) يستفيد منها السجين بعد خروجه للعمل بالشركات المختلفة.

(ملحق رقم 28)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يتابع الإنتخابات الرئاسية مصر 2018

28فبراير 2018

يتابع المجلس القومى لحقوق الإنسان أعماله فى متابعة الانتخابات الرئاسية مصر 2018 وذلك بتلقى طلبات منظمات المجتمع المدنى الراغبة والحاصلة على موافقة الهيئة الوطنية العليا للإنتخابات الرئاسية2018باستصدار تصاريح لمتابعيها للتدريب على أعمال متابعة العملية الانتخابية فى إطار تنشيط شبكة المتابعين .

وقد أنهى المجلس كافة الإستعدادات ووضع جدول زمني لتنفيذ الورش واللقاءات التدريبية بالمحافظات المختلفة لتدريبهم على " آليات الرصد والتوثيق لكافة مراحل العملية الإنتخابية، والإلتزام بتعليمات الهيئة الوطنية للإنتخابات ، ومدونة السلوك للمتابعين والقوانين المنظمة للعملية الإنتخابية ، بالإضافة إلى كيفية تكوين غرفة العمليات وتيسير أعمالها ، وكذلك إعداد البيانات المرحلية والتقارير النهائية عن العملية الإنتخابية وتقديمها للهيئة الوطنية للانتخابات ، وآلية الإتصال والتواصل مع غرف عمليات المجلس والهيئة الوطنية للإنتخابات .

ويأتى ذلك فى إطار أولويات المجلس وحرصه متابعة كافةالعمليات الانتخابية التى تشهدها الساحة المصرية وما يتفق وقانون االمجلس وأهدافه .

(ملحق رقم 29)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يزور بعض أقسام الشرطة بالقاهرة

1مارس2018

في إطار تفعيل برتوكول التعاون بين المجلس القومي لحقوق الإنسان ووزارة الداخلية، واستكمال المجلس لبرنامج زيارته تنفيذاً لخطتة بشأن الاطلاع علي أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية، أوفد المجلس صباح أمس الثلاثاء٢٠١٨/٢/٢٨ بعثة ضمت كل من د/ صلاح سلام أ/ محمد عبد العزيز – عضوي المجلس القومي لحقوق الإنسان و كل من أ/(نبيل شلبي، نجوي إبراهيم، أماني فتحي،إنجي الشرنوبي، شريف الشريف، أحمد نصر، محمد عبد الباقي، أحمد خليل ، رامي علام) أعضاء الأمانة الفنية بالمجلس، لزيارة بعض أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز بمحافظة القاهرة .

تهدف الزيارة إلى الوقوف علي أوضاع المحتجزين ومدي مراعاة معايير حقوق الإنسان وذلك في ظل تعاون ملحوظ من قيادات الداخلية علي كافة المستويات.

واستهل الوفد جولته بزيارة قسم شرطة قصر النيل وتبعها بقسم شرطة الشرابية ثم قسم شرطة مصر الجديدة.

(ملحق رقم 30)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يزور عدد من أقسام الشرطة بمديرية أمن الجيزة

2مارس2018

إستكمالا لأوجه التعاون بين المجلس القومى لحقوق الإنسان ووزارة الداخلية فى تنفيذ خطته بشأن الاطلاع علي أماكن الاحتجاز والمؤسسات العقابية،

أوفد المجلس يوم الخيمس 1 مارس ٢٠١٨ بعثة ضمت كل من د/ صلاح سلام عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان و كل من أ/(نبيل شلبى– معتز فادى– وائل مختار –كريم عبدالمحسن–علا نجاح – سها الفرارجى – بسام سمير – هانى مخلوف– طه القصراوى (أعضاء الأمانة الفنية بالمجلس بمشاركة عدد من قيادات قطاع حقوق الانسان بوزارة الداخلية وعدد من قيادات مديرية أمن الجيزة، وذلك لزيارة عدد من أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز الملحقة بها والتابعة لمديرية أمن الجيزة .

قامت البعثة بتفقد أوضاع المحتجزين والتأكد من مدي مراعاة المعايير الحقوقية داخل تلك المقرات الشرطية.

استهلت بعثة المجلس جولتها بزيارة قسم شرطة الدقى وتبعتها بقسم شرطة الجيزة ثم قسم شرطة ثالث أكتوبر، وتفقدت البعثة خلالها (غرف الحجز ومكاتب حقوق الإنسان والنوبتجية والحجز التحفظي– وحدات البحث الجنائى

– الخدمات المدنية الملحقة بتلك الأقسام " السجل المدنى ، الصحيفة الجنائية ") .

التقت البعثة بعدد من المحتجزين وتعرفت علي أوضاعهم المعيشية، وكذلك التقت بعدد من المواطنين والذين أكدوا على تلقى خدماتهم بشكل جيد .

وقد تلاحظ للبعثة التناسب بين أعداد المحتجزين ومساحة غرف الاحتجاز ووسائل التهوية والاضاءة ودورات المياة المتاحة بغرف الحجز ، بإستثناء عدد 3 غرف حجز بقسم شرطة الجيزة من إجمالى 14 غرفة حجز ملحقة بالقسم .

(ملحق رقم 31)

بيان صحفى

رئيس القومي لحقوق الإنسان يتابع العملية الإنتخابية

26مارس 2018

تابع الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان إنتخابات الرئاسة 2018 من خلال غرفة العمليات المركزية بالمجلس .

وأكد رئيس المجلس علي أن العملية الإنتخابية تسير بشكل منتظم وأن المجلس متواصل مع المتابعين في المحافظات من شبكة الإتصالات التي قام المجلس بتوفيرها لهذا الغرض ، موضحاً أهمية المشاركة في العملية الإنتخابية بإعتبارها حق من حقوق الإنسان .

وأشاد فايق بدور رجال القضاء في العملية الإنتخابية وتيسير الإجراءات ، مضيفاً أن غرفة المتابعة المركزية تتابع العملية الإنتخابية بشكل مستمر علي مدار الساعه من خلال وسائل التواصل المختلفة .

(ملحق رقم 32)

بيان صحفى

قومي حقوق الإنسان يراقب انتخابات رئاسة حزب الوفد

28مارس2018

وافق المجلس القومى لحقوق الانسان على طلب حزب الوفد الجديد بمراقبة انتخابات الحزب التى ستجرى يوم الجمعة القادم بمقره الرئيسى علي رئاسته .

واكد الاستاذ محمد فايق رئيس المجلس بهذه المناسبة انه يرحب بان يشارك المجلس فى مراقبة انتخابات الاحزاب فى مصر عند الطلب منه، وذلك ايماناً بأهمية دور الاحزاب فى عملية البناء الديمقراطى.

واشار الى ان ترسيخ الديمقراطية وتفعيلها داخل الاحزاب وتفريخ قيادات جديدة تتولى المسئولية فيها يصب فى صالح الوطن والمواطن .

واكد على اهمية الممارسة الديمقراطية وانه اذا لم يقم الحزب على اساس ديمقراطى فلن ينجح فى دوره المنوط به امام اعضائه والمنتسبين له وبالتالى لن يكون للحزب دور ايجابى فى عملية البناء الديمقراطى للدولة مشيرا الى اهمية تفعيل الديمقراطيه داخل الاحزاب كعنصر اساسى من عناصر البناء الحزبى .

واشار الى انه من المفيد للاحزاب المصرية ان تعيد تقييم مواقفها فى هذه الفترة الهامة من تاريخ مصر بالتركيز على عملية البناء الديمقراطى لكى تشارك بايجابية باعداد كوادر جديدة تساهم فى عملية تطوير وبناء الدولة المصرية .

(ملحق رقم 33)

بيان صحفى

القومي للحقوق الانسان: العدوان الثلاثي علي الشعب السوري انتهاك جسيم للمواثيق ولإتفاقيات الدولية

14 أبريل 2018

أعتبر المجلس القومي لحقوق الانسان قيام كل من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا بقصف أهداف سورية بالصواريخ هو عدوان علي الشعب السوري الأعزل وانتهاك جسيم للمواثيق و الاتفاقيات الدولية.

وأكد المجلس أن القصف تم دون أي تحقيق دولي جاد ونزيه لاستخدام الأسلحة الكيماوية، وأن العدوان جاء خارج الشرعية الدولية .

وإذ يؤكد المجلس القومي لحقوق الانسان وقوفه بشدة ضد أي استخدام للأسلحة غير المشروعة يدين بشدة أيضاً إتخاذ الاتهامات الجزافية ذريعة لعدوان غير شرعي وغير مبرر.

(ملحق رقم 34)

بيان صحفى

القومى لحقوق الإنسان يناقش مستقبل التعليم فى مصر

8 مايو 2018

يعقد المجلس القومى لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء الموافق 15 مايو 2018 فى تمام الساعة العاشرة صباحاً ورشة عمل حول مستقبل التعليم فى مصر ، وذلك بالتعاون مع مجموعة من الخبراء والمتخصصين بتطوير سياسات وإستراتيجيات التعليم.

تهدف ورشة العمل إلى تبادل الرؤى ووجهات النظر المختلفة حول مقترح مشروع تطوير المنظومة التعليمية المقدمة من وزارة التربية والتعليم ، مع إقتراح ما قد يكون مناسباً من التوصيات الجادة التى تعزز جهود العملية التعليمية فى مصر ، تأكيداً على حق المواطنين فى مستوى تعليمي متميز يواءم الأنظمة العالمية خاصة فى ضوء إلتزام مصر بتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 .

(ملحق رقم 35)

بيان صحفى

19 يونيو 2018

يلقى الأستاذ محمد فايق رئيس المجلس القومى لحقوق الإنسان كلمة فى الإحتفالية الكبرى التى تقيمها أكاديمية لاهاى للقانون الدولى بالتعاون مع السفارة المصرية فى هولندا بعد غد الخميس تكريماً لأسم الدكتور بطرس بطرس غالى الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة ورئيس مجلس إدارة الأكاديمية السابق ، حيث يتحدث عن دوره وجهوده فى اقامة السلام والعدل ونشر ثقافة حقوق الإنسان فى مصر والعالم .

ويعلن السيد فايق خلال هذه الإحتفالية عن إقامة مؤسسة تحمل اسم الدكتور غالى كمؤسسة غير حكومية تعنى بترسيخ ونشر المعرفة وقيم وثقافة السلام .

يشارك فى الإحتفالية السفير / أحمد فاروق نائباً عن وزير الخارجية ، والسفير / أمجد عبد الغفار سفير مصر فى هولندا بالإضافة إلى شخصيات دولية بارزة فى مجال القانون الدولى والسياسة الدولية .

يذكر أن الدكتور بطرس غالى ترأس مجلس إدارة الأكاديمية لمدة 15 عام حتى وفاته بجانب ترأسه للعديد من المنظمات الدولية ، وهو صاحب مبادرة البرنامج الخارجى الذى يتيح لطلاب وأبناء العالم الثالث الإلتحاق بالأكاديمية فى أحد فصولها التى تنظمها بالخارج فى هذه الدول .

****